الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمة لخضر
وادي سوف

معهد العلوم الإسلامية
قسم: الكتاب والسنة

مذكرة مقدمة لنيل درجة الماستر، بعنوان:

ضياء القلوب شرح جِلاء القلوب

لإسحاق بن حسن الزنجاني التوقاتي(ت:1100هـ)

– من سورة الشعراء إلى سورة الماعون، وجزء الحديث –

تحقيق ودراسة

إعداد الطالب:
نـورة زعبوب

تحت إشراف الأستاذ الدكتور:
كمال قدة

السنة الجامعية: 2019 \ 2020 م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

شكر وتقدير

الحمد لله وحده، والشكر والثناء له تعالى وحده، إذ وفقني ويسر لي أمري وأعانني في إعداد هاته المذكرة، فاللهم لك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه.

الشكر الجزيل والمعطر بصنوف التبجيل والتقدير، لشيخنا وأستاذنا ومعلمنا الأستاذ الدكتور المشرف: كمال قدة –حفظه الله–، إذ أشرف على هذا العمل، ووضع ثقته الكاملة فيّ، وفي إعداد هاته المذكرة التي أرجو من الله أن أكون عند حسنه ظنه بي، وبقدر المسؤولية التي حملنيها والثقة التي وضعها فيّ، فشكرا جزيلا شيخنا، وإنه لشرف كبير لي أن يزبر اسمي كطالبة عندكم وابنة لكم، أمام اسمكم وشريف مقامكم.

الشكر موصول لزوجي الفاضل الدكتور عبد الغني عيساوي، الذي أعانني وساعدني كثيرا في إعداد المذكرة، وسدد وقارب معي، لأكمل ما بدأه من رسالته للماجستير.

الشكر الجزيل للجنة المناقشة والمقيمة للمذكرة، كل باسمه ومقامه، وأرجو منهم الإفادة والإرشاد، وسأتبع كل نصائحهم دقها وجلها، بكل فخر واعتزاز، إذ هم أساتذتنا وشيوخنا، ومن نهلهم نرتوي، فحفظهم الله وبارك فيهم.

إلى جامعة حمة لخضر عموما، وكلية أصول الدين خصوصا، وعلى رأسها رئيس القسم السيد خريف زتون، وكل أعضاء الإدارة، الذين يسروا وما عسروا، وأزاحوا عني كل عقبة في الطريق، وأعانوني بكل ما استطاعوا، لن يكفيهم إلا قولي لهم: جزاكم الله خيرا، ونفع بكم، والله تعالى وحده يكافئكم ويكرمكم ويرفع مقامكم، وشرف كبير تخرجي من جامعتكم الموقرة..... الطالبة: نورة زعبوب.

إهداء

*** إلى الشمس التي كانت تُشرق كل صباح،،،ثم أفلت،،،

إلى النور الذي كان يُضيء حياتي،،،ثم انطفأ،،،

إهداء خاص جدا،،، إلى روح والدي،،،،

*** إلى صاحبة الدعوات والصلوات والدمعات،،،

أمي الحبيبة،،،

*** إلى رفيق الدرب،،، وسند الحياة،،،وشريك أحلام الماضي والمستقبل،،،

زوجي العزيز،،،

*** إلى أبي الثاني،،، ووالدي الحنون،،، وناصحي الصدوق،،،

حمايا الغالي،،،

*** إلى فرحة عمري،،، وزهرات حياتي،،،فلذات كبدي،،، بثينة وميمونة وخالد،،،

*** إلى إخوتي وأخواتي، ذخرالأفراح والأتراح: كمال، يسمينة، يونس، سميرة، ليلى، ميادة، حنان.

*** إلى صديقاتي الغوالي: سامية عبولة، حنان بلعايفة، سامية عيساوي

*** إلى كل من أسعده نجاحي،،، وأعانني ولو بدعوة بظهر الغيب،،،

أهدي باكورة أعمالي،،،

ملخص باللغة العربية:

قمت بإعداد مذكرة بعنوان: ضياء القلوب شرح جلاء القلوب، للإمام التوقاتي الزنجاني، من سورة الشعراء إلى سورة الماعون، وجزء من الحديث، تحقيق ودراسة، لنيل درجة الماستر، في التفسير وعلوم القرآن.

الإمام التوقاتي أحد شيوخ المذهب الحنفي، وقام بشرح رسالة «جلاء القلوب » للبركوي الحنفي، التي قسمها لثلاثة أجزاء، جزء التفسير، وجزء الحديث، وجزء المواعظ، وقد قمت بالعمل على جزء التفسير من سورة الشعراء إلى سورة الماعون، وجزء الحديث النبوي.

قسمتها لثلاثة مباحث، جعلت المبحث الأول للحديث عن صاحب المتن، والمتن المشروح، وفيه مطلبان، أما الأول ففي الكلام عن صاحب المتن، والثاني في الكلام عن المتن المشروح، وجعلت المبحث الثاني في الكلام عن شرح المتن ومؤلفه، وفيه مطلبان، أما الأول ففي ترجمة صاحب الشرح، وأما الثاني ففي الكلام عن شرح المتن، في المبحث الثالث والأخير تحدثت عن منهج التحقيق وأسلوبه، وفيه مطلبان، الأول جعلته لتوصيف النُّسخ المعتمدة، ومواطن تواجدها، والثاني في المنهج المتبع في التحقيق، ثم أتبعت كل ذلك بلوحات من النسخ المعتمدة، ثم بذكر خاتمة، بيَّنت فيها أهم التوصيات والنتائج، ليكون قسم التحقيق آخر ما في المذكرة.

والإمام التوقاتي اعتمد أمهات كتب التفسير، بطريقة التحشية والتعليق والنقول، وجعل المسائل الفقهية مخرَّجة على مذهب السادة الأحناف، وقليلا ما كان يورد أقوال بقية المذاهب الإسلامية الأخرى، مرجحا مذهبه مدافعا عنه، كما لم يتطرق للمسائل العقائدية والكلامية في هذا الجزء الذي قمت بتحقيقه.

Résumé en français:

J'ai préparé un mémorandum intitulé: Dhia al-Quloub, Explication de Jala'a al-Qulub, par l'imam al-Tawqati al-Zanjani, de la sourate al-Shuaraa à la sourate al-Ma'un, et une partie du hadith, enquête et étude, pour obtenir un diplôme de maîtrise, en interprétation et en sciences du Coran.

L'Imam Al-Tawqati est l'un des cheikhs de l'école hanafite, et il a expliqué le message «Évacuation des cœurs» à Al-Barakawi Al-Hanafi, qu'il a divisé en trois parties, la partie interprétation, la partie hadith et la partie homélies.

Le mémorandum était divisé en deux parties, une section pour l'étude et il se composait de trois sections, dont le premier sujet parlait du propriétaire du corps du texte et du texte annoté, et le deuxième sujet parlait de l'explication du corps du texte et de son auteur, et dans le troisième et dernier sujet, j'ai parlé de la méthode d'enquête et de son style, et il a deux exigences, la première je l'ai faite pour décrire les versions adopté, et ses lieux d'existence, et le second dans l'approche suivie dans l'enquête, puis j'ai suivi tout cela avec des pages des versions approuvées, puis en mentionnant une conclusion, dans laquelle j'ai indiqué les recommandations et les résultats les plus importants, afin que la section enquête soit la dernière chose dans le mémorandum.

Et l'imam Al-Touqati a adopté les principales sources d'interprétation, en utilisant la méthode de l'annotation, du commentaire et de citation, et il en a fait des questions jurisprudentielles une base sur la doctrine des maîtres des Hanafis, et il a rarement mentionné les paroles du reste des autres écoles islamiques, suggérant sa doctrine et en la défendant, et il n'a pas abordé les questions de croyance et philosophique dans cette partie que j'ai étudiée.

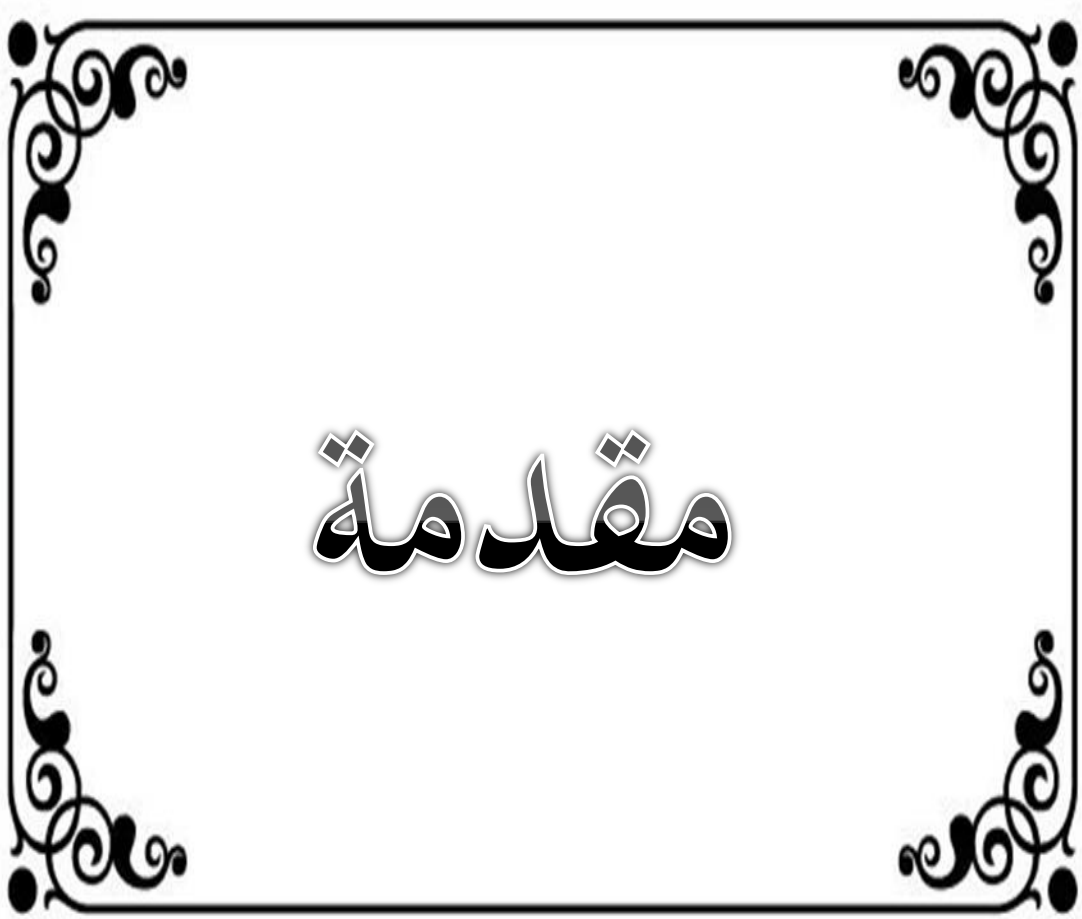
مقدمة

مقدمة:

الحمد لله الذي علم بالقلم، علم الانسان ما لم يعلم، علمه البيان وجميل الكلام، وجعل القرآن الكريم منتهى كل فصيح وبيان، إذ أورد فيه من الآيات المكتوبة المقروءة ما أعجز به ورفع به التحدي أرباب اللغة في كل الأزمان، وفي أزمان غابرة كانت اللغة العربية الفصيحة سليقة في الألسن، قبل أن نصاب بالعجمة كلما ابتعدنا عن زمن النبوة والأسلاف.

ولعظيم شأن القرآن الكريم، وما فيه من الآيات الخاتمة والخادمة لحياة العالمين، وما تصلح به من أمور وأحوال الناس عربا وعجما، مؤمنا وكافرا، كان الاهتمام به وبشؤونه وأحواله تدريسا وتفسيرا وتأويلا وتحديثا، أسمى الأهداف وأغلى الأماني وبغية كل راج، وقربى لكل محب منيب يرجو الزلفى وحسن المآب.

وفي هذا المقصد ولأجله كان العرب والعجم على السواء، يؤلفون في ذلك التآليف ويصنفون التصانيف، لا يألون جهدا ولا يدخرونه، تفسيرا للقرآن الكريم، واستخراجا لدرره، واستنطاقا للآيات بظاهرها وخافيها، فكانوا حملة ميراث نبوة في باب التفسير، وسلفا لخلف في خدمة هذا المضمار الذي لا يوفق فيه إلا صاحب اجتباء وهمة ونشاط.

والإمام التوقاتي إسحاق بن حسن الزنجاني المتوفى سنة: 1100هـ، أحد هؤلاء الأئمة الذين ارتفعت همتهم لنيل مقام ووسام خدمة الكتاب العزيز والسنة النبوية، فكتب في ذلك مصنفه: «**ضياء القلوب شرح جلاء القلوب** » الذي شرح فيه متن القاضي الإمام البركوي المتوفى سنة 981هـ، المسمى ب: «**جلاء القلوب** » والذي جعله ثلاثة أجزاء، جزء في التفسير، وثان في الحديث النبوي، وجزء ثالث في المواعظ والتصوف، ولطول المخطوط وعدد لوحاته اخترت جزء التفسير وبعضا من لوحات الحديث النبوي، مكملة بذلك ما قام به الدكتور عبد الغني عيساوي، من تحقيقه لجزء التفسير من سورة البقرة إلى سورة الفرقان، كرسالة ماجستير، فكان عنوان مذكرتي للتخرج:

ضياء القلوب شرح جلاء القلوب، لإسحاق بن حسن الزنجاني التوقاتي،(1100هـ)،- من سورة الشعراء إلى سورة الماعون، وجزء الحديث– تحقيق ودراسة.

أولا: أهمية وأسباب اختيار الموضوع:

ألخص هذا المطلب في النقاط التالية:

1: إخراج مخطوط الضياء لعالم النور، ودراسته دراسة أكاديمية.

2: الاطلاع على المذهب الحنفي وأمهات الكتب فيه، ومعرفة طريقة تعامل السادة الأحناف مع الآيات القرآنية والأحاديث النبوية تفسيرا واستنباطا.

3: إثراء المكتبة الجزائرية بهاته الدراسة المتنوعة، والمكملة لجزءٍ تخرَّج به أحد الزملاء، جعله من سورة الفاتحة إلى أواخر سورة الفرقان، وجعلتُ مذكرتي من سورة الشعراء إلى سورة الماعون، وجزء من الحديث، والذي أنوي تنسيقا معه طباعته وإخراجه لعالم الاستفادة.

4: التنويه على بعض المصادر المخطوطة، والتي لم تر النور بعد، مع محاولة التعريف بها وبمضمونها.

5: الترجمة لأعلام السادة الأحناف، والتعرف على أعلام العجم من الأتراك والمستعربين.

6: التقدم بهاته المذكرة قصد نيل شهادة الماستر تخصص التفسير وعلوم القرآن.

ثانيا: إشكالية البحث:

عملية التحقيق لا تحوي إشكالية محددة دقيقة، بل طرحه لعالم الاستفادة بعد محاولة إخراجه كما ألَّفه صاحبه أول مرة، هو لبُّ الصنعة التحقيقية، وهو الغاية المرتجاة من هذا العمل بالأساس.

كما يمكننا إبراز إشكالية فرعية تتمثل في الجواب على السؤال الذي قد يُطرح، حول منهج السادة الأحناف في تعاملهم مع التفسير والنص القرآني، وطريقة تعقيباتهم وحواشيهم على أمهات كتب التفسير.

ثالثا: أهداف الموضوع:

من خلال تناولي لهذا الموضوع بالتحقيق والدراسة كانت الأهداف المنشودة ما يلي:

1:تحقيق الجزء المتبقي من مخطوط "ضياء القلوب شرح جلاء القلوب" للإمام التوقاتي الزنجاني (ت1100هـ)، وإخراجه كما كتبه مؤلفه أوَّل مرة.

2: محاولة استنباط منهج السادة الأحناف في التفسير، ومنهج الشرح والتحشية عندهم.

4: إخراج بعض المخطوطات والإشارة إليها وإلى مواطنها، بذكر رقمها وعدد لوحاتها وغيره من أساليب الفهرسة، مساعدةً للإشارة إليها إن رامها باحث أو محقق.

5: التعريف بأعلام المذهب الحنفي، وأمهات الكتب المعتمدة في التفسير عندهم.

6: الإسهام بتحقيق مخطوط، قصد وضعه في يد الباحثين، وخدمة المكتبة العربية الإسلامية والوطنية.

رابعا: مجال البحث:

يدور هذا البحث في قسمه الأول حول التعريف بالمتن والشرح ومؤلفيهما، وبيئتهما العلمية، ومنهجهما في التأليف، ويدور في قسمه الثاني حول إخراج النص إخراجا علميا رصينا، يقرب المعلومة ويسهلها للقارئ قدر المستطاع

خامسا: خطة البحث:

قسَّمتُ البحث إلى قسمين:

القسم الأول: قسم الدِّراسة، وجعلت فيه مقدمة وثلاثة مباحث:

المبحث الأول: في الكلام عن صاحب المتن، والمتن المشروح، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: في الكلام عن صاحب المتن، وفيه فروع:

الفرع الأول: اسمُه ونسبُه وكنيتُه.

الفرع الثاني: بيئته ونشأته العلمية.

الفرع الثالث: مؤلفاته ووفاته، وثناء العلماء عليه.

المطلب الثاني: في الكلام عن المتن المشروح، وفيه فروع:

الفرع الأول: اسم المتن وأصله.

الفرع الثاني: نسبة المتن المشروح إلى مؤلفه.

الفرع الثالث: سبب تأليف البركوي للمتن.

المبحث الثاني: في الكلام عن شرح المتن ومؤلفه، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: في ترجمة صاحب الشرح، وفيه فروع:

الفرع الأول: اسمُه ونسبُه وكنيتُه.

الفرع الثاني: بيئته ونشأته العلمية.

الفرع الثالث: مؤلفاته ووفاته.

المطلب الثاني: في الكلام عن شرح المتن، وفيه فروع:

الفرع الأول: اسم الكتاب وأصله.

الفرع الثاني: نسبتُه إلى المؤلف.

الفرع الثالث: المنهج المتبع للمؤلف في تأليف الكتاب.

القسم الثاني: قسم التحقيق: منهج التحقيق وأسلوبه، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: توصيف النُّسخ المعتمدة، ومواطن تواجدها.

المطلب الثاني: المنهج المتبع في التحقيق.

المطلب الثالث: لوحات من النسخ المعتمدة في التحقيق.

ثم أتبعتها بلوحات من النسخ المعتمدة، ثم بذكر **خاتمة**، بيَّنت فيها أهم التوصيات والنتائج.

القسم الثالث: النص المحقق.

الفهارس.

قائمة المصادر والمراجع.

سادسا: الدراسات السابقة:

لم أجد بعد البحث والتقصي، من قام بالعمل على هذا المخطوط تحقيقا ودراسة، إلا عمل الطالب: عبد الغاني عيساوي، الذي قام بإخراج هذا المخطوط، وعمل على تحقيقه ضمن متطلبات الحصول على درجة الماجستير من جامعة باتنة 01، كلية أصول الدين، بإشراف الدكتور منصور كافي، والتي نوقشت سنة 2012م.

وقد قام الطالب بالعمل على جزء التفسير، ووصل فيه حتى أواخر سورة الفرقان، وقمت بإكمال العمل من سورة الشعراء حتى سورة الماعون، وجزء من الحديث النبوي.

سابعا: أهم المصادر والمراجع المعتمدة:

اعتمدت في رسالتي هاته، وفي تحقيق الجزء الثاني من مخطوط «ضياء القلوب شرح جلاء القلوب » للإمام التوقاتي، على مجموعة من أهم المصادر والمراجع، وقد جعلتها وفق الترتيب الآتي:

أولا: كتب التفسير: اعتمدت تفسير «أنوار التنزيل وأسرار التاويل » للإمام البيضاوي، فقد أكثر منه صاحب المتن وصاحب الشرح الإمام التوقاتي، وتفسير أبي السعود المسمى «إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم »، كما اعتمدت على «مدارك التنزيل وحقائق التأويل» للنسفي، و «حاشية محي الدين زاده كتاب» التي أكثر النقل منها أيضا، واعتمدت هاته المصادر في التأكد من مظان النصوص المنقولة للمؤلف، وفي عملية التحقيق.

ثانيا: كتب الحديث:

اعتمدتها في تخريج الأحاديث وبعض المسائل الحديثية التي طرحها الإمام التوقاتي، كالصحيحين وبقية كتب السُّنة، كالترمذي وأبي داود والنسائي وغيرها، كما اعتمدت على كتب المحدث ناصر الدين الألباني للحكم على صحة الحديث وغيره.

ثالثا: كتب التراجم:

اعتمدت مصادر كثيرة في تراجم الأعلام المغمورين خاصة داخل المذهب الحنفي، وجعلت من النقل من المراجع ك «الأعلام» للزركلي، و«معجم أعلام المؤلفين » لكحالة عونا لي للرجوع إلى مظانها الأولى، واعتمدت في ذلك مجموعة من كتب التراجم والطبقات، ك «البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع» للإمام الشوكاني، و «هدية العارفين» للبغدادي، و «الوافي بالوفيات» للصفدي، و « تاريخ الوفيات كتاب»لابن خلكان، و«شجرة النور الزكية من طبقات علماء المالكية » لابن مخلوف، و«طبقات الشافعية الكبرى كتاب» للسبكي وغيرها كثير.

رابعا: كتب الفقه:

لأن الإمام التوقاتي حنفي المذهب، فقد أورد جملة من كتب الفقه الحنفي خاصة أمهات المذهب، استعنت بها في عملية التحقيق والإحالة على مظانها المطبوعة وكذا المخطوطة، ك «البحر الرائق شرح كنز الدقائق » لابن النجيم المصري، و«الفتاوى التتاريخانية » لعالم بن الولاء الدهلوي، و «فتاوى قاضي خان» للحسن بن منصور الأزجندي، و«العناية شرح الهداية كتاب»

لأكمل الدين البرتي، و«جامع الرموز » للقهستاني، و«فتح القدير» لابن الهمام السيواسي، و«المهمات في شرح الروضة والرافعي » لعبد الرحيم الأسنوي، وغيرها كثير من الشروح والفتاوى المخرجة على المذهب الحنفي.

خامسا: كتب اللغة والقواميس:

جعلت من كتابي «تاج اللغة وصحاح العربية كتاب» للجوهري، و «القاموس المحيط » للفيروز آبادي، مصادر رئيسة في عملية التحقيق، وشرح بعض الألفاظ المبهمة والغريبة، كما تجدر الإشارة على أن الإمام التوقاتي اعتمد على بعض كتب اللغة التي لازالت مخطوطة وبعضها مفقودا، ولم أجده، كمخطوط «مختصر الأختري »..

ثامنا: صعوبات في وجه عملية التحقيق:

1: بقدر ما استفدتُ من جولة علمية في أمهات الكتب الحنفي، ومعرفة أعلامه وفتاويه، بقدر ما كان الأمر متعبا مرهقا، لقلة البضاعة في هذا المذهب، خاصة وأننا أصحاب الديار في الجزائر على مذهب مالك رحمه الله.

2: ذكره لبعض المصادر والمراجع التي لم أجدها مخطوطة أو مطبوعة.

3: صدور بعض الطبعات لبعض الكتب في تركيا والهند وإيران، والتي لم أستطع الحصول عليها.

4: ذكره لبعض النصوص باللغة العثمانية القديمة، التي لم أجد من يترجمها لي، وقد ترجم هو لبعضها، وترك بعضها الآخر.

5: إبهامه لأسماء المؤلفات أو المؤلفين أو اختصارها بشكل يجعل التعرف على ماهيتها صعبا شاقا.

6: الضغط الرهيب لهذا الفايروس "كورنا" وما صاحبه من آلام وآهات لفقدان بعض الأقارب والجيران، رحم الله الجميع، ورفع عنا الوباء ولطف بالعالمين.

قسم الدراسة

المبحث الأول:

المبحث الأول: في الكلام عن صاحب المتن، والمتن المشروح، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: في الكلام عن صاحب المتن، وفيه فروع:

الفرع الأول: اسمُه ونسبُه وكنيتُه.

الفرع الثاني: بيئته ونشأته العلمية.

الفرع الثالث: مؤلفاته ووفاته، وثناء العلماء عليه.

المطلب الثاني: في الكلام عن المتن المشروح، وفيه فروع:

الفرع الأول: اسم المتن وأصله.

الفرع الثاني: نسبة المتن المشروح إلى مؤلفه.

الفرع الثالث: سبب تأليف البركوي للمتن.

المبحث الأول: في الكلام عن صاحب المتن، والمتن المشروح، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: في الكلام عن صاحب المتن، وفيه فروع:

الفرع الأول: اسمُه ونسبُه وكنيتُه.

هو الإمام تقي مُحَمَّد بن بير علي بن اسكندر البَركوي الرُّومي الحنفي، الملقب بمحي الدين[1]، وُلد باستنبول في تركيا، سنة 929هـ بلا خلاف بين المؤرخين في تاريخ ولادته.

والبركوي نسبة لقصبة"بركي"، فنسب إليها، ويقال في هذه النسبة: بيركلي، وبركلي وبركوي.

والرُّومي نسبة إلى الأناضول بتركيا فقد كان يطلق عليها بلاد الرُّوم.

والحنفي نسبة إلى مذهبه الفقهي، مذهب الإمام الأكبر أبي حنيفة النعمان رحمه الله تعالى.

1: انظر: "معجم المفسرين" لعادل نويهض (506/2) ، و"الأعلام" للزركلي (61،62/6)، و"هدية العارفين" للبغدادي (80/2).

الفرع الثاني: بيئته ونشأته العلمية.

عاصر الإمام البركوي الخلافة العثمانية وامتداداتها خارج الرقعة الجغرافية الخاصة بها، وكانت مدة حياته مواكبة لاثنين من خلفاء الدولة العثمانية: الأول: هو السلطان سليمان الأول الملقب بالقانوني، وهو السلطان العاشر من سلالة السلاطين العثمانيين، وقد حكم من سنة:926هـ إلى غاية سنة: 974هـ، وقد كانت غالبية حياة الإمام تحت حكمه ونفوذه وسلطانه.

والثاني: هو السلطان سليم الثاني، ابن السلطان القانوني الذي حكم خلفا لأبيه، ودام حكمه ثماني سنوات فقط من سنة:974هـ إلى غاية سنة:982هـ.

وقد وصف المؤرخون البيئة السياسة التي عاشها البركوي بالقوة والهيمنة، إذ بلغت الدولة العلية في مدته أعلى درجات الكمال[1]، حيث كانت الفتوحات والغزوات والنفوذ للخلافة، وكان الاستقرار سمة بارزة في تلك الحقبة بالتحديد، إلا ما كان من بعض التمردات التي كانت في بقاع الخلافة والتي استطاع القضاء عليها، ويعتبر عصر السلطان سليمان هو العصر الذهبي للدولة العثمانية، حيث شهدت سنوات حكمه من: 926-972هـ، الموافق 1520-1566م توسعاً عظيماً لم يسبق له مثيل، وأصبحت أقاليم الدولة العثمانية منتشرة في ثلاث قارات عالمية[2].

أما المرحلة الثانية ففي خلافة ابنه سليم الثاني والذي لم يكن مؤهلا للحفاظ على فتوحات وإنجازات والده فضلا عن أن يستمر فيها، وهي مرحلة اصطُلح عليها ببداية اضمحلال الدولة العثمانية، ويجعلون السلطان سليم الثاني هو أول السلاطين في تلك الحقبة الزمنية، كما فعل الدكتور

1: تاريخ الدولة العلية العثمانية، مُحَمَّد فريد بك. تحقيق: إحسان حقي، دار النفائس، بيروت، ط:01، ت: 1981، ص:198.

2: الدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط، علي مُحَمَّد الصلابي. دار البيارق، بيروت، ط:01، ت: 1999، ص: 330.

الصلابي في كتابه «الدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط »، والأستاذ مُحَمَّد فريد بك في كتابه «تاريخ الدولة العلية »[1].

أما عن **نشأته العلمية** فقد وقعتُ على نص دقيق لطاش كبري زاده في كتابه «الشقائق النعمانية » يبين فيه أطوار تعلمه ونشأته المعرفية، ومدى تأثره بالبيئة العلمية المتاحة آنذاك، والتي اتسمت بالعطاء والتنوع المعرفي، نتيجة اهتمام السلاطين بالعلم والمعرفة، وذكر تمكنه من العلوم وتدريسه لها، إذ يقول في ترجمته:

"كان –رحمه الله– من قصبة بالي كسرى وكان أبوه رجلا عالما من أصحاب الزوايا، ولا غرو فيه فإن في الزوايا خبايا، ونشأ المرحوم في طلب المعارف والعلوم ووصل الى مجلس العظام ودخل محافل الكرام وعكف على التحصيل والافادة من الأفاضل السادة منهم المولى محيي الدين المشتهر بأخي زاده، وصار ملازما من المولى عبد الرحمن أحد قضاة العسكر في عهد السلطان سليمان، ثم غلب عليه الزهد والصلاح ولاح في جبينه آيات الفوز والفلاح فتحول عن مضايق الشكوك إلى مسارح السلوك واتصل بخدمة المرشد السامي الشيخ عبد الله القرماني البيرامي فخدمه مدة بحسن الإرادة، واستفرغ مجهوده في الزهد والعبادة، ثم أمره شيخه بالعهود والاشتغال بمدارسة العلوم ومذاكرة المنطوق والمفهوم والتصدي للأمر بالمعروف والنهي عن المنكرات والوعظ بالزواجر الزاجرات، وحصل بينه وبين المولى عطاء الله محبة أكيدة ومودة شديدة فأقبل بحسن الالتفات عليه وبنى مدرسة في قصبة بركي وفوض تدريسها إليه، وعيَّن له كل يوم ستين درهما فكان –رحمه الله– يدرس تارة ويعظ أخرى بما هو أليق وأحرى.

قصده الناس من كل فج عميق وآوى إليه الطلبة من مكان سحيق، واجتمع عليه الطلاب واشتغلوا عليه من كل فصل وباب، واكب هو على الاشتغال بيومه وأمسه وانتفع الناس بوعظه

1: ضياء القلوب شرح جلاء القلوب، من الفاتحة حتى أواخر سورة الفرقان، رسالة ماجستير، الطالب: عبد الغني عيساوي، كلية أصول الدين، جامعة باتنة 01، نوقشت 2013م، تحت إشراف الدكتور: منصور كافي.

ودرسه، فكم من أسير في غيابة الجهالة مقيد بسلاسل الشؤون والبطالة نال بسببه من شرف العلم وعزَّه ما ناله، وكم من تائه بمهامه هواه عاد الى السبيل بهداه.

كان –رحمه الله– في طرف عال من الفضل والكمال وتتبع الكتب والرسائل وجمع القواعد والمسائل وجمع العلم وتبَحُر فيه، وحوى من الفضل والمعرفة ما يكفيه .... وكان –رحمه الله– آية في الزهد والصيانة ونهاية في الورع والديانة رأسا في التجنب والتقوى، متمسكا بما هو أتم وأقوى، قائما على الحق في كل مكان يرد على من خالف الشريعة كائنا من كان، لا يهاب أحدا لعلو رتبته وسمو منزلته .

جاء في آخر عمره إلى قسطنطينية ودخل مجلس الوزير مُحَمَّد باشا وكلمه في قمع الظلمة ودفع المظالم بكلمات أحد من السيوف الصوارم وملأ بفرائد المواعظ، ذلك النَّادي ولكن لا حياة لمن ينادي، وكان المرحوم لا يرى الاستئجار على التلاوة وتعليم العلوم ويباحث فيه مع الفحول بالمنقول والمعقول"[1].

1: الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية، طاش كبري زاده. دار الكتاب العربي، بيروت، دط، ت:1395هـ/ 1975م، ج:1 ، ص: 437/436.

الفرع الثالث: مؤلفاته ووفاته، وثناء العلماء عليه.

أ: مؤلفاته:

1: الدُّر اليتيم في التجويد.
2: إمعان الأنظار في شرح المقصود في الصرف.
3: دامغة المبتدعين في الرد على الملحدين.
4: شرح لب اللباب للبيضاوي في الإعراب.
5: ذخر المتأهلين والنساء في تعريف الأطهار والدماء.
5: الطريقة المحمدية في المواعظ.
6: متن العوامل في النحو.
7: كفاية المبتدي في صرف.
8: جِلاء القلوب.
وغيرها من المصنفات والتآليف[1].

ب: وفاته:

أجمعت المصادر والمراجع أن تاريخ وفاته كان سنة: 981 هـ/1573م، وقد دفن بقصبة "بركي" موطن تدريسه وجامعه الشهير، وأورد صاحب «حدائق الحقائق » أنه أصيب بداء الطاعون في سفره[2]، رحمه الله تعالى وأسكنه فسيح جناته.

1: انظر الكتب المترجمة له: كمعجم المؤلفين" لكحالة (123/9) ، و"الأعلام" للزركلي (61،62/6)، و"هدية العارفين" للبغدادي (80/2)، و"كشف الظنون" (2/2)، "الشقائق النعمانية" طاش كبري زاده(437/1).

2: حدائق الحقائق في تكملة الشقائق، نوعي زاده عطائي. تحقيق: عبد القادر أوزجان، دار الدعوة، استنبول، دط، ت: 1989،ج: 02، ص: 180.

ج: ثناء العلماء عليه:

لعظيم مكانة الإمام البركوي ورصانته في العلم، فقد أثنى عليه جملة من الأعلام والأئمة، سلفا وخلفا، إذ يقول عنه الزركلي:" محيي الدين: عالم بالعربية، نحوا وصرفا، له اشتغال بالفرائض ومعرفة بالتجويد"[1]، وكان صاحب حاجي خليفة لا يذكر كتبه إلا بالقول "للفاضل".

كما حلَّاه الإمام ابن عابدين الحنفي في «مجموعة رسائله » بالقول:" أفضل المتأخرين الإمام العالم العامل المحقق المدقق الكامل". وقال أيضا:"الإمام العابد الورع النبيه"[2].

وقال عنه الإمام عبد الغني النابلسي: الشيخ الإمام، والمولى الهمام، العالم العامل، والفاضل الكامل مُحَمَّد أفندي البركوي[3].

وللملا علي القاري الفقيه الحنفي أبيات يرثي فيها الشيخ، استهلها قائلا[4]:

الله أيد شيخنا *** وبه البرية قد نفــع

البركوي إمامنا *** شيخ الديانة والورع

وختمها بالقول:

حبر تقي حالم *** جمع الديانة والورع

رفع الإله محله *** عند البرية فارتفــع

1: الأعلام، خير الدين الزركلي، ج: 06، ص: 61.

2: مجموع رسائل ابن عابدين الحنفي، ج:01، ص: 67، وج:01، ص: 173.

3: الحديقة الندية شرح الطريقة المحمدية، عبد الغني النابلسي. مكتبة الحقيقة، اسطنبول، دط، ت:1409هـ/ 1989م، ص: 3.

4: انظر قصيدة القاري في مدح البركوي، تحقيق عبد الله الحجيلي، صحيفة المدينة المنورة، ص: 18، وقد نقلتها من رسالة الطالب: عبد الغاني عيساوي في تحقيقه للجزء الأول من "ضياء القلوب شرح جلاء القلوب"، ص: 19-20.

وممن "أثنى عليه صاحب العقد المنظوم علي بن بالي، فقال عنه: "ممن تعانى العلم والعمل، وحصل وكمل، فالتحق في شبابه بالمشايخ الكمل... ، وكان رحمه الله في طرف عال من الفضل والكمال، وتتبع الكتب والرسائل، وجمع القواعد والمسائل، وجمع العلم وتبحر فيه، وحوى من الفضل والمعرفة ما يكفيه".

وامتدحه العلامة داود القارصي بقوله: "الإمام العلامة، والفاضل الكرامة، وحيد عصره في التحقيق، وفريد دهره في التدقيق مُحَمَّد أفندي البِكوي رحمه الله عليه".

ويصفه الشيخ مُحَمَّد بن جمعة المقار الحنفي: "بالشيخ الإمام، والمولى الهمام، العالم العامل، الفاضل الكامل مُحَمَّد أفندي البِكلي الرومي".

وممن بالغ في الثناء عليه الشيخ مُحَمَّد بن علي بن مُحَمَّد البكري الصديقي الذي شرح كتاب الطريقة المحمدية، فقال عنه: "العارف بمولاه، اللازق به في سره ونجواه، العالم النحرير، الحائز لفضيلتي البيان والتحرير ".[1]"

1: ترجمة الشيخ مُحَمَّد بن بير علي البركوي، ضمن سلسلة أعلام السلف، رقم: 16، فوزي عبد الصمد فطاني، مركز سلف للبحوث والدراسات، ص:06، بتصرف.

المطلب الثاني: في الكلام عن المتن المشروح، وفيه فروع:

الفرع الأول: اسم المتن وأصله.

ألَّف الإمام البركوي رسالة في المواعظ وسماها ب"جلاء القلوب"، وجعلها على أقسام ثلاث، جزء التفسير، وجزء الحديث، وجزء المواعظ، وكتبها باللغة التركية، ثم قام كثير من العلماء بترجمتها، يقول الإمام البركوي في بداية متنه هذا:" وكتبناها بالتركية ليعم نفعها".[1]

"وقد يُستشكل أنه لم يصرح بالترجمة للغة العربية في متنه هذا فكيف عُلم؟ والجواب: أن أهل التراجم والسير ذكروا عنه أنه كان يقوم بترجمة بعض كتبه إلى اللغة العربية، وقد عدَّها الدكتور عامر الزيباري محقق رسالة "جِلاء القلوب"، فوجدها خمسة كتب، قام البركوي بتصنيفها باللغة التركية ثم ترجمها للغة العربية، وكان من بينها رسالته «جِلاء القلوب »، وقد ذكر أصحاب المعاجم في ضبط لفظة الجلاء أوجه، اتفقت في عمومها على أن لفظ الجلاء الذي مراده الصقل يكون بالكسر لا الفتح، خلافا لما عليه كثير من صنيع بعض المحققين لبعض الكتب المتشابهة العناوين، ك «جلاء الأفهام » لابن قيم الجوزية، و «جلاء القلوب من الأصداء الغينية » للكتاني المغربي وغيره، حيث يضبطونها بالفتح لا بالكسر، وهو خطأ شائع، مخالف لما عليه عامة كتب أهل اللغة".[2]

1: مخطوط: جلاء القلوب، للبركوي، نسخة المكتبة المركزية بالآسيتانة، رقم: 27285، اللوحة 03، وجه:ب، وقد قام الدكتور: مُحَمَّد فارس الشيخ بطبعها بمطبعة أرض الحرمين بالقاهرة، مصر، كما قام الدكتور عامر سعيد الزيباري بطبعها أيضا بمطبعة دار ابن حزم سنة: 1995م، ولكن لم أتمكن من الحصول عليهما.

2: ضياء القلوب شرح جلاء القلوب،تحقيق ودراسة، عبد الغني عيساوي، رسالة ماجستير، ص:21.

الفرع الثاني: نسبة المتن المشروح إلى مؤلفه.

أجمع كل من ترجم للإمام البركوي أن له مصنفا بعنوان: «جِلاء القلوب »، وذكرت كل كتب التراجم والببليوغرافيا صحة نسبة هذا المتن لصاحبه البركوي، ولم أجد في ذلك خلافا.

وأكبر الأدلة على ذلك، أن البركوي صاحب الرسالة قد ذكرها في مقدمته، إذ يقول:" كتبت هذه الرسالة لتكون صيقلا للصدور وجِلاء للقلوب"[1].

كما ذكرها الشارح التوقاتي إذ يقول في مقدمته للضياء: "وبهذا الاعتبار كان اسمها مطابقا على مسمَّاها، فإنه –رحمه الله– صرح باسم «جِلاء القلوب» لتلك الرسالة في بعض تصانيفه".

يقول الباحث عبد الغني عيساوي:" يريد بهذا التصنيف كتابه «الطريقة المحمدية » فقد قال في خاتمتها: وقد بيَّنا ذلك في رسائلنا، «السيف الصارم »، و«إنقاذ الهالكين »، و«إيقاظ النائمين »، **و «جلاء القلوب»** ، فعليك بها وطالعها حتى تعلم حقيقة مقالنا وتقول الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله"[2].[3]

وقد ذكره حاجي خليفة في "كشف الظنون" بالقول: "جِلاء القلوب، مختصر لمولانا مُحَمَّد بن بير علي المعروف ببركلي ألَّفه وفرغ منه: في ذي الحجة سنة 971هـ ، إحدى وسبعين وتسعمائة، أوله: الحمد لله الذي جعل الليل والنهار خلفة لمن أراد أن يذكر ...[4]

1: مخطوط: جلاء القلوب، لوحة: 04، جهة: أ.

2: الطريقة المحمدية والسيرة الأحمدية، مُحَمَّد بن بير علي البركوي. مطبعة الجلبي وأولاده، القاهرة، ط: 02، ت:1960،ص:216.

3: ضياء القلوب شرح جلاء القلوب، تحقيق ودراسة، عبد الغني عيساوي، رسالة ماجستير، ص:24.

4: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله الرومي الشهير بحاجي خليفة. دار الفكر، بيروت، دط، ت: 1982، ج:01، ص: 592.

الفرع الثالث: سبب تأليف البركوي للمتن.

في هذا الفرع، أدرس سبب تأليف المصنِّف لرسالة الجلاء، وقد وجدت أنه ذكر ذلك في مقدمته، إذ يقول: "وقد وردت إليَّ إشارة ممن لا يساعدني إلاَّ موافقته، ولا يوافقني إلا مساعدته، إذ أنا مستغرق في نعمائه ومستغمد بآلائه، جزاه الله تعالى عنا خيرا، وصانه عما يشينه سرا وجهرا، أن أكتب رسالة في هذا الشأن"[1].

وذهب الباحث عبد الغني عيساوي إلى أن هذا الشخص هو السلطان سليم خان ابن السلطان القانوني، والذي سبقت الإشارة إليه في النشأة، إذ يقول:" فأصل الرسالة كانت هدية من المؤلف البركوي للسلطان سليم خان ابن السلطان القانوني الذي تولى سلطة الخلافة خلفا لأبيه، بعد أن طلب منه أن يكتب له رسالة في هذا الشأن، وهذا الفن من العلوم"[2].

ويمكن استنباط سبب ثان، بما أن الرسالة في المواعظ والرقائق، فإنها نصيحة تقدم بها البركوي لعموم المسلمين، وهو صنيع كثير من علماء الأمة الإسلامية، خاصة بعد قيامهم بترجمتها للغات مختلفة، يقول البركوي في هذا الشأن:" فألفنا رسالة منطوية على أصول الدين وفروعه ما لابد لكل إنسان منه، رجاء أن أكون من الناصحين"[3].

1: مخطوط: جلاء القلوب، للبركوي، نسخة المكتبة المركزية بالآسيتانة، رقم: 27285، اللوحة 05، وجه:أ.

2: ضياء القلوب شرح جلاء القلوب، تحقيق ودراسة، عبد الغني عيساوي، رسالة ماجستير، ص:25.

3: مخطوط: جلاء القلوب، للبركوي، لوحة 04، وجه:أ.

المبحث الثاني:

المبحث الثاني: في الكلام عن شرح المتن، ومنهج التحقيق، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: في ترجمة صاحب الشرح، وفيه فروع:

الفرع الأول: اسمُه ونسبُه وكنيتُه.

الفرع الثاني: بيئته ونشأته العلمية.

الفرع الثالث: مؤلفاته ووفاته.

المطلب الثاني: في الكلام عن شرح المتن، وفيه فروع:

الفرع الأول: اسم الكتاب وأصله.

الفرع الثاني: نسبتُه إلى المؤلف.

الفرع الثالث: المنهج المتبع للمصنف في تأليف الكتاب.

المبحث الثاني: في الكلام عن شرح المتن، ومنهج التحقيق، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: في ترجمة صاحب الشرح، وفيه فروع:

الفرع الأول: اسمُه ونسبُه وكنيتُه:

أورد الزركلي وكحالة، وغالب من ترجم له اسمه الكامل بـــ: إسحاق بن حسن التوقاتي الزَنجاني الحنفي الرومي، وقدَّم بعضهم الزنجاني على التوقاتي، وسبب ذلك أن الذي قدم الزنجاني على التوقاتي نظر على أصله الأول وأصل أجداده، إذ زنجان هي بلده الأصل، قال ياقوت الحموي:"زنجان بفتح أوّله وسكون ثانيه ثم جيم وآخره نون، بلدٌ كبيرٌ مشهورٌ من نواحي الجبال بين أدربيجان وبينها، وهي قريبة من أبهر وقزوين، والعجم يقولون زنكان بالكاف"[1]، والذي سبَّق التوقاتي، فبالنظر لموطن ميلاده، إذ توقات قرية من ضواحي سيواس في الأناضول، يقول الحموي:"تَوْقات: بالفتح ثم السكون وقاف وتاء فوقها نقطتان، بلدة في أرض الروم بين قونيا وسيواس، ذات قلعة حصينة وأبنية مكينة، بينها وبين سيواس يومان[2].

وقولهم الحنفي فنسبة إلى مذهبه الفقهي المشهور، والمتعبد به في تلك الديار آنذاك وإلى حد زماننا هذا.

وقد نبه الباحث عبد الغني عيساوي إلى أن بعض من ترجم له جعل اسمه التوقادي، لا التوقاتي، ورجح كونه بالتاء لا بالدال إذ يقول:" وتجدر الإشارة هنا إلى أن كل كتب التراجم والبيبليوغرافية التي ترجمت للإمام التوقاتي، قد أوردت اسمه بالتوقادي، أي بدالٍ ثم ياء، لا بتاءٍ ثم ياء، وهو صنيع الزركلي وكحالة والبغدادي في ترجمتهم له. ثم وجدتُ أن كل نسخ المخطوط الموجودة والمتوفرة قد رُسم فيها الاسم كاملا بتاء ثم ياء، خلافا لما عليه كل كتب البيبليوغرافية والتراجم من جعل الدال بدل التاء،

1: معجم البلدان، ياقوت بن عبد الله الحموي. تحقيق: فريد الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت، دط، دت، ج:03، ص:171.

2: نفس المرجع: ج:02، ص: 69.

وهذا من أقوى الأدلة في اعتمادي على إثبات الاسم كما هو في نسخ المخطوط، ثم تبين أن اسم البلدة "توقات" قد تغير نُطقه على لسان الأتراك، فأُبدِلت بالدال، وهو ما اعتمده كل من ترجم للإمام التوقاتي"[1].

الفرع الثاني: بيئته ونشأته العلمية.

اعتمدت في هذا الفرع على كتاب المؤرخ الشهير مُحَمَّد فريد بك، الذي تحدث فيه بإسهاب واستفاضة عن القرون الثلاث التي بدأت الدولة العثمانية في التضعضع، بدأ من القرن الحادي عشر حتى أواخر القرن الرابع عشر الهجري، وهي الفترة التي كانت الحالة السياسية تمتاز بالاضطرابات وكثرة الانقلابات ودخول العنصر الانكشاري في مقاليد الحكم، وبدأ تراجع الفتوحات، والدخول في صراعات مع باقي الدول المجاورة، والتي غالبا ما كانت تنتهي بالفشل والخسران.

عاصرت حياة الإمام التوقاتي حكم ثمانية من خلفاء الدولة العثمانية، والتي تبدأ من سنة:1011هـ، وهي سنة تولي السلطان أحمد الأول ابن مُحَمَّد الثالث الخلافة، إلى غاية 1099هـ وهي سنة حكم السلطان سليمان خان الثاني ابن السلطان إبراهيم الأول.

يقول المؤرخ مُحَمَّد فريد بك:" وكانت أركان الدولة غير ثابتة في كافة بلاد آسيا، ونار الحرب مستعرة على حدود العجم شرقا، والنمسا غربا، وكانت الحرب مع العجم شديدة الوطأة في هذه المرة لتولي الشاه عباس الشهير قيادتها، ومما جعل لها أهمية أعظم من كافة الحروب السابقة اضطراب الأحوال في الولايات الشرقية عموما، وسعي كل أمة من الأمم المختلفة النازلة بها للحصول على الاستقلال.... واستمرت الاضطرابات الداخلية في نفس كرسي الخلافة العظمى، ولا أمن ولا سكينة مدة ثمانية عشر شهرا متوالية، حتى إذا شعر العموم بما وراء هذه الفوضى من الدمار والخراب وشبع الإنكشارية نهبا وسلبا وقتلا في نفوس الأهالي وأموالهم، عينوا متنا يدعى كمانكش علي باشا صدرا أعظما لتوسمهم

1: ضياء القلوب شرح جلاء القلوب، تحقيق ودراسة، عبد الغني عيساوي، رسالة ماجستير، ص:30.

فيه الخبرة والاستعداد، فأشار عليهم بعزل السلطان مصطفى ثانيا لضعف عزيمته ووهن قواه العقلية، فعزلوه في 15 ذي القعدة 1032 هـ/ 11 سبتمبر 1623م وولوا مكانه السلطان مراد الرابع، وبقي في العزل إلى أن توفي في غضون سنة 1049 هـ....وفي رمضان سنة 1102هـ، توفي السلطان سليمان الثاني بعد أن حكم ثلاث سنوات وثمانية أشهر، ثم خلفه السلطان أحمد خان الثاني[1].

في هذه الأجواء المشحونة، كانت نشأة الإمام التوقاتي، والذي لم نجد أي مصدر أو مرجع تحدث عنه، وعن أي حادثة قد ذُكر فيها اسمه، مما يمكننا الجزم أنها نشأة اضطراب سترتد على حياة الإمام سلبا، بعد انكماش الحالة العلمية وتقلص دور العلماء، وبروز الانكشارية وقتلها حتى للعامة والخلفاء.

يقول الباحث عبد الغني عيساوي:" وهذه الحالة السياسية المضطربة والمتسمة بكثرة الانقلابات والانفلاتات، كان لها كبير الأثر على الحالة الاجتماعية زمن الإمام، حيث أن الأمن في أغلب الفترة الممتدة من خلافة السلطان أحمد الأول إلى غاية السلطان سليمان الثاني كان مضطربا، بسبب الفرق الانكشارية التي كانت تمثل مصدرا للخوف بالنسبة للرعية والراعي في آن واحد. وكان الدافع لكتابة مثل رسالة الجلاء وشرحها للإمام التوقاتي وغيره من الأئمة الربانيين الناصحين، واضحا جليا، حينما نقف على حجم الترف والإسراف الذي كانت الرعية وأعيانها منغمسة فيه، يصفه لنا صاحب "المختار المصون" بالقول: ... زينت دار الخلافة ثلاثة أيام، وكان السلطان مُحَمَّد إذ ذاك ببلدة سلستره بروم ايلي، فكتب الى قائم مقام الوزير بالقسطنطينية عبدي باشا النيشاني أنه يريد القدوم إلى دار المملكة، وأنه لم يتفق له رؤية زينة بها مدّة عمره، وأمره بالنداء لتهيئة زينة أخرى إذا قدم، فوقع النداء قبل قدوم السلطان بأربعين يوماً وتهيأ الناس للزينة، ثم قدم السلطان فشرعوا في التزيين وبذلوا جهدهم في التأنق فيها، واتفق أهل العصر على أنه لم يقع مثل هذه الزينة في دَوْر من الأدوار، وكنت الفقير إذ ذاك بقسطنطينة وشاهدتها ولم يبق شيء من دواعي الطرب إلا صرفت إليه الهمم ووجهت إليه البواعث، واستغرقت الناس في اللذة والسرور، واستوعب جميع آلات النشاط والحبور، وفشت المناهي

1: تاريخ الدولة العلية العثمانية، مُحَمَّد فريد بك. ص:271.

وعلمت العقلاء أن هذا الأمر كان غلطاً وأن ارتكابه كان جرما عظيما، وما أحسب ذلك إلا نهاية السلطنة وخاتمة كتاب السعادة والميمنة، ثم طرأ الانحطاط وشُوهد النقصان وتبدل الربح بعدها بالخسران"[1].

وعلى الصعيد العلمي فإن آفة توريث المناصب العلمية كانت منتشرة جدا زمن الإمام التوقاتي، وفي ذلك يقول المؤرخ التركي أحمد جودت متحدثاً عن تلك الظاهرة السيئة في الدولة العثمانية: "وصار أبناء الصدور والقضاة ينالون وظيفة التدريس وهم أحداث وأطفال، ويترقون لذلك في الوظائف، حتى إن الواحد منهم لتأتيه نوبته في المولولية وما طرَّ شاربه ولا اخضر عذاره، وكان يَنال التدريس أيضاً كل ذي وجاهة واعتبار حتى صارت المراتب والمناصب العلمية تؤخذ بالإرث، فسهل على الوزراء ورجال الدولة تقليدها لأبنائهم وغيرهم، فازدحم عليها الغوغاء وصار الجهال يموج بعضهم في بعض، والتبس الأمر وفسد أي فساد[2].

ويعلق الدكتور الصلابي على ذلك بالقول: "لقد كانت لتلك العادة السيئة آثار وخيمة في انحدار مستوى التعليم، وضعف الحياة العلمية عند المسلمين، وذلك بتوارث تلك المناصب الدينية، وحكرها في أسر معينة وبالتالي أثرت تلك العادة في إيجاد علماء ربانيين متجردين لدين الله تعالى همهم إحقاق العدل، ونصرة المظلوم، وإعزاز الدين"[3]".[4]

1: المختار المصون من أعلام القرون، مُحَمَّد بن حسن بن عقيل موسى الشريف، دار الأندلس الخضراء، جدة، ط:01، ت:1995، ج: 02، ص: 1163.

2: الدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط، علي مُحَمَّد الصلابي، ص: 566.

3: نفس المرجع، ص: 567.

4: ضياء القلوب شرح جلاء القلوب، تحقيق ودراسة، عبد الغني عيساوي، رسالة ماجستير، ص:37-38.

الفرع الثالث: مؤلفاته ووفاته.

أ: مؤلفاته:

لم يكن الإمام التوقاتي من المكثرين في التصنيف والتأليف، وغالب كتب التراجم التي ذكرت ترجمته سلفا وخلفا، أثبتت له ستة تصانيف فقط، ولا أدري أكان هو مقلا من التصنيف كعادة بعضهم، أم أنها لم تصل إلينا ولم تفهرس بعد، واحتمال ثالث وارد أنه كان يُؤلِّف باللغة التركية القديمة، فلم تصلنا مترجمة، فلم يفهرس لها كل من كتب عنها، وهاته التصانيف الستة هي :

1: ذخائر الآخرة شرح ذخر المتأهلين، مخطوط، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، رقم: 6-02130.

2: حاشية على رسالة الإسطرلاب للمارديني.

3: منظومة العقائد، المسماة بنظم اللآلئ، مخطوط مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، 1-03860.

4: نظم ترتيب العلوم، مخطوط، ضمن مجموع، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، رقم: 6-04633.

5: منظومة في الفقه الحنفي، مخطوط، المكتبة المركزية، بالرياض، رقم: 5091، ونسخة ثانية برقم حفظ: 5758.

6: ضياء القلوب شرح جلاء القلوب، وهو المخطوط الذي أعمل عليه في مذكرتي هاته.

قلت: وأضاف محقق الجزء الأول من الضياء مؤلفا سابعا له، بعد أن أغفل مصنَّفه «ذخائر الآخرة » و «منظومة في الفقه الحنفي كتاب»، إذ حصر مؤلفاته في أربعة مصنفات فقط وهو خطأ بيِّن، يقول:" ومما أظهرته هذه الدراسة عن حياة الإمام، أن له مخطوطا خامسا بعنوان: «مطالب

المصلي» وهذا ما لم يذكره أحد من أهل التراجم الذين ترجموا للإمام، وقد ذكره في معرض حديثه عن الملكين الموكلين بكتب أعمال المرء هل يتغيران بتغير الليل والنهار أم لا؟ فقال: ... لكن ذكر القرطبي في «شرح مسلم» أن الأظهر أنهم غيرهم، وقيل لا يتغيران عليه ما دام حيا. كذا ذكرنا في «مطالب المصلي » ناقلا عن «البحر الرائق » ... وقال في موضع ثان: ويرجح الأول في غاية البيان على ما بيَّنَّا في «مطالب المصلي » نقلا عن «البحر الرائق ».[1].

قلت: ربما هو نفسه المخطوط الذي عثرتُ عليه بعنوان: «مختصر مقدمة الصلاة »، منه نسخة في مكتبة الدولة ببرلين ألمانيا، حيث نُسب له باسمه كاملا، برقم حفظ: 3526.

ب: وفاته:

توفي الإمام إسحاق بن حسن الزنجاني التوقاتي سنة:1100هـ، ولم تذكر المصادر والمراجع أي معلومة عن مكان موته ودفنه كذا طريقة وفاته، وهو التاريخ الذي ذكره كل من ترجم له، ولم أستشف من الجزء المحقق سوى طلبه لمن قرأ كتابه هذا بالدعاء لولده وابنه فضل الله، الذي يظهر جليا أنه توفي قبل تصنيفه هذا بعد أن طلب منه تصنيف هذا الشرح.

فعليه شآبيب الرحمة والرضوان، وتقبل منه صنيعه وعمله وجعله في ميزان الحسنات، آمين آمين.

1: ضياء القلوب شرح جلاء القلوب، تحقيق ودراسة، عبد الغني عيساوي، رسالة ماجستير، ص:41.

المطلب الثاني: في الكلام عن شرح المتن، وفيه فروع:

الفرع الأول: اسم الكتاب وأصله.

أَلَّف الإمام التوقاتي مصنفه هذا، شارحا به رسالة الإمام البركوي «جِلاء القلوب »، وقد سماه: «ضياء القلوب »، كما جاءت تسميه لمصنَّفه هذا في مقدمته إذ يقول:"ولم أقرره على وجه يتراءى أنه من عند نفسي كما هو دأب المنتحلين، ثم سميته بـ: «ضياء القلوب » ليكون اسمه موافقا لمسماه".

وهي إشارة إلى أن عنوان: «ضياء القلوب شرح جلاء القلوب» ، هو عنوان فهمه كل من ترجم للتوقاتي وكتب عنه وأنه شرحٌ لمتن البركوي "جلاء القلوب"، وإلا فإنه لم يذكره لفظا.

"وتجدر الإشارة إلى أن المتن المشروح قد اشتغل به الإمام سنوات عديدة تدريسا وتفسيرا، ثم عزم على إخراجه وكتابته، يقول في مقدمة كتابه عن ذلك:

إني اشتغلت برهة من العمر المرغوب, بتدريس الرسالة المسماة بـ «جلاء القلوب » ... ثم يذكر أسباب كتابته لهذا الشرح الكبير الدقيق للمتن الذي يصفه بأنه منعدم النظير فيقول:

لكن لما صَعُب حل معاقدها على الطالبين، وعسر فهم مقاصدها على الراغبين، ولم أجد له شرحا إلى هذا الآن، بل لم أسمعه من أحد من الإنسان، مع أن بعض الخلان لا سيما الولد الأعز فضل الله -جعل الله الجنة مثواه- اقترح أن أكتب له شرحا لائقا بمطالعة الإخوان، جَمَعتُ بذلك ما يزيل صعاب عباراتها، ويُسهل الوصول إلى معانيها وإشاراتها, مصرحا بالنقل ما ذكرته من شروح الأحاديث والتفاسير على ما اقتضاه ذلك المتن عديم النظير"[1].

1: ضياء القلوب شرح جلاء القلوب، تحقيق ودراسة، عبد الغني عيساوي، رسالة ماجستير، ص:44.

الفرع الثاني: نسبة الكتاب إلى مؤلفه.

من أهم المباحث التي تقوم عليها الدراسة، دراسة صحة نسبة الكتاب إلى مؤلِّفه، وغالب من ترجم للإمام التوقاتي الزنجاني ذكر له هذا المصنَّف، ويكفي أن التوقاتي ذكره في مقدمته ونسبه إليه.

من أوائل من ذكره له، إسماعيل باشا البغدادي، غير أنه وهم في تسميته، بعد ذكره لاسمه كاملا، فذكر أنه «سراج القلوب شرح ضياء القلوب »[1]، وذكره له الزركلي عند ترجمته، إذ يقول: « شرح على جلاء القلوب للبركلي »[2].

كما وجدت اسمه مذكورا في فهارس المكتبات التي صورت النسخ منها، كنسخة الأزهرية والجزائرية وغيرها، ووجدت جميع النسخ متفقة على صحة النسبة له.

الفرع الثالث: المنهج المتبع في تأليفه.

اتبع الشارح –رحمه الله– منهجا يقارب فيه عمل علماء الأحناف الذين سبقوه في غالب شروحهم وحواشيهم، في التفسير وغيرها من الفنون، معتمدا على عناصر محددة أوجزها فيما يلي:

1: اتبع التقسيم الذي اعتمده الماتن وتعقبه بالشرح كاملا.

2: أكثر الإمام التوقاتي النقولات من كتب التفسير والفقه وباقي الفنون، حتى أن كلامه جاء في مجمله كتعقيبات مبسطة رابطة للمعاني والألفاظ.

3: اعتمد مجموعة بعينها من كتب الأحناف أكثر الاستدلال منها، مثل: «البحر الرائق » لابن نجيم المصري، و «جامع الرموز » لمحمد القهستاني، و «مدارك التنزيل » للنسفي، و «حاشية على أنوار التنزيل » لسعدي جلبي، و «حاشية على أنوار التنزيل » لمحي الدين زاده، و «فتح القدير»

1: هدية العارفين، إسماعيل باشا البغدادي، ج:02، ص: 252.

2: الأعلام، خير الدين الزركلي، ج:01، ص: 294.

لابن الهمام، و «إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم » لأبي السعود مُحَمَّد العمادي.

4: اعتمد أغلب كتب الفقه الحنفي، حيث يستدل بكل كتاب في موطنين أو ثلاثة، مثل: «المحيط البرهاني » لبرهان الدين بن مازة، و «مجالس الأبرار ومسالك الأخيار » لأحمد بن عبد القادر الرومي، و «الفتاوى التاتاريخانية » لعالم بن الولاء الدهلوي، وجل شروح الهداية.

5: اعتمد بعض كتب الشافعية خاصة أنوار التنزيل للبيضاوي الذي أكثر من النقل عنه، وفتح القدير لابن حجر الهيثمي.

6: يكتفي بذكر اسم المؤلف أو اسم الكتاب، ونادرا ما يجمع بينهما، كأن يقول: كذا ذكره القاضي، أو كذا في «جامع الرموز ».

7: يختصر في ذكر أسماء الكتب والمؤلفين، كقوله مثلا: «الدرر »، ويقصد بذلك «درر الحكام شرح غرر الأحكام » لمحمد بن فرامرز خسرو، وقوله: "وفي «المضمرات »"، ويقصد بذلك جامع « المضمرات والمشكلات في شرح مختصر القدوري»، ليوسف بن عمر الكادوري.

8: يبهم أحيانا اسم الكتاب، فيقول: كذا في شروح الطريقة، أو في بعض الشروح، كذا في التفاسير، مما يزيد من صعوبة البحث.

9: إيراد الأحاديث النبوية الضعيفة والموضوعة والتي لا أصل لها، كقوله: "ويؤيده أنه عليه السلام: (كان يعجبه أن يكون الرجل خفيض الصوت، ويكره أن يكون مجهور الصوت)"، إذ أن كلامه يوحي بصحته، فلم يستعمل على الأقل صيغة من صيغ التمريض، في حين قال عنه الألباني: موضوع، وكذا حديث: (صلاة بسواك أفضل من سبعين صلاة بغير سواك)، وقد ضعفه الألباني.

10: إيراد الآثار الضعيفة والموضوعة والتي لا أصل لها، مثل روايته عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما: ((أن الحسن والحسين رضي الله عنهما مرضا فعادهما رسول الله عليه السلام في ناس، فقالوا: يا أبا الحسن لو نذرت على ولديك، فنذر علي وفاطمة رضي الله عنهما وفضة جارية لهما صوم

ثلاث إن برئا، فشفيا وما معهم شيء، فاستقرض علي ﷺ من شمعون الخيبري ثلاث أصوع من شعير، فطحنت فاطمة ﷺ صاعا فاختبزت خمسة أقراص، فوضعوا بين أيديهم ليفطروا فوقف عليهم مسكين فآثروه، ثم لم يذوقوا إلا الماء و أصبحوا صياما، فلما أمسوا فوضعوا الطعام، ووقف عليهم يتيم فآثروه، ثم وقف عليهم في الثالثة أسير ففعلوا مثل ذلك، فنزل جبرائيل بهذه السورة، فقال: خذها يا مُحَمَّد هنأك الله في أهل بيتك))، رواه ابن الجوزي في الموضوعات، ولم يشر التوقاتي لدرجته، وروايته عن ابن مسعود ﷺ: ((البلاء موكل بالقول، لو سخرت من كلب لخشيت أن أحول كلبا))، حيث قال عنه الألباني: ضعيف جدا، وهو مع ذلك لا يشير إلى ذلك أيضا.

11: يخرج أحيانا الأحاديث التي يوردها، ويبين درجتها، ولكنه ليس مطردا في كل الحالات، كقوله:" (سرعة المشي)الحديث رواه ابن عدي وأبو نعيم وغيرهما بسند ضعيف"، وقوله عند حديث: (كحسن الخلق) رواه ابن حبان في «صحيحه »، والحاكم وقال صحيح الإسناد.

12: يستعمل بعض العبارات العربية ويشرحها بالتركية ، كقوله: "التبعة بكسر الباء: شول قومشه در لدكه ظلم أيله النمش أوله"، وقوله: "اللثة: بالكسر وفتح الثاء المخففة، ويجوز تشديدها، بالتركية ديش دبلرينك"، ولم يكن مكثرا من هذا الفعل، ولكن تجدر الإشارة إليه.

11: التصرف في النقول أحيانا، كقوله: "والسِّرقة: والاسم السَّرقة بالفتح والكسر" كما في القاموس، غير أنني وجدت في «القاموس » مانصه: "والاسْمُ: السَّرْقَةُ، الفتحِ، وكفَرِحَةٍ وكَتِفٍ".

12: الإحالة إلى أكثر من مصدر إذا اتفقوا على نقل المسألة، كما في قوله: كذا في «فتاوى قاضي خان »، و «المحيط »، و «الكافي »، و «شرح منية المصلي »، و «النوازل »وغيرها.

13: إيراد بعض أوجه اختلاف القراءات، ولم يكن يشير إلى أصحابها، بل يكتفي بنقل الخلاف، مثل قوله: وقرئ ﴿ أي منفلت ينفلتون ﴾، ولا تصاعر وقرئ ولا تصعر، وقرئ ورثتموها.

14: إيراد الخلاف مع المذهب الشافعي أحيانا، ولم يكن مطردا، وأغفل بقية المذاهب الإسلامية فلم يذكرها البتة، ومثاله قوله رحمه الله: "ومدة الرضاعة عند الشافعي حولان، وعند أبي حنيفة ثلاثون شهرا".

15: استعمل المصنف طريقة من طرق التفسير وهي تفسير القرآن بالسنة في مواضع عديدة أذكر منها موضعين للتمثيل: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصۡوَٰتَهُمۡ ﴾ : يخفونها، ﴿ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ ﴾ : عند رسول الله مراعاة للأدب أو مخافة عن مخالفة النهي، (قيل: كان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما بعد ذلك يسرانه حتى يستفهمهما)، وأما الموضع الثاني فقوله: في تفسير قوله تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ ﴾ : بترك المعاصي وفعل الطاعات، ﴿ وَأَهۡلِيكُمۡ ﴾ : بالنصح والتأديب، كذا ذكره القاضي، قال عمر ﷺ: يا رسول الله نقي أنفسنا، وكيف لنا بأهلينا قال عليه السلام: (تنهونهم عما نهاكم الله تعالى، وتأمرونهم بما أمركم الله به).

16: تفسيره للآيات الكريمة بطريقة التفسير بأقوال السلف، وتجلى ذلك كثيرا، ونذكر منه موضعين أيضا: أحدهما عند تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلِيُنذِرُواْ قَوۡمَهُمۡ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ لَعَلَّهُمۡ يَحۡذَرُونَ ﴾ [التوبة:122]، وعن عمر ﷺ: ((يا معشر القصاص لا تقصوا فقد فقه الناس))، والثاني عند تفسير قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ وَلَا نِسَآءٞ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهُنَّ ﴾ : أي لا يسخر بعض المؤمنين والمؤمنات من بعض، إذ قد يكون المسخور منه خيرا عند الله من الساخر، كذا ذكره القاضي. وفي «المدارك »: "وعن ابن مسعود ﷺ: ((البلاء موكل بالقول، لو سخرت من كلب لخشيت أن أحول كلبا)).

17: ويجمع بين الطريقتين أحيانا: كما عند قوله تعالى: ﴿ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ ﴾[الحجرات:13]: فإن التقوى بها يتكامل النفوس، ويتفاضل الأشخاص، فمن أراد شرفا فليلتمس منها،

كما قال عليه السلام: (من سره أن يكون أكرم الناس فليتق الله)، وقال عليه السلام: (يأيها الناس، إنما الناس رجلان: مؤمن تقي كريم على الله، وفاجر شقي هين على الله)،كذا ذكره القاضي، وعن ابن عباس رضي الله عنهما: ((كرم الدنيا الغنى، وكرم الآخرة التقوى))، وعند تفسير قوله تعالى: ﴿ وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ ﴾: توسط فيه بين الدبيب والإسراع، وعنه عليه السلام: (سرعة المشي تذهب بهاء المؤمن) ، وقول عائشة ﵂: ((كان عمر ﵁ إذا مشى أسرع)).

18: كان يشرح الآية الواحدة أو الجملة الواحدة من شروح عديدة، يجزئها ثم يشرح كل جزء من كتاب مختلف، كما فعل عند تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِ ﴾: "ولا تدعوا بعضكم باللقب السوء، فإن اللمز مختص بلقب السوء عرفا"، كذا ذكره القاضي، فاللقب الحسن لا ينهى عنه، قالوا: "وليس من هذا قول المحدثين سليمان الأعمش، وواصل الأحدب ونحوه مما تدعوا الضرورة إليه وليس فيه قصد استخفاف ولا أذى"، كذا ذكره السعدي.

وقوله في شرح جملة: "مالي مثل الغصب والسِّرقة وأكل مال الغير بغير إذنه، وإتلافه كذلك إما باليد، أو بشهادة الزور، أو بالسعي إلى ظالم، أو بغيرها، فما علمنا منها مالكه فنستحله، وإن صدرت هذه الأشياء منا في حال الصبي إذ يلزم الصبي غرامة مالية، وإن مات المالك فنستحل من الورثة إن كان باقيا، وقيمته إن كان هالكا إلى الفقراء بنية أن يكون وديعة عند الله تعالى يوصلها إلى صاحبها يوم القيامة": فقد نقل عن «القاموس المحيط » و «مختصر الوقاية » و «جامع الرموز ».

قسم التحقيق:

منهج التحقيق وأسلوبه، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: توصيف النُّسخ المعتمدة، ومواطن تواجدها.

المطلب الثاني: المنهج المتبع في التحقيق.

المطلب الثالث: لوحات من النسخ المعتمدة في التحقيق.

منهج التحقيق وأسلوبه، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: توصيف النُّسخ المعتمدة، ومواطن تواجدها.

بفضل من الله ومنته، فإن نسخ مخطوط «ضياء القلوب شرح جلاء القلوب » للإمام التوقاتي الزنجاني، متوفرة منتشرة في ربوع الوطن العربي والإسلامي وحتى المكتبات الغربية في أوروبا وآسيا وأمريكا، ويعود سبب انتشارها فيما أرى، كون الخلافة الإسلامية آنذاك في بلاد تركيا، وكانت الناتج العلمي والمعرفي يخرج ويدخل منها بكثرة، إضافة إلى بعثات التصوير والاقتناء التي كانت المؤسسات الرسمية أو الفردية تقوم بها.

نذكر بعضا من نسخها في مكتبات العالم وفق الترتيب التالي:

أولا: نسخ الوطن العربي، منها:

نسخة مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية،06301، نسخة: دار الكتب المصرية قاهرة أول، رقم : 2|94،63 فهرس كتب خانة، ونسخة ثانية: دار الكتب المصرية قوله، رقم: 1|244 تصوف, فهرس قوله، ونسخة ثالثة بنفس الدار قاهرة ثاني، رقم: 1|320 الفهارس الحديثة. نسخة: المكتبة الوطنية بالجزائر، رقم 824|4 فهرس فانيان، وهي ضمن مجموع. نسخة: الإسكندرية، البلدية، رقم: 78|9، تصوف. نسخة الأزهرية رقم: 1325خ |44820ع (بخيت)... وغيرها كثير.

ثانيا: النسخ الخارجية:

نسخة المتحف البريطاني شرقي، رقم :6282. نسخة: مكتبة برلين الملكية (الدولة)، رقم:3051 فهرس ألورد. نسخة مكتبة راغب باشا، تركيا برقم: 51697. نسخة المكتبة السليمانية، تركيا، رقم سيدي:83332، الرقم الحميدي: 702/1.

بعد النظر والتفحص لما وقع بين يدي من نسخ هاته المخطوطة، وبعد تيقني أن غالبها يمكن تقسيمه إلى مجموعات، ومنه دراسة النسخ الأصلية الأساس، وهذا ما لم أقم به لعدم قدرتي على الحصول عليها كاملة، فقد اعتمدت نفس مخطوطات الباحث عبد الغني عيساوي الذي أخرج الجزء الأول، لاتفاقي معه في أسباب انتقاء النسخة الأم، والتعامل مع المخطوط على أنه سيطبع -بحول الله تعالى-، لكني أخالفه في كَمِّ النسخ التي اعتمدها في فروق النسخ، وأبقيت على نسخة واحدة فقط لهذا المطلب وهي نسخة المكتبة الوطنية بالحامة لنفاستها، خاصة أنه لا توجد فروق كبيرة وجوهرية، ذلك أن الباحث اعتمد حتى على الفروق البسيطة والطفيفة التي لا تعتبر عندي من صناعة مبحث فروق النسخ، واعتمدتُ قول الدكتور بشار عواد معروف، في أن فروق النسخ لا تكون إلا للمختلف معنى ورسما.

النسخة الأم: (الأصل)

النسخة الأزهرية، رقم: 2346 خ|85253ع (أتراك)، وجعلتها النسخة "الأم" لأنها بخط المؤلِّف، عدد لوحاتها 126 لوحة، ومسطرتها: 23.

نسخت سنة:1095هـ، " أي قبل وفاة المؤلف بخمس سنوات فقط، عليها تعليقات ونكت وفوائد على حواشيها، ظهر لي أنها من وضع عالم متقن ولكن لم يتسن لي معرفته، وبعض صفحاتها الأولى متآكلة من أطرافها العلوية، وقد كتبت بخط النَّسخ".[1]

النسخة الثانية: (ج)

نسخة الجزائر، رقم 824|4 ضمن مجموع به 328 لوحة، عدد لوحاتها 138 لوحة، ومسطرتها تتراوح بين 19 و21، وقد ذكرت في فهرس فانيان.

1: ضياء القلوب شرح جلاء القلوب، تحقيق ودراسة، عبد الغني عيساوي، رسالة ماجستير، ص:56.

في آخرها تاريخ نسخ كالتالي: سنة:1175هـ شهر شعبان في يوم الخميس، على يد الناسخ: ولي بن مُحَمَّد خوجه، ولم أجد ترجمته. وهي بخط نسخ مقروء وواضح، لا تلوين فيه للعناوين.

المطلب الثاني: المنهج المتبع في التحقيق.

هذه جملة من الخطوات والإجراءات التي اتبعتها بغية أن أثبت النص على الصورة التي أراده بها المؤلف، أو على أقرب صورة إليها، قدر الإمكان.

أولًا :كتابة النص:

1:كتابة النص على الطريقة الإملائية الحديثة، دون الإشارة إلى الفوارق في ذلك.

2: حددت المتن بلون أسود سميك تمييزا له عن الشرح.

3: تنسيق النص والفقرات والجمل بما يساعد على فهم النص.

4: الالتزام بعلامات الترقيم، وضبط ما يحتاج إلى ضبط، مستعملة الأقواس للأحاديث النبوية: (حديث)، والأقواس المزدوجة للآثار: ((أثر))، والمعكوفين الصغيرين للاسم السورة ورقمها: [السورة: رقم الآية]، والمعكوفين الكبيرين لفروق النسخ التي أضيفها من النسخة الثانية، والأقواس الصغيرة لعناوين الكتب «كتاب»، وعلامة التنصيص".." للأقوال التي ينقلها المؤلف في المتن، أو التي أنقلها في الهامش.

ثانيًا :التخريج والعزو:

1: عزو الآيات القرآنية الواردة في الكتاب؛ بذكر اسم السورة ورقم الآية في المتن، بعد كتابتها بالرسم العثماني، وفق برنامج مصحف المدينة.

2: تخريج الأحاديث النبوية؛ فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فإني أكفي بالعزو إليهما، إليهما وإلا فإني أخرِّجه من بقية الكتب الستة ومسند الإمام أحمد، إن كان ثمَّ، وإلا توسعت في ذلك حسب الحاجة، مع ذكر حكم الشيخ الألباني صحةً وضعفًا.

3: تخريج الآثار من مصادرها.

4: توثيق الأقوال التي ينقلها المؤلف من مصادرها مطبوعة إن وجدت، أو مخطوطة، وأحلت في المطبوع إلى الجزء والصفحة، وفي المخطوط إلى اللوحة والوجه.

5: ترجمة الأعلام غير المشهورين.

6: اتبعت في توثيق المراجع والمصادر الترتيب التالي: اسم الكتاب، اسم المؤلف، دار النشر، سنة النشر، رقم الطبعة، تاريخ الطباعة، الجزء، الصفحة.

7: أذكر معلومات الكتاب كاملة في المرة الأولى لذكره، وأكتفي بعدها بذكر اسم المؤلف واسم الكتاب فاجزء والصفحة.

ثالثا: فروق النسخ:

1: اعتمدت على النسخة (الأصل) وجعلتها الأصل لما فيما من ميزات، تمت الإشارة إليها سابقاً، ثم مقابلتها بالنسخة (ج) وإثبات الفروق في هامش الرسالة.

2: اتبعت جميع ما في النسخة الأم إلا ما رأيته حريًا بالتصحيح، فإن كانت الكلمة في النسخة الأم ثابتة إلا أنها مصحفة، أو أخطأ الناسخ في كتابتها قمت بتصحيحها مع بيان ذلك في الهامش.

3: في حالة إكمال نقص وقع في النسخة الأم من نسخة أخرى، فإني أضعه بين معكوفتين إن كان كلاما طويلا، وأكتبه بتمامه في الهامش إن كان طفيفا، تنبيهًا إلى أنه من عندي لمقتضى السياق.

4: تقفيت فروق النسخ بين النسخة الأم والنسخة الثانية، إذا كانت ذات بال، وأعرضت عن الفروق الطفيفة تجنبا لإرهاق الهامش، وتشتيت القارئ.

رابعا التعليق على النص:

1: الإشارة إلى الفرق بين ما حكاه المؤلف من نصوص من حفظه بالمعنى، وبين النص الأصلي في الهامش، أما إن كان تلخيصا لكلام مطول فأكتفي بالإشارة إلى أنه قد تصرف فيه.

2: إصلاح ما وجد من تصحيف أو تحريف في النسخ الخطية، مع التنبيه على ذلك في الحاشية.

3: الحصول على مؤلفات التي استعملها المؤلف والإحالة عليها مطبوعة أو مخطوطة قدر الإمكان.

4: شرح الألفاظ الغريبة والمبهمة، والمصطلحات التي تحتاج إلى شرح، وعزوت الشرح إلى صاحبه.

5: التعليق على ما يحتاج إلى تعليق.

خامسا: الفهارس والكشافات:

قمت بوضع مجموعة من الفهارس والكشافات لتسهيل وصول القارئ إلى المعلومة، واعتمدت في المنهج التالي:

1: اعتماد ترتيب الآيات القرآنية حسب ورودها في المصحف في الكشاف الخاص بها.

2: اعتماد الترتيب الألفبائي في كل الكشافات الأخرى.

3: لم أحتسب ألف ولام التعريف، وابن وأبو، في ترتيب اسماء الأعلام، وأسماء الكتب.

المطلب الثالث: لوحات من النسخ المعتمدة في التحقيق.

أولا النسخة الأم:

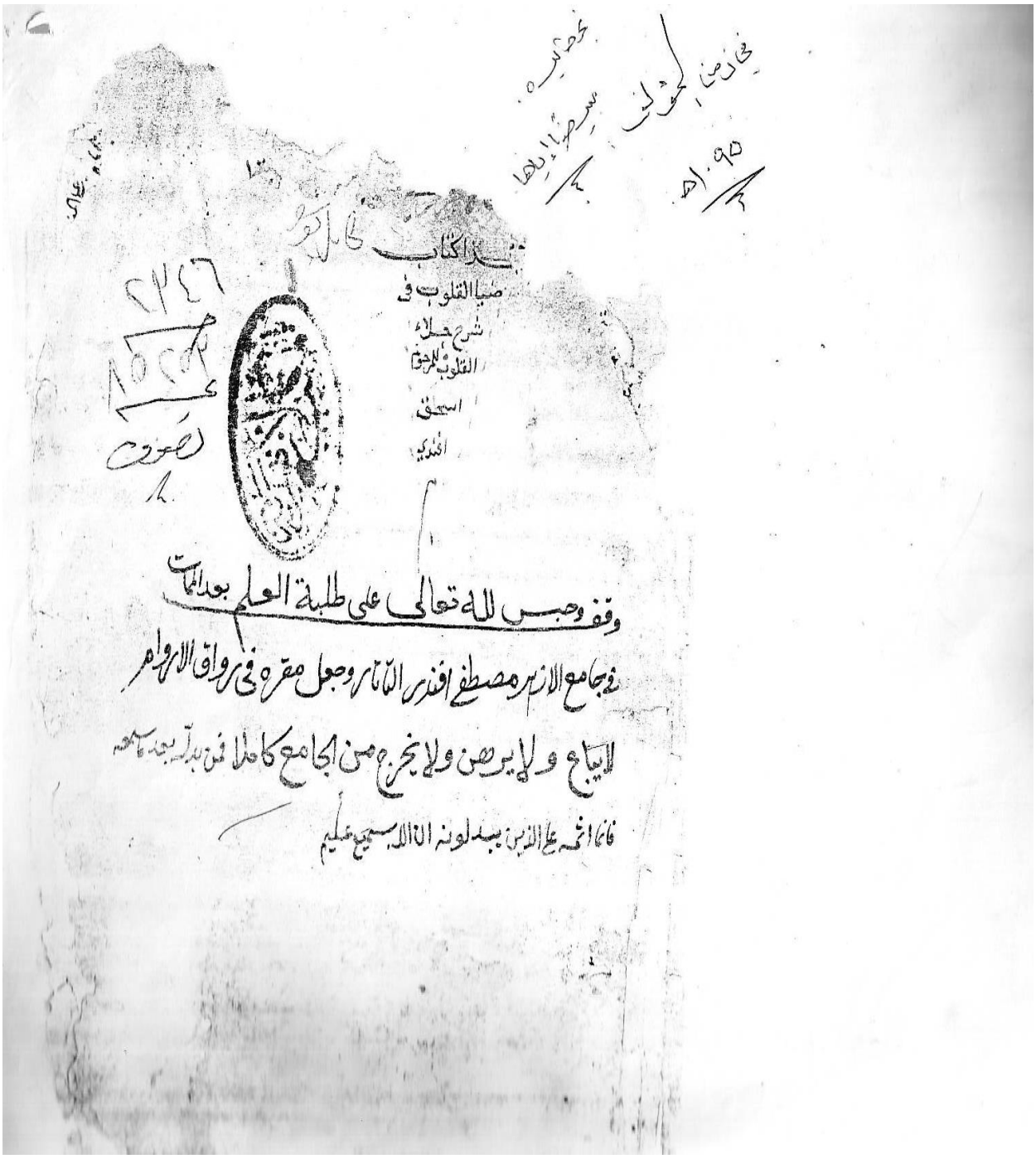
هذا الكتاب
ضياء القلوب في
شرح جلاء
القلوب للروقي
اسحق
الندي
وقف وحبس لله تعالى على طلبة العلم بعد الممات
في جامع الأزهر مصطفى أفندي الآثار وجعل مقره في رواق الأرواح
لا يباع ولا يرهن ولا يخرج من الجامع كاملا فمن بدله بعد ما سمعه
فانما اثمه على الذين يبدلونه ان الله سميع عليم

اللوحة الأولى من النسخة الأم

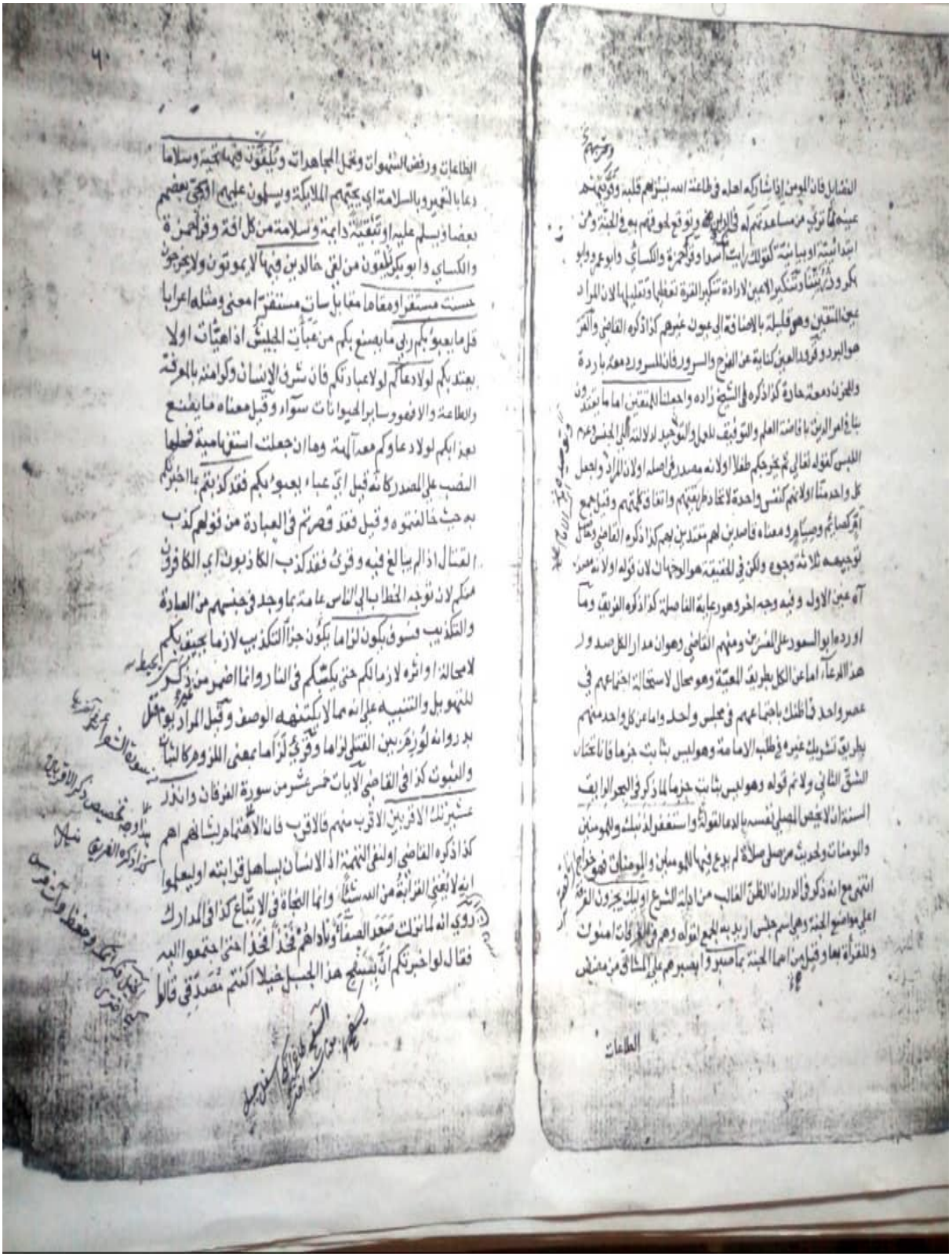

اللوحة الأولى من الجزء الثاني(المحقق)

اللوحة الأخيرة من النسخة الأم.

ثانيا: نسخة المكتبة الوطنية بالحامة بالجزائر:

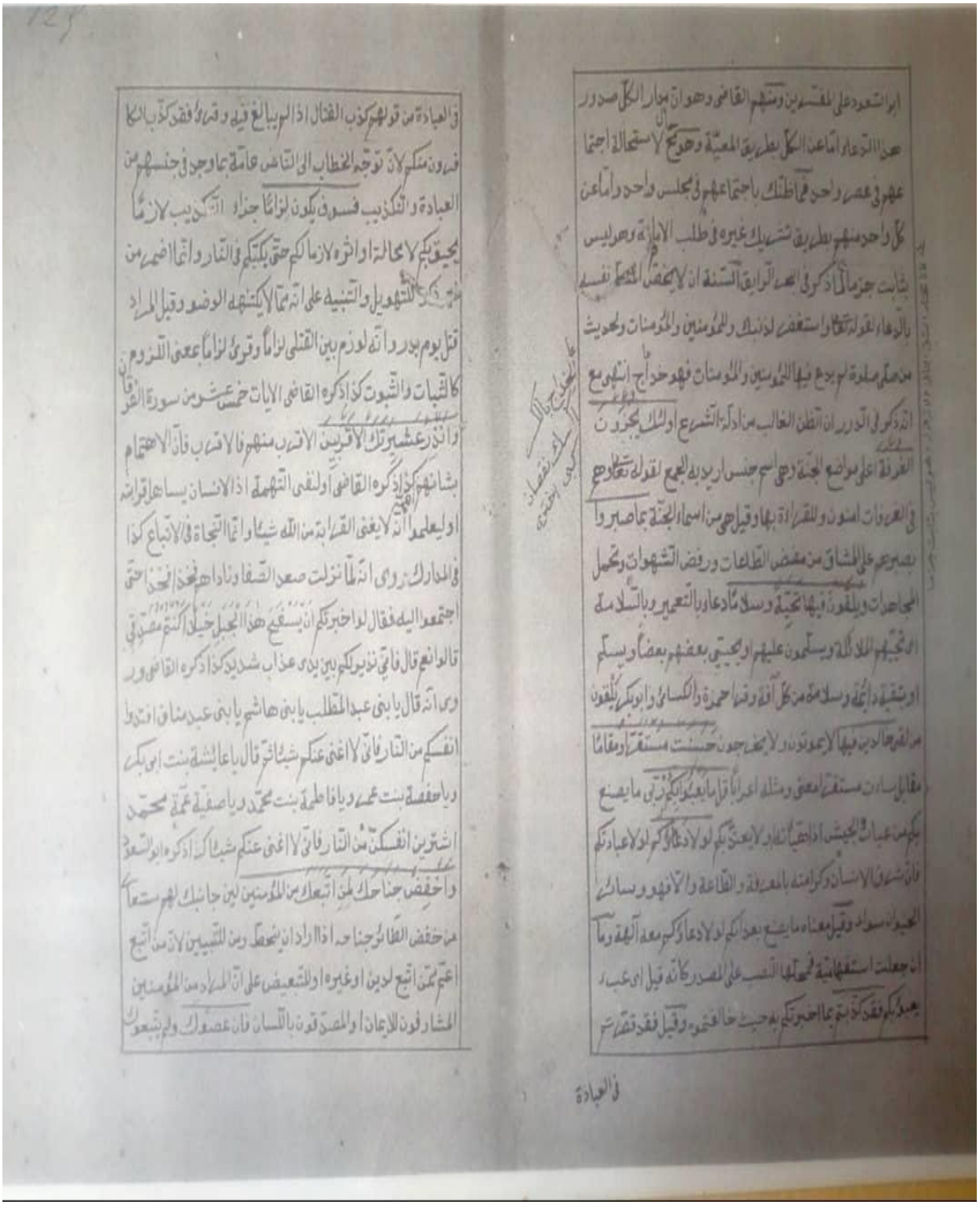

اللوحة الأولى من الجزء الثاني من نسخة مكتبة الحامة بالجزائر

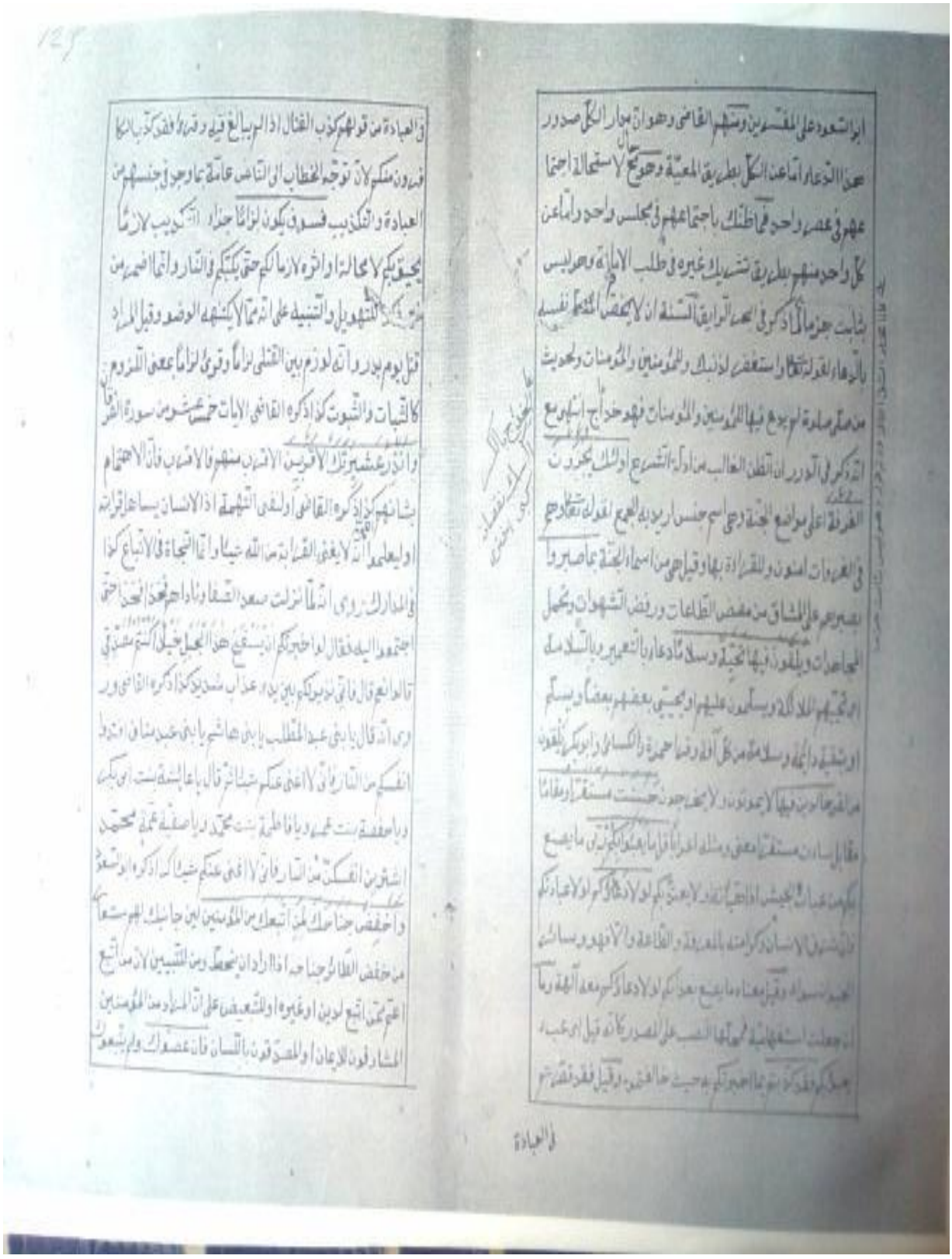

اللوحة الأولى من الجزء الثاني(المحقق)

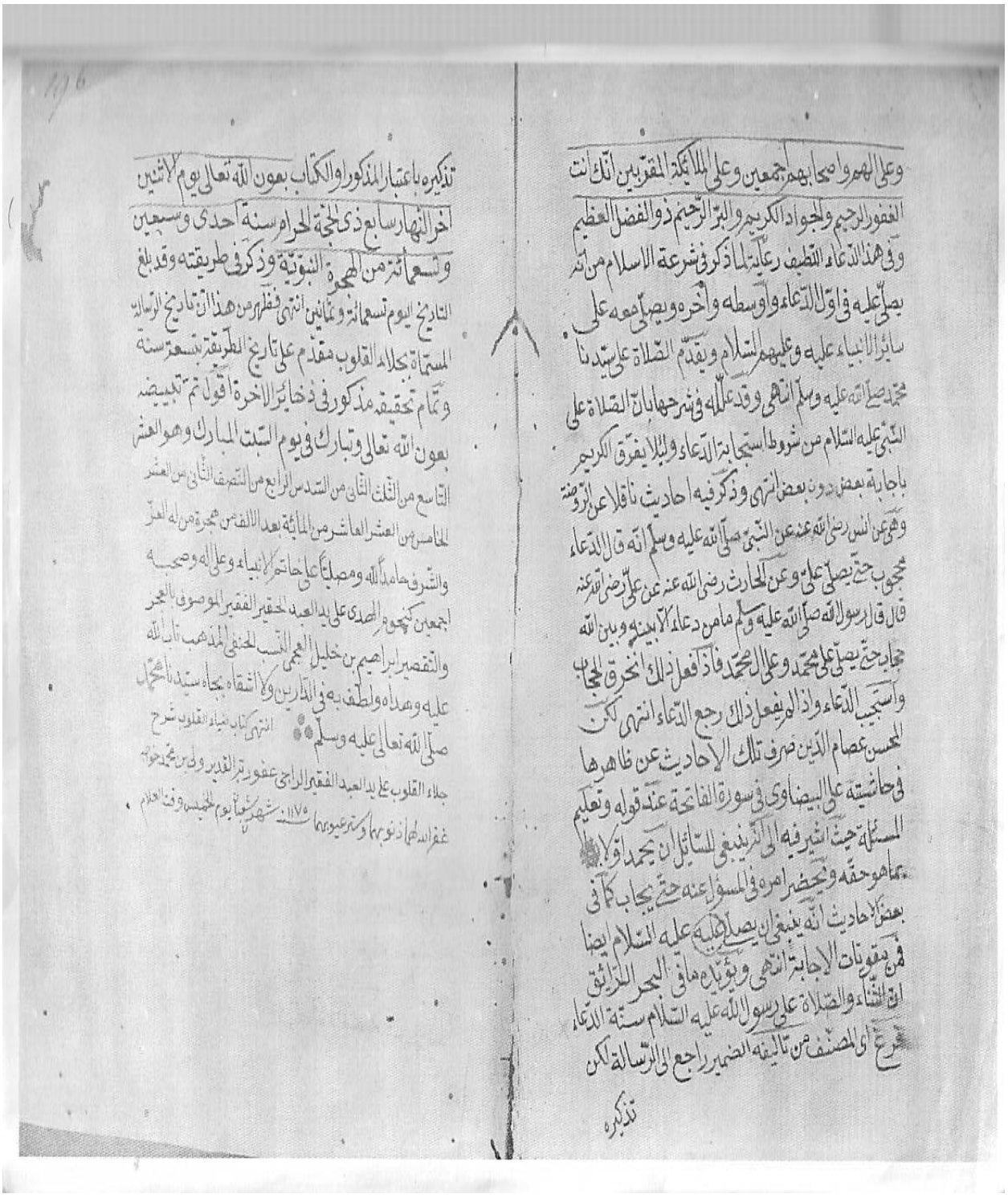

وعلى الهم واصحابهم اجمعين وعلى الملائكة المقربين انك انت
الغفور الرحيم والجواد الكريم والبر الرحيم ذو الفضل العظيم
وفي هذا الدعاء اللطيف رعاية لما ذكر في شرعة الاسلام من انه
يصلى عليه في اول الدعاء واوسطه واخره ويصلى معه على
سائر الانبياء عليه وعليهم السلام ويقدم الصلاة على سيدنا
محمد صلى الله عليه وسلم انتهى وقد علمت ذلك وشرحها بان الصلاة على
النبي عليه السلام من شروط استجابة الدعاء وليلا يفوق الكريم
باجابة بعض دون بعض انتهى وذكر فيه احاديث ناقلا عن الروضة
وهي عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الدعاء
محجوب حتى يصلى علي وعن الحارث رضي الله عنه عن علي رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من دعاء الا بينه وبين الله
حجاب حتى يصلى على محمد وعلى ال محمد فاذا فعل ذلك انخرق الحجاب
واستجيب الدعاء واذا لم يفعل ذلك رجع الدعاء انتهى لكن
المحسن عصام الدين صرف تلك الاحاديث عن ظاهرها
في حاشيته على البيضاوي في سورة الفاتحة عند قوله وتعليم
المسئلة حيث اشير فيه الى ترغيب السائل ان يحمد اولا
بما هو حقه ويحضر امره في السؤال عنه حتى يجاب كما في
بعض الاحاديث انه ينبغي ان يصلي عليه عليه السلام ايضا
فمن معوقات الاجابة انتهى ويؤيده ما في البحر اللائق
ان الثناء والصلاة على رسول الله عليه السلام سنة الدعاء
شرع اي المصنف من تاليفه الضمير راجع الى الرسالة لكن

تذكيره

تذكيره باعتبار المذكور او الكتاب بعون الله تعالى يوم الاثنين
اخر النهار سابع ذي الحجة الحرام سنة احدى وسبعين
وتسعمائة من الهجرة النبوية وذكر في طريقته وقد بلغ
التاريخ اليوم تسعمائة وثمانين انتهى فظهر من هذا ان تاريخ الرسالة
المسماة بجلاء القلوب مقدم على تاريخ الطريقة بسبعة سنة
وتمام تحقيقه مذكور في ذخائر الاخرة اقول تم تبييضه
بعون الله تعالى وتبارك في يوم السبت المبارك وهو العشر
التاسع من الثلث الثاني من السدس الرابع من النصف الثاني من العشر
الخامس من العشر العاشر من المائة بعد الالف من هجرة من له العز
والشرف صلى الله وسلم صلاة على خاتم الانبياء وعلى اله وصحبه
اجمعين كتبه الصدى على يد العبد الحقير الفقير الموصوف بالحجر
والتقصير ابراهيم بن خليل العجمي الشب الحنفي المذهب تاب الله
عليه وهداه ولطف به في الدارين ولا اشقاه بجاه سيد الاحرام
صلى الله تعالى عليه وسلم ❁ انتهى كتاب ضياء القلوب شرح
جلاء القلوب على يد العبد الفقير الراجي عفو ربه القدير ومن يحمد حوله
غفر الله لها ذنوبها وستر عيوبها ١١٧٥ شهر شعبان يوم الخميس وقت العلام

اللوحة الأخيرة من نسخة مكتبة الحامة بالجزائر

خاتمة:

في ختام هاته الدراسة، تجدر الاشارة إلى أنني عبر هذا البحث، قد حاولت القيام بكل خطوات البحث العلمي التي ينبغي على الطالب القيام بها، من أجل تقديم العمل في صورة علمية، وإخراجه في حلة مرضية.

كما أنني حاولت الالتزام قدر الإمكان بمنهجية العمل التي رسمتها لنفسي في المقدمة، حتى يتسنى للقارئ الاطلاع على العمل وقراءته والاستفادة منه دون التشويش عليه بكثرة الخروج على المنهج المسطر.

هذا ومن النتائج التي يجدر يذكرها في الختام والتي استفدتها وأردت إفادة القارئ بها ما يلي:

يمكننا القول أن شرح وحاشية الإمام التوقاتي على جلاء القلوب للإمام البركوي، من أفضل وأغزر الشروح، لما فيها من الدرر والفوائد التي تُظهر شخصيةً علمية بارزة في المذهب الحنفي.

وقد كان جزء التفسير منها، أقرب ما يكون إلى حاشية على أنوار التنزيل للإمام البيضاوي، لكثرة استشهاده بها واستمداده منها، مع غزارة النقل من الحواشي التي أُلِّفت حوله.

ولكثرة استشهاده بأمهات الكتب الحنفي في فنونه المتعددة خاصة في التفسير وبقية الفنون كالحديث والفقه والأصول واللغة وغيرها، يمكن القول أنه شبه قاموس إرشادي للطلبة، لمن أراد الاستزادة داخل المذهب الحنفي.

وهي توصية ودعوة للطلبة والباحثين لخوض غمار هذا الفن من علم المخطوطات وتحقيق التراث، الذي لايزال حبيس الرفوف والمكتبات، وبقي غالبه مجهولا لا يعرف.

كما أجعل توصية خاصة لضرورة الاهتمام بالتراث التفسيري الجزائري، الذي أُلِّف في الديار أو خارجها من باقي الحواضر العلمية الكثيرة.

هذا وما كان من صواب فمن الله تعالى وحده، وما كان من خطأ وسهو، فمني ومن الشيطان.

والحمد لله رب العالمين.

النص المحقق

قال الإمام حسن التوقاتي الزنجاني (ت:1100هـ) –رحمه الله–:

﴿ وَأَنذِرۡ عَشِيرَتَكَ ٱلۡأَقۡرَبِينَ ﴾ [الشعراء:214][1]: "الأقرب منهم فالأقرب، فإن الاهتمام بشأنهم أهم"[2]، كذا ذكره القاضي[3]، " أو لنفي التهمة إذ الإنسان يساهل قرابته، أو ليعلموا أنه لا يغني القرابة من الله شيئا وإنما النجاة في الاتباع"، كذا في «المدارك »[4].

"روي أنه لما نزلت صعد الصفا وناداهم فخذاً فخذاً حتى اجتمعوا إليه، فقال: (لو أخبرتكم أن بسفح هذا الجبل خيلا أكنتم مصدقي؟ قالوا: نعم، قال: فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد)[5]"، كذا ذكره القاضي"[6].

وروي أنه قال: (يا بني عبد المطلب، يا بني هاشم، يا بني عبد مناف، افتدوا أنفسكم من النار فإني لا أغني عنكم شيئا، ثم قال: يا عائشة بنت أبي بكر، ويا حفصة بنت عمر، ويا فاطمة بنت

1: اللوحة رقم: 60، وجه: ب. وقد أشرت له لبيان موطن البدء في المخطوط.

2: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، تحقيق: مُحَمَّد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط:01، ت:1418هـ، ج:04، ص:151.

3: عبد الله بن عمر بن مُحَمَّد بن علي الشيرازي، أبو سعيد، البيضاوي: إمام مبرز نظار متعبد ، وقاض مفسر، ولد في المدينة البيضاء (بفارس، قرب شيراز)، وولي قضاء شيراز مدة، وصرف عن القضاء، فرحل إلى تبريز. من تصانيفه: أنوار التنزيل وأسرار التأويل في التفسير، والمصباح في أصول الدين، والغاية القصوى في الفقه، والمنهاجِ في أصول الفقه، وشرح المصابيح في الحديث، توفي بتبريز سنة: 685 هـ. انظر: طبقات الشافعية الكبرى (157/8) والأعلام (110/4).

4: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، عبد الله بن أحمد النسفي، تحقيق: يوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب، بيروت، ط:01، ت: 1998م، ج:02، ص: 586.

5: رواه البخاري في صحيحه، من حديث ابن عباس، كتاب تفسير القرآن، سورة تبت يدا أبي لهب وتب، حديث: 4971، (179/6)، ومسلم في صحيحه،كتاب الإيمان، باب في قوله تعالى: وأنذر عشيرتك الأقربين، حديث:355، (193/1)، بألفاظ مختلفة، والمؤلف غالبا يتصرف في ألفاظ الحديث ولا يورده بلفظه.

6: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:04، ص:151.

مُحَمَّد، ويا صفية عمة مُحَمَّد، اشترين أنفسكن من النار فإني لا أغني عنكم شيئا)[1]" [2]، كذا ذكره أبو السعود[3].

﴿ وَٱخۡفِضۡ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾[الشعراء:215]: "لين جانبك[4]، مستعار من خفض الطائر جناحه إذا أراد أن ينحط، ومن للتبين، لأن: من اتبع، أعم ممن اتبع لدين أو غيره[5]، أو للتبعيض على أن المراد من المؤمنين المشارفون للإيمان، أو هم المصدقون باللسان، فإن عصوك ولم يتبعوك، ﴿فَقُلۡ إِنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تَعۡمَلُونَ ﴾[الشعراء:216]: مما تعملونه أو من أعمالكم"، كذا ذكره القاضي[6]، الآيات الثلاث من سورة الشعراء.

﴿ وَسَيَعۡلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَيَّ مُنقَلَبٖ يَنقَلِبُونَ ﴾ [الشعراء:227]: تهديد شديد لما في ﴿ وَسَيَعۡلَمُ ﴾ من الوعيد البليغ، وفي ﴿ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ ﴾ من الإطلاق والتعميم، وفي ﴿ أَيَّ مُنقَلَبٖ يَنقَلِبُونَ ﴾ أي بعد الموت من الإبهام والتهويل، وقد تلا أبو بكر ﷺ لعمر حين عهد إليه.

1: رواه البخاري في صحيحه، من حديث أبي هريرة، كتاب الوصايا، باب: هل يدخل النساء والولد في الأقارب، حديث: 2753، (06/04)، ، ومسلم في صحيحه، من حديث أبي هريرة،كتاب الإيمان، باب في قوله تعالى : وأنذر عشيرتك الأقربين، حديث:351، (192/01)، **قلت**: ولم أجد أي رواية تذكر عائشة وحفصة رضي الله عنهما، وخاصة أن القصة وقعت في بداية البعثة، ولم يتزوج رسول الله عائشة وحفصة إلا بعد الهجرة.

2: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود مُحَمَّد العمادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، دط، دت، ج: 06، ص:267.

3: مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مصطفى العمادي، المولى أبو السعود: مفسر شاعر، من علماء الترك المستعربين، ولد بقرب القسطنطينية، ودرس ودرَّس في بلاد متعددة، ثم صار قَاضِيا للعسكر في بروسة فالقسطنطينية فالروم، وأضيف إليه الإفتاء سنة 952 هـ، من كتبه: إرشاد العقل السليم إلى مرايا الكتاب الكريم، تحفة الطلاب في المناظرة، و رسالة في المسح على الخفين، و رسالة في مسائل الوقوف، توفي سنة: 982 هـ، 1574م. انظر: البدر الطالع (261/1)، والأعلام (59/7).

4: في النسخة "ج" زيادة: **لهم**.

5: في الأصل: أعم ممن اتبع للدين أو لدين غيره، والصواب ما أثبته من النسخة"ج"، موافقة لنص القاضي المطبوع.

6: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:04، ص:151.

وقرئ[1] ﴿ أي منفلت ينفلتون ﴾: من الانفلات[2] وهو النجاة، والمعنى أن الظالمين يطمعون أن ينفلتوا من عذاب الله، وسيعلمون أن ليس لهم وجه من وجوه الانفلات، كذا ذكره القاضي[3].

"روي أنه لما آيس أبو بكر ﷺ من حياته استكتب عثمان ﷺ كتاب العهد، وهو: ((هذا ما عهد ابن قحافة إلى المؤمنين في الحال التي يؤمن فيها الكافر، ثم قال بعدما غشي عليه وأفاق: إني استخلفت عليكم عمر ابن الخطاب، فإن عدل فذاك ظني، وإن لم يعدل سيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون))[4] "[5]، كذا ذكره الشيخ زاده[6].

وفي «المدارك»: "ختم السورة بما يقطع أكباد المتكبرين، وكان السلف يتواعظون بها، قال ابن عطاء: "سيعلم المعرض عنا ما الذي فاته منا""[7] اهـ. هذه بعض الآية من سورة الشعراء.

﴿ وَإِذْ قَالَ لُقْمَٰنُ لِٱبْنِهِۦ ﴾: أنعم أو أشكم أو ماتان[1]، ﴿وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَيَّ ﴾: تصغير إشفاق، ﴿ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ ﴾، قيل كان ابنه كافرا ولم يزل به حتى أسلم، ومن وقف على ﴿ لَا تُشْرِكْ

1: عزاها الزمخشري إلى ابن عباس، انظر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، محمود بن عمرو الزمخشري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: 03، ت: 1407 هـ، ج:03، ص: 345.

2: في النسخة "ج": الانقلاب، والصحيح ما أثبته من الأصل موافقة لنص القاضي المطبوع.

3: المرجع نفسه: ج:04، ص:153.

4: رواه البيهقي في السنن الكبرى، عن يوسف بن مُحَمَّد، كتاب القسامة، كتاب قتال أهل البغي، باب الاستخلاف، حديث: 16576، (257/8) . وابن أبي حاتم في تفسيره، عن عائشة ﷺسورة الشعراء، قوله تعالى : وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون، حديث: 16084، (2836/9).

5: حاشية محي الدين شيخ زاده، مُحَمَّد بن مصلح الدين القوجوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 01، ت: 1999م، ج:06، ص:370.

6: مُحَمَّد (محيي الدين) بن مصطفى (مصلح الدين) القوجوي: مفسر، من فقهاء الحنفية، درَّس باستانبول و بمدارس الروم ، له حاشية على أنوار التنزيل للبيضاوي، قال الحاج خليفة: وهي أعظم الحواشي فائدة وأكثرها نفعا وأسهلها عبارة، وشرح الوقاية في الفقه، وشرح الفرائض السراجية و غيره، توفي سنة 951. انظر: البدر الطالع: (269/2)، والأعلام (99/7).

7: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، عبد الله بن أحمد النسفي، ج:02، ص: 589.

﴿ ﷺ ﴾ جعل بالله قسما، ﴿ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾[لقمان:13]: "لأنه تسوية بين من لا نعمة إلا منه، ومن لا نعمة منه"، كذا ذكره القاضي[2]. "والجملة تعليل للنهي"، كذا ذكره أبو السعود[3].

وذكر الشيخ زاده أن: "قوله تعالى ﴿ يَٰبُنَيَّ ﴾ مذكور في القرآن في ستة مواضع، ﴿ يَٰبُنَيَّ ٱرْكَب ﴾ [هود:42] في هود، ﴿ قَالَ يَٰبُنَيَّ لَا تَقْصُصْ ﴾ [يوسف:05]، في يوسف، ﴿ يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ ﷺ ﴾ [لقمان:13]، ﴿ يَٰبُنَيَّ إِنَّهَآ ﴾ [لقمان:16]، يا بني أقم ﴿ يَٰبُنَيَّ أَقِمِ ﴾ [لقمان:17] في لقمان، ﴿ يَٰبُنَيَّ إِنِّيٓ أَرَىٰ ﴾: [الصافات: 102] في الصافات، فقرأ حفص بفتح الياء في المواضع الستة، وقرأ شعبة بفتح الأول وكسر الخمسة الباقية، وقرأ البزي بإسكان أول لقمان وفتح آخر لقمان وكسر أربعة الباقية، وقرأ قنبل بإسكان أول لقمان وآخرها وكسر أربعة الباقية، وقرأ نافع وأبو عمرو وابن عامر وحمزة والكسائي بكسر الياء مشددة في الجميع"[4]اهـ.

﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا ﴾: حال من أمه، أي ذات وهن، أو مصدر مؤكد لفعل هو الحال، أي تهن وهنا على وهن، صفة للمصدر أي كائنا على وهن، أي تضعف ضعفا فوق ضعف، فإنها لا يزال يتضاعف ضعفها، وقرئ بالتحريك، ﴿ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ ﴾: و[5]

1: هي أسماء ابنه عليه السلام، وقد اختلفوا فيها، فقال السهيلي في الروض الآنف "هو ثاران"، وقال القرطبي في تفسيره: "قال الكلبي: مشكم، وقيل أنعم، حكاه النقاش"، انظر: الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي، تحقيق: عمر عبد السلام السلامي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: 01، ت: 2000م، ج: 04، ص:40. و الجامع لأحكام القرآن، مُحَمَّد بن أحمد القرطبي، ج:14، ص:62.

2: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:04، ص:214.

3: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود مُحَمَّد العمادي ، ج: 07، ص:71.

4: حاشية محي الدين شيخ زاده، مُحَمَّد بن مصلح الدين القوجوي، ج:06، ص:568.

5: في النسخة "ج": وهي مدة الرضاعة عند الشافعي، وعند أبي حنيفة ثلاثون شهرا.

مدة الرضاعة عند الشافعي حولان، وعند أبي حنيفة ثلاثون شهرا[1] قد بيَّن وجهه في موضعه ،كذا ذكره أبو السعود[2].

﴿ أَنِ ٱشۡكُرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيۡكَ ﴾: تفسير لوصينا، أو علة له، أو بدل من والديه بدل الاشتمال، وذِكر الحمل والفصال في البين اعتراض مؤكد للتوصية في حقها خصوصا، ومن ثمة قال –عليه السلام–[3] لمن قال له: لمن أبر؟: (أمك، ثم أمك، ثم قال بعد ذلك ثم أباك)[4]، كذا ذكره القاضي[5].

وفي «الحواشي السعدية »: "رواه أبو داود والترمذي، وفي «المدارك» عن ابن عيينة: ((من صلى الصلوات الخمس فقد شكر الله تعالى[6]، ومن دعا للوالدين[7] في أدبار الصلوات الخمس فقد شكرهما))[8]"[9]. انتهى ما في السعدي[1].

1: "والتزم الشافعية والحنابلة وأبو يوسف ومُحَمَّد بظاهر هذه الأدلة، فشرطوا أن يكون الرضاع في مدة الحولين الأولين من العمر، بالأشهر القمرية، ولو بعد الفطام...، وأضاف الإمام مالك مدة شهرين على الحولين؛ لأن الطفل قد يحتاج إلى هذه المدة لتحويل غذائه إلى الطعام،... وأضاف الإمام أبو حنيفة أيضاً مدة نصف سنة على الحولين، فتكون مدة الرضاعة عنده ثلاثين شهرا"، انظر: الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط:12، دت، ج:10، ص:7287.

2: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود مُحَمَّد العمادي ، ج: 07، ص:72.

3: في النسخة "ج": ﷺ.

4: رواه مسلم في صحيحه، من حديث أبي هريرة،كتاب البر والصلة والآداب، باب بر الوالدين وأنهما أحق به، حديث: 2528، (1974/4).

5: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:04، ص:214.

6: في النسخة "ج": زيادة: **تعالى**.

7: في النسخة "ج": **والديه**.

8: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، عبد الله بن أحمد النسفي، ج:02، ص: 714.

9: مخطوط حاشية سعدي جلبي على أنوار التنزيل، لسعد الله بن عيسى الجلبي، منه نسخة بمكتبة دامادزاده (مراد ملا)، باستانبول تركيا، رقم الحفظ: 218، ونسخة بمكتبة الاوقاف بالموصل، العراق، رقم الحفظ: 73/126, 72/155, 81/231، ونسخة بمكتبة برنستون (مجموعه جاريت)، أمريكا، رقم الحفظ: 1288. ولقد حصلت على نسخة منه عبر الشبكة العنكبوتية، مكتبة كتابخانة مجلس شوراي اسلامي، ايران، رقم12081. ولكنه متداخل وصعب القراءة فلم أحل عليه.

﴿ إِلَيَّ ٱلۡمَصِيرُ ﴾: [لقمان:14]: فأحاسبك على شكرك وكفرك.

﴿ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشۡرِكَ بِي مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٞ ﴾: باستحقاقه الإشراك[2] تقليدا لهما، وقيل أراد بنفي العلم به نفيه، ﴿ فَلَا تُطِعۡهُمَا ﴾: في ذلك، ﴿ وَصَاحِبۡهُمَا فِي ٱلدُّنۡيَا مَعۡرُوفٗاۖ ﴾: صحابا معروف، يرتضيه الشرع ويقتضيه الكرم، ﴿ وَٱتَّبِعۡ سَبِيلَ مَنۡ أَنَابَ إِلَيَّۚ ﴾: بالتوحيد والإخلاص في الطاعة، ﴿ ثُمَّ إِلَيَّ مَرۡجِعُكُمۡ ﴾ مرجعك، ومرجعهما[3]، ﴿ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾[لقمان:15]: بأن أجازيك على إيمانك وأجازيهما على كفرهما.

والآيتان معترضتان في تضاعيف وصية لقمان تأكيدا لما فيها من النهي عن الشرك، كأنه قال: وقد وصينا بمثل ما وصى به، وذكر الوالدين للمبالغة في ذلك، فإنهما مع أنهما تلو الباري في استحقاق التعظيم والطاعة لا يجوز تقليدهما[4]، فما ظنك بغيرهما، ونزولهما في سعد بن أبي وقاص وأمه ((مكثت لإسلامه ثلاثة أيام لم تطعم فيها شيئا))[5]، ولذلك قيل من أناب إليه: أبو بكر-رضي الله عنه-[6] فإنه أسلم بدعوته.

1: سعد الله بن عيسى بن أمير خان، الشير بسعدى جلبي أو سعدي أفندي: قاض حنفي من علماء الروم، أصله من ولاية قسطموني، منشأه ووفاته في الآستانة، عمل في التدريس وولي القضاء بها مدة ثم تولى الإفتاء الى أواخر حياته، صرف جميع وقته في الاشتغال بالعلم، وقد ملك كتبا كثيرة واطلع على عجائب من الكتب، من مؤلفاته: الفوائد البهية ، حاشية على تفسير البيضاوي، حاشية على العناية شرح الهداية للبابرتي. توفي سنة: 945 هـ. انظر: الشقائق النعمانية (265/1)، والأعلام (88/3).

2: في النسخة "ج": **الاشتراك**.

3: في النسخة "ج": زيادة **مرجعك ومرجعهما** .

4: في النسخة "ج": **أن يستحقا في الاشتراك**، بدل كلمة تقليدهما.

5: ذكره ابن الأثير في أسد الغابة، عن داود بن أبي هند، رقم: 2037، وفيه:" فمكثت يومًا وليلة لا تأكل".

6: زيادة من النسخة "ج".

﴿ يَٰبُنَيَّ إِنَّهَآ إِن تَكُ مِثۡقَالَ حَبَّةٖ مِّنۡ خَرۡدَلٖ ﴾: أي أن الخصلة من الإساءة والإحسان إن تك مثلا في الصغر كحبة الخردل، ورفع نافع مثقال على أن الهاء ضمير القصة، وكان تامة وتأنيثها لإضافة المثقال إلى الحبة ،كقوله كما شرفت صدر القناة من الدم، أو لأن المراد به الحسنة أو السيئة.

﴿ فَتَكُن فِي صَخۡرَةٍ أَوۡ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ أَوۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ ﴾: في أخفى مكان وأحرزه كجوف صخرة، أو أعلاه كمحدب السماوات، أو أسفله كمقعر الأرض، وقرئ بكسر الكاف من وكن الطائر إذا استقر في وكنته. ﴿ يَأۡتِ بِهَا ٱللَّهُۚ ﴾ : يحضرها فيحاسب عليها، ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٞ ﴾ : يصل علمه إلى كل خفي، ﴿ خَبِيرٞ ﴾[لقمان:16]: عالم بكنهه.

﴿ يَٰبُنَيَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ : تكميلا لنفسك، ﴿ وَأۡمُرۡ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَٱنۡهَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ ﴾: تكميلا لغيرك، ﴿ وَٱصۡبِرۡ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَۖ ﴾: من الشدائد، سيما في ذلك،﴿ إِنَّ ذَٰلِكَ ﴾: إن ذلك إشارة إلى الصبر أو إلى كل ما أمره، ﴿ مِنۡ عَزۡمِ ٱلۡأُمُورِ ﴾[لقمان:17]: مما عزمه الله تعالى من الأمور، أي قطعه قطع إيجاب مصدر أطلق للمفعول، ويجوز أن يكون بمعنى الفاعل من قوله فإذا عزم الأمر أي جد.

﴿ وَلَا تُصَعِّرۡ خَدَّكَ لِلنَّاسِ ﴾: لا تمله عنهم ولا تولهم صفحة وجهك كما يفعله المتكبرون، من الصعر وهو الصيد داء يعتري البعير فيلوي عنقه، وقرأ نافع وأبو عمرو والكسائي: ولا تصاعر، وقرئ ولا تصعر[1] والكل واحد، مثل علاه وأعلاه وعالاه.

1: "اختلفت القراء في قراءة قوله : ولا تصعر، فقرأه بعض قراء الكوفة والمدنيين والكوفيين : ولا تصعِّر على مثال تفعِّل، وقرأ ذلك بعض المكيين وعامة قراء المدينة والكوفة والبصرة: ولا تصاعر، على مثال تفاعل، انظر: جامع البيان في تأويل القرآن، مُحَمَّد بن جرير الطبري، أحمد مُحَمَّد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط: 01، ت: 2000م، ج:20، ص:143.

﴿ وَلَا تَمۡشِ فِي ٱلۡأَرۡضِ مَرَحًاۖ ﴾: أي فرحا، مصدر وقع موقع الحال، أو تمرح مرحا أو لأجل المرح وهو البطر، ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخۡتَالٖ فَخُورٖ ﴾[لقمان:18]: علة للنهي، وتأخير الفخور وهو مقابل للمصعِّر خده، والمختال للماشي مرحا ليوافق رؤوس الآي.

﴿ وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ ﴾: توسط فيه بين الدبيب والإسراع، وعنه عليه السلام: (سرعة المشي تذهب بهاء المؤمن)[1]، وقول عائشة ﵂: ((كان عمر ﵁ إذا مشى أسرع))[2]، فالمراد ما فوق دبيب المتماوت، وقرئ بقطع الهمزة من أقصد الرامي إذا سدد سهمه نحو الرمية كذا ذكره القاضي[3]، وفي « الحواشي السعدية »: "قوله (سرعة المشي)، الحديث رواه ابن عدي وأبو نعيم وغيرهما بسند ضعيف" اهـ[4].

﴿ وَٱغۡضُضۡ مِن صَوۡتِكَ ﴾: وانقص منه واقتصر، ﴿ إِنَّ أَنكَرَ ٱلۡأَصۡوَٰتِ ﴾: أوحشها، ﴿ لَصَوۡتُ ٱلۡحَمِيرِ ﴾[لقمان:19]: والحمار مثل في الذم سيما نهاقه، ولذلك يكنى عنه فيقال طويل الأذنين، وفي تمثيل الصوت المرتفع بصوته ثم إخراجه مخرج الاستعارة مبالغة شديدة، وتوحيد الصوت لأن المراد تفضيل الجنس في التنكير دون الآحاد، أو لأنه مصدر في الأصل، كذا ذكره القاضي[5].

1: رواه أبو نعيم في حلية الأولياء ، مُحَمَّد بن يعقوب، حديث:15589. والخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، باب اقتصاده في مشيه، حديث:928. وقال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 132) : منكر جدا .

2: رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى، عن الشفاء ابنة عبد الله، طبقات البدريين من المهاجرين، ذكر استخلاف عمر رحمه الله، رقم:56، (220/3) قلت: وهذا قول الشفاء وليس عائشة ﵂.

3: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:04، ص:215.

4: مخطوط حاشية سعدي جلبي على أنوار التنزيل، لسعد الله بن عيسى الجلبي، صعب القراءة والإحالة عليه.

5: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي: ج:04، ص:214.

قال الطيبي[1]: "قوله تعليل للأمر بغض الصوت على الاستئناف، كأنه قيل لما أغض الصوت فأجيب لأنك إن رفعت صوتك كنت بمنزلة الحمار في أخس أحواله"، كذا ذكره السعدي[2]والشيخ زاده[3]، وإليه أشار صاحب «الطريقة »في قوله: "إذا رأى رقص صوفية زماننا في المساجد والدعوات بألحان ونغمات، مختلطا بهم المرد وأهل الأهواء والقري من الجهال العوام والمبتدعة الطغام، لا يعرفون الطهارة والقرآن والحلال والحرام، بل لا يعرفون الإيمان والإسلام، لهم زعيق وزئير ونهاق يشبه نهاق الحمير" اهـ.[4]

وفي «المدارك »: "وفي تشبيه الرافعين أصواتهم بالحمير، وتمثيل أصواتهم النهاق، تنبيه على أن رفع الصوت في غاية الكراهة، ويؤيده أنه عليه السلام: (كان يعجبه أن يكون الرجل خفيض الصوت، ويكره أن يكون مجهور الصوت)[5]"اهـ.[6] الآيات السبع من سورة لقمان.

والمصنف لم يذكر الآيتين منها كما ذكرتهما، إحداهما: إذ قال إلى ووصينا، والأخرى: يا بني إنها إن تك إلى يا بني أقم، لكن وجهه غير ظاهر، بل المناسب على ما هو غالب عادته ذكرهما على

1: الحسين بن مُحَمَّد بن عبد الله، شرف الدين الطيبي: من علماء الحديث والتفسير والبيان، من أهل توريز، من عراق العجم، كان في مبادئ عمره صاحب ثروة كبيرة فلم يزل ينفق ذلك في وجوه الخيرات حتى افتقر، وكان شديد الرد على المبتدعة، ملازما لتعليم الطلبة، آية في استخراج الدقائق من الكتاب والسنة، متواضعا، ضعيف البصر، من كتبه التبيان في المعاني والبيان و الخلاصة في معرفة الحديث، توفي سنة: 743. انظر: البدر الطالع: (229/1)، والأعلام (256/2).

2: مخطوط حاشية سعدي جلبي على أنوار التنزيل، لسعد الله بن عيسى الجلبي، صعب القراءة والإحالة عليه.

3: حاشية محي الدين شيخ زاده، مُحَمَّد بن مصلح الدين القوجوي، ج:06، ص:574. وليس فيه أنه من كلام الطيبي، كما أني لم أجده في الكاشف عن حقائق السنن، الذي اعتمد عليه الشارح في مواضع عديدة.

4: الطريقة المحمدية، مُحَمَّد بن بيرعلي البيركوي، تحقيق: مُحَمَّد رحمة الله حافظ، دار القلم، دمشق، ط:01، ت:2011، ص: 487.

5: رواه البيهقي في شعب الإيمان، من حديث أبي أمامة أيضا، فصل في الحلم والتؤدة والرفق في الأمور كلها، حديث:8177، (58/11)، بلفظ: ويحب أن يرى الرجل خفيض الصوت. وقال الألباني في " السلسلة الضعيفة و الموضوعة " (300/5): موضوع.

6: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، عبد الله بن أحمد النسفي، ج:02، ص: 717.

ما مر آنفا ، مع أن فيه فائدة وجود وصية لقمان بتمامها، ووجود النكتة التي ذكرها القاضي وأبو السعود وغيرهما من الجمل المعترضة، وسهولة ربط يا بني أقم بسابقه وغير ذلك من الفوائد كما لا يخفى.

﴿ لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾: خصلة حسنة من حقها أن يؤتسى بها، كالثبات في الحرب ومقاسات الشدائد، أو هو في نفسه قدوة يحسن التأسي به، كقولك في البيضة عشرون منا حديدا، أي هي في نفسها هذا القدر من الحديد، وقرأ عاصم بضم الهمزة وهو لغة فيه، كذا ذكره القاضي[1].

توضيح الكلام، أن الأسوة على قراءة عاصم بضم الهمزة وعلى قراءة الباقين بكسرها، كالقدوة لفظا ومعنى، وإن كان موضوعا موضع المصدر، إلا أنه استعمل هاهنا بمعنى ما من حقه أن يؤتسى به، يقال ائتسى فلان بفلان أي اقتدى به، وظاهر المفهوم: لقد كان لكم فيه قدوة، أي اقتداء، والمراد: لقد كان لكم فيه ما من حقه أن يُقتدى به، وأسوة اسم كان، وفي الخبر وجهان، أحدهما هو لكم، و ثانيهما في رسول الله، وقوله: أو هو في نفسه على أن يكون في تجريده وتجرده عليه السلام من نفسه الزاكية ما هو قدوة ،كما في قوله تعالى:﴿ لَهُمۡ فِيهَا دَارُ ٱلۡخُلۡدِۖ ﴾: [فصلت:28]: مع أن الجنة في نفسها دار الخلد، جرد منها آخر مثلها في كونها دار الخلد، والمراد بالأسوة الحسنة الثابتة في رسول الله عليه السلام الثبات في الحرب، ونصرة دين الله تعالى، والصبر على ما يصيبه من الشدائد، كما فعلها عليه السلام إذ كسرت رباعيته وجرح وجهه الكريم وقتل عمه، هذه زبدة ما ذكره الشيخ زاده[2].

1: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:04، ص:228.

2: حاشية محي الدين شيخ زاده، مُحَمَّد بن مصلح الدين القوجوي، ج:07، ص:383.

﴿ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْأٓخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾: ثواب الله، أو لقائه ونعيم الآخرة، أو أيام الله، واليوم الآخر خصوصا وقيل هو كقولك أرجو زيدا وفضله، فإن اليوم الآخر داخل فيها والرجاء يحتمل الأمل والخوف، ولمن كان صلة لحسنة أو صفة لها، وقيل بدل من لكم، والأكثرون على أن ضمير المخاطب لا يبدل منه، ﴿ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾[الأحزاب:21]: وقرن بالرجاء كثرة الذكر المؤدية إلى ملازمة الطاعة، فإن المؤتسي بالرسول من كان كذلك، كذا ذكره القاضي[1]، الآية من سورة الأحزاب.

﴿ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ ﴾: عداوة عامة قديمة، ﴿ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ۚ ﴾: في عقائدكم وأفعالكم، وكونوا على حذر منه في مجاميع أحوالكم،﴿ إِنَّمَا يَدْعُواْ حِزْبَهُۥ لِيَكُونُواْ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ﴾[فاطر:06]: تقرير لعداوته، وبيان لغرضه في دعوة شيعته إلى اتباع الهوى والركون إلى الدنيا، كما في «تفسير القاضي »[2]. الآية من سورة الملائكة[3].

﴿ وَلَا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِۦ ۚ ﴾: وهو الماكر، وقد حاق بهم يوم بدر، وقرئ لا يحيق المكرَ[4]: أي لا يحيق اللهُ، كما ذكره القاضي[5]. هذه بعض الآية من سورة الملائكة. وفي «الحواشي السعدية »:

1: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:04، ص:288.

2: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:04، ص:254.

3: سورة فاطر.

4: قال صاحب الوافي بشرح الشاطبية: "ولا يحيق المكر السيئ: فلا خلاف في رفع همزه بين القراء"، انظر: الوافي في شرح الشاطبية في القراءات السبع، عبد الفتاح القاضي، مكتبة السوادي، جدة، ط: 04، ت: 1992 م، ص: 348.
قلت: والسيء صفة للمكر فلا خلاف أيضا في رفع المكر، والظاهر أن قراءة النصب قراءة شاذة، ولم أقف على صاحبها.

5: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:04، ص:261.

"قال أبو حبان: لا يستعمل هذه الكلمة إلا في المكروه"اهـ[1]، وفي المدارك: "وفي المثل من حفر لأخيه جبا وقع فيه منكبا"[2] اهـ.

﴿ إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ ﴾: على مشاق الطاعة من احتمال البلاء ومهاجرة الأوطان لها، ﴿ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾[الزمر:10]: أجرا لا يهتدي إليه حساب. وفي الحديث أنه: (ينصب الموازين يوم القيامة لأهل الصلاة والصدقة والحج، فيوفون بها أجورهم، ولا ينصب لأهل البلاء، بل يصب عليهم الأجر صبا، حتى يتمنى أهل العافية في الدنيا أن أجسادهم تقرض بالمقاريض مما يذهب به أهل البلاء من الفضل)[3]،كذا ذكره القاضي[4]. هذا بعض الآية من سورة الزمر.

وفي «الحواشي السعدية »: "قوله وفي الحديث الخ، رواه الثعلبي[5] وابن مردويه[6] في تفسيرهما بمعناه في حديث أنس بإسناد ضعيف، ورواه الطبراني في معجمه، وعليه أبو نعيم في الحلية من رواية جابر بن زيد عن ابن عباس، كذا ذكره ابن العراقي[1"2] اهـ.

1: مخطوط حاشية سعدي جلبي على أنوار التنزيل، لسعد الله بن عيسى الجلبي، صعب القراءة والإحالة عليه.

2: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، عبد الله بن أحمد النسفي، ج:03، ص: 93.

3: رواه الطبراني المعجم الكبير، عن عبد الله بن مسعود، باب: من اسمه عبد الله، عبد الله بن مسعود الهذلي، حديث: 12829 ، (182/12)و أسد بن موسى في الزهد، باب: ذكر الموازين يوم القيامة، حديث:70. وقال الألباني: رواه الطبراني في الكبير وفيه رجل لم يسم وبقية رجاله ثقات .

4: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:38.

5: أحمد بن مُحَمَّد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق: مفسر، حافظ للحديث، عالم بالعربية، من أهل نيسابور له اشتغال بالتأريخ، قال السمعاني: "يقال له الثعلبي والثعالبي وهو لقب لا نسب". صحيح النقل موثوق به، حدث عن ابن خزيمة وابن مهران المقرىء، وكان كثير الحديث كثير الشيوخ، من كتبه: عرائس المجالس، في قصص الأنبياء، و الكشف والبيان في تفسير القرآن يعرف بتفسير الثعلبي وهو مخطوط، توفي سنة: انظر: معجم المفسرين: (62/1)، والأعلام (212/1).

6: أحمد بن موسى بن مردويه الأصبهاني، أبو بكر، ويقال له ابن مردويه الكبير: حافظ مؤرخ مفسر، من أهل أصبهان، له كتاب التاريخ، وتفسير القرآن يسمى التفسير الكبير، ومستخرج في الحديث، توفي سنة:410. انظر: معجم المفسرين: (81/1)، والأعلام (261/1).

﴿ فَٱدۡعُوهُ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَۗ ﴾[غافر:65]: من الشرك، كذا ذكره القاضي[3]، و «المدارك » فسره ب: "فاعبدوه"[4] اهـ. هذه بعض الآية من سورة المؤمن.

﴿ وَلَا تَسۡتَوِي ٱلۡحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُۚ ﴾: في الجزاء وفي حسن العاقبة، ولا الثانية مزيدة لتأكيد النفي، ﴿ ٱدۡفَعۡ بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ ﴾: ادفع السيئة حيث اعترضتك بالتي هي أحسن منها، وهي الحسنة، على أن المراد بالأحسن الزائد مطلقا، أو بأحسن ما يمكن دفعها به من الحسنات، وإنما أخرجه مخرج الاستئناف على أنه جواب من قال كيف أصنع للمبالغة، ولذلك وضع أحسن موضع الحسنة.

﴿ فَإِذَا ٱلَّذِي بَيۡنَكَ وَبَيۡنَهُۥ عَدَٰوَةٞ كَأَنَّهُۥ وَلِيٌّ حَمِيمٞ ﴾[فصلت:34]: أي إذا فعلت ذلك صار عدوك المشاق مثل الولي الشفيق.

﴿ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ ﴾: ما يلقى هذه السجية، وهي مقابلة الإساءة بالإحسان، ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ ﴾: فإنها تحبس النفس عن الانتقام، ﴿ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٖ ﴾ [فصلت:34]: من الخير وكمال النفس، وقيل الحظ العظيم الجنة كما في "تفسير القاضي"[5]، وذكر أبو السعود في تفسيره:

1: عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن، أبو الفضل، زين الدين، المعروف بالحافظ العراقي: بحاثة، من كبار حفاظ الحديث، فقيه شافعي، أصولي، لغوي، أصله من الكرد، ومولده في رازنان (من أعمال إربل)، تحوّل صغيرا مع أبيه إلى مصر، فتعلم ونبغ فيها، وقام برحلة إلى الحجاز والشام وفلسطين، وعاد إلى مصر، من كتبه المغني عن حمل الأسفار في الإسفار في تخريج أحاديث الإحياء، و نكت منهاج البيضاوي في الأصول، و الألفية في مصطلح الحديث، وشرحها فتح المغيث، توفي بالقاهرة سنة:608. انظر: معجم المفسرين: (280/1)، والأعلام (344/3).

2: مخطوط حاشية سعدي جلبي على أنوار التنزيل، لسعد الله بن عيسى الجلبي، صعب القراءة والإحالة عليه.

3: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:53.

4: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، عبد الله بن أحمد النسفي، ج:03، ص: 203.

5: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:72.

قيل نزلت في أبي سفيان بن حرب وكان مؤذيا لرسول الله ﷺ فصار وليا صافيا اهـ[1]. الآيتان من سورة حم السجدة[2].

﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ حَرۡثَ ٱلۡأٓخِرَةِ ﴾ : ثوابها، شبه بالزرع من حيث أنه فائدة تحصل بعمل الدنيا، ولذلك قيل الدنيا مزرعة الآخرة، والحرث في الأصل إلقاء البذر في الأرض، ويقال للزرع الحاصل منه. ﴿ نَزِدۡ لَهُۥ فِي حَرۡثِهِۦ ﴾: فنعطيه بالواحد عشرا إلى سبعمائة فما فوقها، ﴿ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرۡثَ ٱلدُّنۡيَا نُؤۡتِهِۦ مِنۡهَا ﴾: شيئا منها على ما قسمنا له، ﴿ وَمَا لَهُۥ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ ﴾[الشورى:20]: إذ(الأعمال بالنيات ولكل امرىء ما نوى)[3] ،كذا في القاضي[4]، الآيتان من سورة حم عسق.

﴿ وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ ﴾: بعد ما ظلم، وقرئ به، ﴿ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَا عَلَيۡهِم مِّن سَبِيلٍ ﴾[الشورى:41]: بالمعاتبة والمعاقبة، ﴿ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظۡلِمُونَ ٱلنَّاسَ ﴾ : يبتدونهم بالإضرار أو يطلبون ما لا يستحقونه تجبرا عليهم، ﴿ وَيَبۡغُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[الشورى:42] : على ظلمهم وبغيهم، ﴿ وَلَمَن صَبَرَ ﴾: على الأذى، ﴿ وَغَفَرَ ﴾: ولم ينتصر:﴿ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنۡ عَزۡمِ ٱلۡأُمُورِ ﴾[الشورى:43]: أي أن ذلك منه، فحذف كما حذف في قولهم السمن منوان بدرهم للعلم به، كما في "تفسير القاضي"[5]. الآيات الثلاث من السورة المزبورة.

1: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود مُحَمَّد العمادي، ج: 08، ص:14.

2: اسم لسورة فصلت.

3: رواه البخاري في صحيحه، من حديث عمر بن الخطاب، باب بدء الوحي، بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ، حديث:1، (06/01).

4: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:80.

5: المرجع نفسه، ج:05، ص:83.

﴿ وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِيٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾[الزخرف:72]: وقرئ ورثتموها، جزاء العمل بالميراث لأنه يخلف عليه العامل، وتلك إشارة إلى الجنة المذكورة وقعت مبتدأ، والجنة خبرها والتي أرثتموها صفتها، أو الجنة صفة تلك والتي خبرها، أو[1] صفة الجنة والخبر بما كنتم تعملون، وعليه يتعلق الباء بمحذوف، لا بأورثتموها، كما في «تفسير القاضي »[2]، الآية من سورة الزخرف.

﴿ أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ﴾: أم منقطعة، ومعنى الهمزة فيها إنكار الحسبان، والاجتراح الاكتساب ومنه الجارحة، ﴿ أَن نَّجْعَلَهُمْ ﴾: أي نصيرهم، ﴿ كَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾: مثلهم، وهو ثاني مفعولي نجعل، وقوله: ﴿ سَوَآءً مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ ﴾: بدل منه إن كان الضمير للموصول الأول لأن المماثلة فيه، إذ المعنى إنكار أن يكون حياتهم ومماتهم سيان في البهجة والكرامة كما هو للمؤمنين، ويدل عليه قراءة حمزة والكسائي وحفص[3] سواء بالنصب على البدل، أو الحال من الضمير في الكاف أو المفعولية، والكاف حال وإن كان للثاني فحال منه أو استئناف يبين المقتضى للإنكار، وإن كان لهما فبدل أو حال من الثاني والضمير للأول، والمعنى إنكار أن يستووا بعد الممات في الكرامة، أو ترك المؤاخذة كما استووا في الرزق والصحة في الحياة، أو استئناف مقرر لتساوي محيا كل صنف ومماته في الهدى والضلال، وقرئ مماتهم بالنصب على أن محياهم ومماتهم ظرفان كمقدم الحاج، ﴿ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾[الجاثية:21]: ساء حكمهم هذا، أو بئس شيئا حكموا به ذلك ،كما في «تفسير القاضي »[4]. الآيات من سورة الجاثية.

1: في النسخة "ج": زيادة: **خبرها أو**.

2: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:96.

3: في النسخة "ج": زيادة: **وحفص**.

4: المرجع نفسه، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:108.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ ﴾ : إن تنصروا دينه ورسوله، ﴿ يَنصُرۡكُمۡ ﴾: على عدوكم، ﴿ وَيُثَبِّتۡ أَقۡدَامَكُمۡ ﴾ [محمد:07]: في القيام بحقوق الإسلام والمجاهدة مع الكفار. كما في «تفسير القاضي »[1]. الآية من سورة القتال، وتسمى سورة مُحَمَّد أيضا.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ ﴾ : أي لا تقدموا أمرا، فحُذف المفعول ليذهب الوهم إلى كل ما يمكن، أو ترك لأن المقصود نفي التقديم رأسا، أو لا تَقَدَّموا ومنه مقدمة الجيش لمتقدميهم، ويؤيده قراءة يعقوب: لا تَقَدَّموا، وقرئ لا تَقدِموا[2] من القدوم، ﴿ بَيۡنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﷺ ﴾ : مستعار مما بين الجهتين المسامتين ليدي الإنسان تهجينا لما نهوا عنه، والمعنى لا تقطعوا أمرا قبل أن يحكما به، وقيل المراد بين يدي رسول الله، وذكر الله تعظيم له وإشعار بأنه من الله بمكان يوجب إجلاله ،كذا ذكره القاضي[3].

وعن الحسن (أن أناسا ذبحوا يوم الأضحى قبل الصلاة فنزلت، وأمرهم رسول الله أن يعيدوا ذبحا آخر)[4]، كذا في «**المدارك**»[5]. ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ ﴾ في التقديم أو مخالفة الله ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ ﴾: لأقوالكم، ﴿ عَلِيمٞ ﴾ [الحجرات:01]: بأفعالكم.

1: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:120.

2: "قرأ يعقوب: لا تقدموا بفتح التاء والدال، من التقدم أي لا تتقدموا، وقرأ الآخرون بضم التاء وكسر الدال، من التقديم "، انظر: معالم التنزيل في تفسير القرآن، الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط : 01، ت: 1420هـ، ج: 04، ص: 251.

3: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:133.

4: أورده الطبري في تفسير سورة الحجرات، بلفظ: "أناس من المسلمين"، جامع البيان في تأويل القرآن، مُحَمَّد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط: 01، ت: 2000 م، ج:22، ص: 276.

5: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، عبد الله بن أحمد النسفي، ج:03، ص: 347.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ ﴾ : أي إذا كلمتموه فلا تجاوزوا أصواتكم عن صوته، ﴿ وَلَا تَجۡهَرُواْ لَهُۥ بِٱلۡقَوۡلِ كَجَهۡرِ بَعۡضِكُمۡ لِبَعۡضٍ ﴾ : ولا تبلغوا به[1] الجهر الدائر بينكم، بل اجعلوا أصواتكم أخفض من صوته محاباة على الترحيب ومراعاة للأدب، وقيل معناه: ولا تخاطبوه باسمه وكنيته كما يخاطب بعضكم بعضا، وخاطبوه بالنبي والرسول، وتكرير النداء لاستدعاء مزيد الاستبصار، والمبالغة في الاتعاظ، والدلالة على استقلال المنادي له، وزيادة الاهتمام به.

﴿ أَن تَحۡبَطَ أَعۡمَٰلُكُمۡ ﴾: كراهة أن تُحبط فيكون علة للنهي، أو لأن تحبط على أن النهي عن الفعل المعلل باعتبار التأدية، لأن في الجهر والرفع استخفافا قد يؤدي إلى الكفر المحبط،[2] إذا انضم إليه قصد الإهانة وعدم المبالاة، وقد روي أن ثابت بن قيس كان في أذنه وقر وكان جهوريا، فلما نزلت تخلف عن رسول الله –عليه السلام– فتفقده ودعاه، فقال: يا رسول الله، لقد أُنزلت إليك هذه الآية، وإني رجل جهير الصوت فأخاف أن يكون عملي قد حبط، فقال عليه السلام: (لست هناك إنك تعيش بخير وتموت بخير وإنك من أهل الجنة)[3] ،﴿ وَأَنتُمۡ لَا تَشۡعُرُونَ ﴾[الحجرات:02]: أنها محبطة، كذا ذكره القاضي[4].

1: في النسخة "ج": زيادة **به**.

2: في النسخة "ج"، زيادة: **ذلك**، والأصل أصوب فلم أثبتها.

3: رواه البخاري في صحيحه، من حديث أنس بن مالك، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، حديث: 3613، بلفظ: "أن النبي ﷺ ، افتقد ثابت بن قيس ، فقال رجل : يا رسول الله ، أنا أعلم لك علمه ، فأتاه فوجده جالسا في بيته ، منكسا رأسه ، فقال : ما شأنك ؟ فقال : شر، كان يرفع صوته فوق صوت النبي ﷺ، فقد حبط عمله، وهو من أهل النار، فأتى الرجل فأخبره أنه قال كذا وكذا، فقال موسى بن أنس : فرجع المرة الآخرة ببشارة عظيمة ، فقال : "اذهب إليه ، فقل له: إنك لست من أهل النار ، ولكن من أهل الجنة "، (201/4).

4: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:133.

فعلى هذا يمكن أن يقال النهي الوارد في هذه الآية مخصوص بمن كان في زمان حياته صلى الله عليه وسلم، وبه يشعر قوله تعالى: ﴿ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ ﴾ ، فلا يكون ذكر هذه الآية مناسبا لما وعد المصنف ذكره في هذا الباب وهو النصيحة على سبيل العموم، إلا أن يقال بحرمة رفع الصوت واجب على من كان في زمان حياته عليه السلام أو بعد وفاته، فيكون عمومه من هذه الحيثية، والأولى بعد ذكر هذه الآية قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ ﴾ الآية، لشموله على كيفية زيارة روضته المقدسة بعد وفاته على ما ذكر علي القاري[1] في «شرح المناسك » للسندي[2] حيث قال: "الوجه اللائق للزائر أن يقوم تجاه الوجه الشريف، متواضعا خاضعا خاشعا، واضعا يمينه على شماله، مستحضرا عظمته، قائلا من غير رفع صوت ولا خفاء: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته الخ لقوله تعالى الذين الآية"[3]اهـ.

ولنا أن نذكره مع تفسيره وهو ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ ﴾ : يخفونها، ﴿ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ ﴾ : عند رسول الله مراعاة للأدب أو مخافة عن مخالفة النهي، قيل: (كان أبو بكر وعمر رضي

1: علي بن مُحَمَّد، نور الدين الملّا الهروي القاري: فقيه حنفي، مشارك في أنواع من العلوم، ولد في هراة، قيل: كان يكتب في كل عام مصحفا وعليه طرر من القراءات والتفسير فيبيعه فيكفيه قوته من العام إلى العام،امتحن بالاعتراض على الأئمة لا سيما الشافعي وأصحابه، وصنف كتبا كثيرة، منها: تفسير القرآن، والأثمار الجنية في أسماء الحنفية، والفصول المهمة فقه، وبداية السالك، وشرح الشمائل، توفي بمكةسنة: 1014 هـ. انظر: معجم المفسرين (361/1)، والأعلام (13/5).

2: رحمة الله بن عبد الله بن إبراهيم السندي: الفاضل، العالم، المحدث، الفقيه، الحنفي، من أهل السند، ولد بها، نزيل المدينة المشرفة، أقام بِمكة ودفن بها، له كتب، منها مجامع المناسك ونفع الناسك و جمع المناسك تسهيلا للناسك، و لباب المناسك وعباب المسالك، توفي سنة: 993هـ. انظر: النور السافر (329/1)، والأعلام (19/3).

3: المسلك المتقسط في المنسك المتوسط بشرح لباب المناسك، علي بن مُحَمَّد القاري، المكتبة الأميرية، دط، ت:1319هـ، ص: 287.

الله عنهما بعد ذلك يسرانه حتى يستفهمهما)[1]، ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمْتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ [الحجرات:03]: "جربها للتقوى ومرنها عليها، أو عرفها كائنة للتقوى خالصة لها، فإن الامتحان سبب المعرفة، واللام صلة محذوف، أو للفعل باعتبار الأصل، أو مجرب قلوبهم بأنواع المحن والتكاليف الشاقة لأجل التقوى، فإنها لا تظهر إلا باصطبار عليها، أو أخلصها للتقوى من امتحن الذهب إذا أذابه وميز إبريزه من خبثه"، كذا ذكره القاضي[2]. الآيتان المذكورتان في المتن وما ذكرنا أيضا من سورة الحجرات.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ ﴾: فتعرفوا وتفحصوا، (روي أنه عليه السلام بعث وليد بن عقبة مصدقا إلى بني المصطلق كان بينه وبينهم أحنة، فلما سمعوا به استقبلوه فحسبهم مقاتليه، فرجع وقال لرسول الله قد ارتدوا ومنعوا الزكاة فهم بقتالهم، فنزلت، وقيل بعث إليهم خالد بن الوليد فوجدهم منادين بالصلاة متهجدين فسلموا إليه الصدقات، فرجع)[3]، وتنكير الفاسق والنبأ للتعميم، كذا ذكره القاضي[4]، وذكر أبو السعود: وفي ترتيب الأمر على فسق المخبر إشارة إلى قبول خبر الواحد العدل في بعض المواد، وقرئ فتثبتوا: أي توقفوا إلى أن يتبين لكم الحال. اهـ[5]. ﴿ أَن تُصِيبُواْ ﴾:كراهة إصابتكم، ﴿ قَوْمَۢا بِجَهَٰلَةٖ ﴾: جاهلين بحالهم، ﴿ فَتُصْبِحُواْ ﴾: فتصيروا، ﴿

1: أورده الطبري في تفسير سورة الحجرات، ثم قال: " فما حدث عمر النبي ﷺ بعد ذلك، فيسمع النبي ﷺ، قال: وما ذكر ابن الزبير جده، يعني أبا بكر"، جامع البيان في تأويل القرآن، مُحَمَّد بن جرير الطبري، ج:22، ص: 280.

2: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:133.

3: رواه البيهقي في السنن الكبرى ،كتاب السير، جماع أبواب السير، باب قسمة الغنيمة في دار الحرب، حديث: 17975، (93/9).

4: المرجع نفسه، ج:05، ص:134.

5: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود مُحَمَّد العمادي ، ج: 08، ص:118.

﴿ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ﴾[الحجرات:06]: مغتمين غما لازما، متمنين أنه لم يقع، وتركيب هذه الأحرف الثلاثة دائر مع الدوام، كذا ذكره القاضي[1]. الآيات أيضا من سورة المزبورة.

﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ : من حيث أنهم منتسبون إلى أصل واحد هو الإيمان الموجب للحياة الأبدية، وهو تعليل وتقرير للأمر بالإصلاح، ولذلك كرره مرتبا عليه بالفاء فقال: ﴿ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾: ووضع الظاهر موضع المضمر مضافا إلى المأمورين للمبالغة في التقرير والتخصيص، وخص الاثنين بالذكر لأنهما أقل من يقع بينهم الشقاق، وقيل المراد بالأخوين الأوس والخزرج، وقرئ بين إخوتكم وإخوانكم، ﴿ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ﴾ : في مخالفة حكمه والإهمال فيه، ﴿ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾[الحجرات:10]: على تقواكم.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُوا۟ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ﴾ : أي لا يسخر بعض المؤمنين والمؤمنات من بعض، إذ قد يكون المسخور منه خيرا عند الله من الساخر، كذا ذكره القاضي[2]. وفي «المدارك »: "وعن ابن مسعود ﷺ: ((البلاء موكل بالقول، لو سخرت من كلب لخشيت أن أحول كلبا))[3]"[4] اهـ .

والقوم مختص بالرجال، لأنه إما مصدر نعت فشاع في الجمع، أو جمع لقائم كزائر وزور، والقيام بالأمور وظيفة الرجال، كما قال الله تعالى: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ ﴾ [النساء:34]، وحيث

1: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:134.

2: المرجع نفسه، ج:05، ص:136.

3: رواه أحمد بن حنبل في كتابه الزهد، من حديث عبد الله بن مسعود في فضل أبي هريرة رحمه الله تعالى، حديث:895، (134/1). قال الألباني: ضعيف جدا: انظر حديث رقم: 2380 في ضعيف الجامع، بلفظ: " البلاء موكل بالمنطق، فلو أن رجلا عير رجلا برضاع كلبة لرضعها".

4: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، عبد الله بن أحمد النسفي، ج:03، ص: 354.

فسر بالقبيلتين كقوم عاد وفرعون، فإما على التغليب، والاكتفاء بذكر الرجال عن ذكرهن لأنهن توابع، واختيار الجمع لأن السخرية تغلب في المجامع، وعسى باسمها استئناف بالعلة الموجبة للنهي ولا خبر لها لإغناء الاسم عنه، وقرئ عسوا أن يكونوا أو عسين أن يكن، فهي على هذا ذات خبر، ﴿ وَلَا تَلْمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمْ ﴾: أي ولا يعب بعضكم بعضا فإن المؤمنين كنفس واحدة أو لا تفعلوا ما تلمزون به فإن من فعل ما استحق به اللمز فقد لمز نفسه واللمز الطعن باللسان وقرأ يعقوب بالضم، ﴿ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلْأَلْقَٰبِ ﴾: "ولا تدعوا بعضكم باللقب السوء، فإن اللمز مختص بلقب السوء عرفا"، كذا ذكره القاضي[1]. فاللقب الحسن لا ينهى عنه، قالوا: "وليس من هذا قول المحدثين سليمان الأعمش، وواصل الأحدب ونحوه مما تدعوا الضرورة إليه وليس فيه قصد استخفاف ولا أذى"، كذا ذكره السعدي[2]، ﴿ بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَٰنِ ﴾ : أي بئس الذكر المرتفع للمؤمنين أن يذكروا بالفسق بعد دخولهم في الإيمان، واستشهادهم به إما تهجين لنسبة الكفر والفسق إلى المؤمنين، خصوصا إذ روي أن الآية نزلت في صفية بنت حيي أتت رسول الله ﷺ فقالت: إن النساء يقلن لي يا يهودية بنت يهوديين، فقال لها: (هلا قلت: إن أبي هارون، وعمي موسى، وزوجي مُحَمَّد عليه السلام)[3]، أو الدلالة على أن التنابز فسق، والجمع بينه وبين الإيمان مستقبح، ﴿ وَمَن لَّمْ يَتُبْ ﴾: عما نهي عنه، ﴿ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾[الحجرات:11]: بوضع العصيان موضع الطاعة وتعريض النفس للعذاب.

1: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:136.

2: مخطوط حاشية سعدي جلبي على أنوار التنزيل، لسعد الله بن عيسى الجلبي، صعب القراءة والإحالة عليه.

3: رواه الترمذي في الجامع الصحيح، عن صفية بنت حيي، أبواب المناقب عن رسول الله ﷺ، باب في فضل أزواج النبي ﷺ، حديث: 3892، (708/5). قال الألباني: ضعيف الإسناد، وانظر: صحيح وضعيف السنن الأربعة، الحديث: 3625، 3807.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ ﴾ [الحجرات:12]: كونوا منه على جانب، وإبهام الكثير ليحتاط في كل ظن ويتأمل حتى يعلم أنه من أي القبيل، فإن من الظن ما يجب اتباعه، كالظن حيث لا قاطع فيه من العمليات، وحسن الظن بالله، وما يحرم كالظن في الإلهيات والنبوات، وحيث يخالفه قاطع وظن السوء بالمؤمنين، وما يباح كالظن في الأمور المعاشية، ﴿ إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞۖ ﴾: تعليل مستأنف للأمر، والإثم الذنب الذي يستحق العقوبة عليه، ﴿ وَلَا تَجَسَّسُواْ ﴾: ولا تبحثوا عن عورات المسلمين، تفعل من الجس باعتبار ما فيه من معنى الطلب كالتلمس، وقرئ بالحاء من الحس الذي هو أثر الجس وغايته، ولذلك قيل للحواس الجواس، وفي الحديث: (لا تتبعوا عورات المسلمين، فإن من تتبع عوراتهم تتبع الله عورته حتى يفضحه ولو في جوف بيته)[1]، ﴿ وَلَا يَغۡتَب بَّعۡضُكُم بَعۡضًاۚ ﴾[الحجرات:12]: ولا يذكر بعضكم بعضا بالسوء في غيبته، وسئل عليه السلام عن الغيبة، فقال: (أن تذكر أخاك بما يكرهه، فإن كان فيه فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه فقد بهته)[2]، كذا ذكره القاضي[3]، وفي «المدارك» : "عن ابن عباس رضي الله عنهما: ((الغيبة إدام كلاب الناس))"[4,5]ا.هـ

1: رواه البيهقي في شعب الإيمان ، من حديث البراء بن عازب، باب تحريم أعراض الناس وما يلزم من ترك الوقوع فيها، فصل في ما ورد من الأخبار في التشديد على من اقترض من عرض أخيه المسلم شيئا من سب أو غيره، حديث: 6278، (74/9). والطبراني في المعجم الكبير، من اسمه عبد الله، وما أسند عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، حديث: 11444، (186/11)، قال الألباني: رواه الطبراني ورجاله ثقات.

2: أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة، كتاب البر والصلة، باب تحريم الغيبة، حديث رقم: 2589، (2001/4).

3: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:136.

4: رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة والنميمة ، عن علي بن الحسين، باب كفارة الاغتياب، حديث:161، (47/1)، بلفظ: إياك والغيبة فإنها إدام كلاب الناس، وكتاب الصمت، عن علي بن الحسين أيضا، باب كفارة الاغتياب، حديث:297، (173/1).

5: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، عبد الله بن أحمد النسفي، ج:03، ص: 355.

اعلم أن الغيبة تعم ذكر عيوب الدين والدنيا، لكن يشترط معرفة المخاطب وأن يكون على وجه السب عند علمائنا، قال قاضي خان[1] في «**فتاواه**»: "رجل اغتاب أهل القرية، فقال: أهل القرية كذا لم يكن ذلك غيبة، لأنه لا يريد جميع أهل القرية، فكان المراد هو البعض وهو مجهول، الرجل إذا كان يصوم ويصلي ويضر الناس باليد واللسان فذكر بما فيه لا يكون غيبة، وإن أخبر السلطان بذلك ليزجره فلا إثم عليه، رجل ذكر مساوئ أخيه على وجه الاهتمام لم يكن ذلك غيبة، إنما الغيبة أن يذكر على وجه الغضب يريد به السب اهـ "[2].

وهكذا في «الخلاصة » وغيرها، فذكر العيب لتغيير المنكر، والاستفتاء، أو للتحذير من شره، أو للتعريف كالأعرج، ونحوها ليس بغيبة، وكذا إن كان مجاهر الفسق والظلم فذكرهما، وأما إن ذكر عيبا آخر فغيبة، الكل في «الطريقة» [3].

﴿ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا ﴾: تمثيل لما يناله المغتاب من عرض المغتاب على أفحش وجه، مع مبالغات الاستفهام المقرر، وإسناد الفعل إلى أحد للتعميم، وتعليق المحبة بما هو غاية في الكراهة، وتمثيل الاغتياب بأكل لحم الإنسان، وجعل المأكول أخا وميتا، وتعقيب ذلك بقوله: ﴿ فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾ تقريرا وتحقيقا لذلك، والمعنى إن صح ذلك أو عرض عليكم هذا فقد كرهتموه، ولا يمكنكم إنكار كراهته، وانتصاب ميتا على الحال من اللحم والأخ، وشدده نافع.

﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴾[الحجرات:12]: "لمن اتقى ما نهى عنه، وتاب مما فرط منه في الثواب، لأنه بليغ في قبول التوبة، إذ يجعل صاحبها كمن لم يذنب، أو لكثرة المتوب عليهم، أو لكثرة

1: حسن بن منصور بن أبي القاسم محمود بن عبد العزيز، فخر الدين، المعروف بقاضي خان الأوزجندي الفرغاني: فقيه حنفي، من كبارهم، والأوزجندي نسبة إلى أوزجند بنواحي أصبهان، قرب فرغانة، له الفتاوى ، و الأمالي، والواقعات، و شرح الزيادات، و شرح الجامع الصغير، وغير ذلك، توفي: 592هـ. انظر: الأعلام (224/2).

2: فتاوى قاضي خان، حسن بن منصور الأوزجندي، نسخة على موقع الشاملة دون معلومات، ج:03، ص:263.

3: الطريقة المحمدية، مُحَمَّد بن بيرعلي البيركوي، ص: 363.

ذنوبهم، روي أن: (رجلين بعثا سلمان إلى رسول الله عليه السلام يبتغى لهما إداما، وكان أسامة على طعامه، فقال ما عندي شيء فأخبرهما سلمان، فقالا لو بعثناه إلى بئر سميحة لغار ماؤها، فلما راحا إلى رسول الله عليه السلام قال: لهما مالي أرى خضرة اللحم في أفواهكما، فقالا: ما تناولنا لحما، فقال: إنكما قد اغتبتما، فنزلت)[1]"،كذا ذكره القاضي.[2] الآيات الأربع من سورة المزبورة.

﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾[الحجرات:13]: فإن التقوى بها يتكامل النفوس، ويتفاضل الأشخاص، فمن أراد شرفا فليلتمس منها، كما قال عليه السلام: (من سره أن يكون أكرم الناس فليتق الله)[3]، وقال عليه السلام: (يأيها الناس، إنما الناس رجلان: مؤمن تقي كريم على الله، وفاجر شقي هين على الله)[4]،كذا ذكره القاضي[5]. عن ابن عباس رضي الله عنهما: ((كرم الدنيا الغنى، وكرم الآخرة التقوى))[6].

1: ذكره الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، حديث رقم: 1244، وأبو إسحاق الثعلبي في تفسيره: الكشف والبيان، انظر: تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، مُحَمَّد الزيلعي، تحقيق: عبد الله السعد، دار ابن خزيمة، الرياض، ط: 01، ت: 1414هـ. والكشف والبيان عن تفسير القرآن: أحمد بن مُحَمَّد الثعلبي، تحقيق: أبو مُحَمَّد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: 01، ت:2002م، ج:09، ص:82.

2: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:136.

3: رواه أحمد بن حنبل في الزهد، أخبار عمر بن عبد العزيز، حديث:1707، (239/1)، وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق، حديث:5، (18/1).

4: رواه ابن حبان في صحيحه، من حديث عبد الله بن عمر،كتاب الحج، باب دخول مكة، ذكر جواز طواف المرء على راحلته، حديث:3828، (137/9). والبيهقي في شعب الإيمان، عن ابن عمر، حديث:4897، (127/7)، والحديث بتمامه:أيها الناس، فإن الله عز وجل قد أذهب عنكم عيبة الجاهلية، وتعاظمها بآبائها، فالناس رجلان: مؤمن تقي كريم، وفاجر شقي مهين، والناس كلهم بنو آدم، وخلق الله آدم من تراب.

5: المرجع نفسه، ج:05، ص:137.

6: رواه علي بن حسام الدين الهندي في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، عن عبد الله بن عباس، حديث: 5649، (92/3).

﴿ فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ ﴾: فلا تثنوا عليها بزكاء العمل وزيادة الخير، و بالطهارة عن المعاصي والرذائل، ﴿ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ ﴾[النجم:32]: فإنه يعلم التقي وغيره منكم قبل أن يخرجكم من صلب آدم عليه السلام، كذا ذكره القاضي[1]. هذه بعض الآية من سورة النجم.

﴿ يُعۡرَفُ ٱلۡمُجۡرِمُونَ بِسِيمَٰهُمۡ ﴾: وهو ما يعلوهم من الكآبة والحزن،﴿ فَيُؤۡخَذُ بِٱلنَّوَٰصِي وَٱلۡأَقۡدَامِ ﴾[الرحمن:41]: مجموعا بينهما، وقيل يؤخذون بالنواصي تارة، وبالأقدام أخرى، كذا ذكره القاضي[2]. الآية من سورة الرحمن.

﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ ﴾: وما أعطاكم من الفيء أو الأمر، ﴿ فَخُذُوهُ ﴾: لأنه حلال لكم، أو فتمسكوا به لأنه واجب الطاعة، ﴿ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ ﴾: عن أخذه منه، أو عن إتيانه، ﴿ فَٱنتَهُواْۚ ﴾ : عنه،﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ ﴾: في مخالفة رسوله، ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴾ [الحشر:07]، كذا ذكره القاضي[3]. هذه بعض الآية من سورة الحشر.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ﴾ [الصف:02]: روي أن المسلمين قالوا: ((لو علمنا أحب الأعمال إلى الله لبذلنا فيه أموالنا وأنفسنا، فلما نزل الجهاد كرهوا))[4]،كذا ذكره أبو السعود[5].

1: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:161.

2: المرجع نفسه، ج:05، ص:174.

3: المرجع نفسه، ج:05، ص:200.

4: رواه ابن حبان في صحيحه، من حديث عبد الله بن سلام،كتاب السير، باب فضل الجهاد، ذكر البيان بأن الجهاد في سبيل الله من أحب الأعمال إلى الله، حديث:4594، (454/10).والحاكم في المستدرك على الصحيحين، عن عبد الله بن سلام أيضا،كتاب التفسير، حديث:2806، (528/2). وليس فيهما: فلما نزل الجهاد كرهوا.

5: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود مُحَمَّد العمادي، ج: 08، ص:242.

﴿ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ [الصف:03]: المقت أشد البغض، ونصبه على التمييز للدلالة على أن قولهم هذا مقت خالص، كبر عند من يحقر دونه كل عظيم، مبالغة في المنع عنه، كذا ذكره القاضي[1].

وذكر في «المدارك »: "وعن بعض السلف أنه قيل: حدثنا، فقال أتأمرونني أن أقول ما لا أفعل فأستعجل مقت الله" [2]اهـ.

وذكر في «بستان العارفين »: "وعن النبي عليه السلام أنه قال: (الواعظ ينتظر المقت، والمستمع ينتظر الرحمة)[3]، وعن إبراهيم النخعي أنه قال: أكره القصص لثلاث آيات، قوله تعالى: ﴿ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ ﴾ [البقرة:44]، وقوله تعالى: ﴿ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ [الصف:02]، وقوله تعالى: ﴿ وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَآ أَنْهَىٰكُمْ عَنْهُ ﴾ [هود:88]، وأما حجة من أجازه قوله تعالى: ﴿ وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الذاريات:55] ، وقوله تعالى: ﴿ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ [التوبة:122]، وعن عمر ﷺ: ((يا معشر القصاص لا تقصوا فقد فقه الناس))[4]، وفيه دليل على أن القوم إذا لم يعلموا لا بأس به، وذكر فيه أيضا: قال الفقيه[5] :كره بعض الناس الجلوس للعظة، وأجاز بعضهم ذلك إذا أراد به وجهه تعالى وهو الأصح" اهـ، ويؤيده قول البيضاوي على ما نقلناه في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ ﴾ [آل

1: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:208.

2: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، عبد الله بن أحمد النسفي، ج:03، ص: 475.

3: رواه الطبراني المعجم الكبير، من اسمه عبد الله، ومما أسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، مجاهد، حديث: 13567، (426/12). بلفظ القاص بدل الواعظ.

4: لم أقف على تخريجه.

5: لم أجد بعد البحث عن العالم المختص بلقب الفقيه.

عمران:104]: "والأظهر أن العاصي يجب أن ينهى عما يرتكبه"[1]اهـ. من أراد التفصيل فليراجعه. الآية من سورة الصف.

﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝٢ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ ﴾: جملة مؤكدة لما سبق بالوعد على الاتقاء عما نهى عنه صريحا أو ضمنا من الطلاق في الحيض، والإضرار بالمعتدة، وإخراجها من المسكن، وتعدي حدود الله، وكتمان الشهادة، وتوقع جعله على إقامتها بأن يجعل الله مخرجا في شأن الأزواج من المضائق والغموم، ويرزقه فرجا وخلفا من وجه لم يخطر بباله، أو بالوعد لعامة المتقين عن مضار الدارين والفوز بخيرهما من حيث لا يحتسبون، وعنه عليه السلام: (إني لأعلم آية لو أخذ الناس بها لكفتهم ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ ﴾، فما زال يقرؤها ويعيدها)[2].

وروي أن (سالم بن عوف بن مالك الأشجعي أسره العدو فشكا أبوه إلى رسول الله عليه السلام، فقال له: اتق الله وأكثر قول لا حول ولا قوة إلا بالله، ففعل، فبينما هو في بيته إذ قرع ابنه الباب ومعه مئة من الإبل، غفل عنه العدو فاستاقها) ، وفي رواية (رجع ومعه غنيمات ومتاع)[3]، ﴿ وَمَن يَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ ﴾ [الطلاق:02،03]: كافيه ،كذا ذكره القاضي[4]. الآية من سورة الطلاق.

1: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:02، ص:32.

2: رواه أحمد بن حنبل في الزهد، عن أبي ذر، زهد أبي ذر رضي الله عنه، حديث:790، (120/1). وقال الألباني في المشكاة: ضعيف، رقم: 5306.

3: رواه البيهقي في دلائل النبوة ، عن عبد الله بن مسعود، جماع أبواب دعوات نبينا ﷺ المستجابة في الأطعمة، باب ما جاء في دعاء المرأة بالرزق في زمان النبي ﷺ، (106/6). وليس فيه أنه أمر ﷺ بكثرة قول: لاحول ولا قوة إلا بالله.

4: المرجع نفسه، ج:05، ص:221.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ ﴾ : بترك المعاصي وفعل الطاعات، ﴿ وَأَهۡلِيكُمۡ ﴾ : بالنصح والتأديب، كذا ذكره القاضي[1].

قال عمر ﷺ: يا رسول الله نقي أنفسنا، وكيف لنا بأهلينا قال عليه السلام: (تنهونهم عما نهاكم الله تعالى، وتأمرونهم بما أمركم الله به)[2]، كذا ذكره الشيخ زاده[3].

﴿ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ ﴾ : نارا تتقد بهما اتقاد غيرها بالحطب، ﴿ عَلَيۡهَا مَلَٰٓئِكَةٌ ﴾: أمرها وهم الزبانية، ﴿ غِلَاظٞ شِدَادٞ ﴾: غلاظ الأقوال شداد الأفعال، أو غلاظ الخلق شداد الخلق، أقوياء على الأفعال الشديدة، كذا ذكره القاضي[4].

وفي بعض الحواشي: "لا يرحمون إذا استرحموا ،خلق من الغضب مقتضى جبلتهم تعذيب الخلق، كما أن مقتضى الحيوان الأكل والشرب، ما بين منكبي أحدهم مسيرة سنة، يضرب أحدهم بمقمعه ضربة واحدة سبعين ألفا فيهوون في النار، قال عليه السلام في حق خزنة جهنم: (ما بين منكبي أحدهم كما بين المشرق والمغرب)[5]اهـ، ﴿ لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ ﴾: فيما مضى،﴿ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ ﴾[التحريم:06]: فيما يستقبل، أو لا يمتنعون عن قبول الأوامر والتزامها ويؤدون ما يؤمرون به، كذا ذكره القاضي[6]. الآية من سورة التحريم.

1: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:225.

2: أورده القرطبي عن القشيري، ولم أجده في تفسيره ولا في كتابه المسمى بالرسالة القشيرية، الجامع لأحكام القرآن، مُحَمَّد بن أحمد القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط:02، ت: 1964م، ج:18، ص:195.

3: حاشية محي الدين شيخ زاده، مُحَمَّد بن مصلح الدين القوجوي، ج:08، ص:260.

4: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:225.

5: رواية عن ابن وهب ذكرها القرطبي وغيره، الجامع لأحكام القرآن، مُحَمَّد بن أحمد القرطبي، ج:18، ص:196.

6: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:225.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةٗ نَّصُوحًا ﴾: بالغة في النصح، وهو صفة التائب فإنه ينصح نفسه بالتوبة، ووصفه به على الإسناد المجازي مبالغة، أو في النصاحة وهي الخياطة كأنها تنصح ما خرق الذنب، وسئل علي ﷺ عن التوبة فقال: ((يجمعها ستة أشياء: على الماضي من الذنوب الندامة، وللفرائض الإعادة، ورد المظالم، واستحلال الخصوم، وأن تعزم أن لا تعود، وأن تربي نفسك في طاعة الله كما ربيتها في المعصية))، كذا ذكره القاضي[1]. هذه بعض الآية من سورة التحريم.

أيضا وذكر في «المجالس»: "ينبغي أن يعلم أن التوبة لا تتحقق إلا بثلاثة أمور مرتبة: علم وحال وعمل، فالعلم أول، والحال ثان، والعمل ثالث، وذلك لأن العبد إذا عرف عظم ضرر الذنوب وكونها حجاب بينه وبين محبوبه في الآخرة، يحصل من هذه المعرفة في قلبه تألم، ويسمى تألمه ندما، فالمعرفة علم، والندم حال حصل من العلم، فإذا غلب هذا الندم على القلب يحصل منه فيه قصد إلى فعل له تعلق بالحال والاستقبال والماضي، وأما تعلقه بالاستقبال فبالعزم على تركها إلى آخر العمر، وأما تعلقه بالماضي فبتدارك ما فات بالجبر، فالعلم والندم والقصد إلى الفعل المذكور ثلاثة معاني يطلق اسم التوبة على مجموعها، فإذا تحققت هذه المعاني الثلاثة تتحقق التوبة، وكثيرا ما تطلق التوبة على الندم وحده، ويجعل العلم كالمقدمة، والفعل المذكور كالثمرة، فبهذا الاعتبار قال النبي صلى الله عليه وسلم: (الندم توبة)[2]، إذ لا يخلو الندم عن علم يوجبه و يثمره، وعن عزم يتبعه، ويكون الندم محفوفا بطرفيه أحدهما ثمرته [والآخر مثمره" انتهى[3].

1: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:226.

2: رواه ابن ماجة في السنن، عن عبد الله بن مسعود،كتاب الزهد، باب ذكر التوبة، حديث: 4252، (322/5)، وأحمد بن حنبل في المسند، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن مسعود، حديث: 3568، (37/6). قال الألباني: صحيح، انظر صحيح الجامع، حديث رقم: 6802.

3: مجالس الأبرار ومسالك الأخيار، أحمد بن عبد القادر الرومي، ص:159.

وقريب من هذا ما ذكره السعدي في «الحواشي البيضاوي » المذهب السني، أنه: "يكفي في تحقق التوبة والعزم على ألا يعود"[1]، انتهى، وذكر في «المجالس » أيضا :"أما وجوب التوبة على الفور، فلما في تأخيرها من الإصرار المحرم"[2] بالذي يتضاعف الذنوب به، إذ يلزم بتأخيرها لحظة ذنب آخر واجب التوبة، حتى قالوا: يلزم بتأخير التوبة عن كبيرة زمانا واحدا كبيرتان، الأولى، وترك التوبة عنها، وزمانين أربع كبائر، الأوليان وترك التوبة عن كل منهما، وثلاثة أزمنة ثمان كبائر"، انتهى. الأوليان وترك التوبة عن كل منهما، الخامسة ترك التوبة عن الكبيرة الأولى، التي وجبت التوبة عنها في الزمان الثالث، السادسة ترك التوبة عن ترك التوبة التي وجبت في الزمان الأول، والسابعة ترك التوبة التي وجبت في الزمان الثاني، والثامنة ترك التوبة التي وجبت في الزمان الثالث، ثم قال: وأربعة أزمنة ستة عشر كبيرة، وخمس أزمنة اثنان وثلاثون كبيرة، وهكذا يتضاعف الذنوب مهما زاد التأخير"[3]،انتهى. وعليك استخراج هذه الأمثلة على قياس ما استخرجنا لك آنفا.

﴿ وَلَا تُطِعۡ كُلَّ حَلَّافٖ ﴾: كثير الحلف في الحق والباطل، ﴿ مَّهِينٍ ﴾[القلم:10]: حقير، من المهانة وهي الحقارة، ﴿ هَمَّازٖ ﴾ هماز: غياب، ﴿ مَّشَّآءِۭ بِنَمِيمٖ ﴾[القلم:11]: نقال للحديث على وجه السعاية، ﴿ مَّنَّاعٖ لِّلۡخَيۡرِ ﴾: يمنع الناس عن الخير من الإيمان والإنفاق والعمل الصالح، ﴿ مُعۡتَدٍ ﴾: متجاوز في الظلم، ﴿ أَثِيمٍ ﴾[القلم:12]: كثير الآثام، ﴿ عُتُلِّۭ ﴾: جاف غليظ، من عتله، إذا قاده بعنف وغلظة،﴿ بَعۡدَ ذَٰلِكَ ﴾: بعدما عد من مثالبه، ﴿ زَنِيمٍ ﴾[القلم:13]: دعي مأخوذ من زنمتي الشاة، وهما المتدليتان من أذنها وحلقها، قيل هو الوليد بن المغيرة، ادعاه أبوه بعد ثمان عشر سنة

1: مخطوط حاشية سعدي جلبي على أنوار التنزيل، لسعد الله بن عيسى الجلبي، صعب القراءة والإحالة عليه.

2: مجالس الأبرار ومسالك الأخيار، أحمد بن عبد القادر الرومي، تحقيق: علي مصري سيمجان، رسالة دكتوراه، جامعة المدينة المنورة،ج:05، ص:136.

3: ليس فيه سوى القدر المذكور آنفا، والظاهر أن البقية من كتاب آخر ووهم المصنف فأحال على المجالس، أو أنها سقطت من نسخة أخرى غير المطبوعة، وقد وجدته باختلاف يسير في بعض الألفاظ في كتاب " شرح النصيحة الكافية لمن خصه الله بالعافية" لمحمد بن عبد الرحمن بن زكري، دار الكتاب، بيروت، دط، دت، ج:01، ص: 410.

من مولده، وقيل الأخنس بن شريق أصله في ثقيف وعداده في زهرة، كذا ذكره القاضي[1]. الآيات الأربع من سورة ن، ويسمى القلم أيضا، كذا في «السعدي »[2].

روي أنه ((دخل على أمه مشاهرا سيفه، وقال أن مُحَمَّدا ذمني بعشرة صفات، فحدث تسعة منها في نفسي، وأما الزنيم فلا علم لي به، فإذا أخبرتني حقيقة الحال فيها، وإلا ضربت عنقك، فقالت: إن أباك كانت غنيا وخفت أن يموت فينقطع ذكره، ويتفرق في غير ولده ماله، فدعوت راعيا إلى نفسي فأنت من ذلك الراعي))[3]، كذا ذكره في بعض التفاسير.

﴿ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴾[المعارج:19]: شديد الحرص قليل الصبر، ﴿ إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ ﴾: الضر، ﴿ جَزُوعًا ﴾[المعارج:20]: يكثر الجزع، ﴿ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلْخَيْرُ ﴾: السعة، ﴿ مَنُوعًا ﴾[المعارج:21]: يبالغ في المنع والإمساك، والأوصاف الثلاثة أحوال مقدرة أو محققة، لأنها طبائع جبل الإنسان عليها، وإذا الأولى ظرف لجزوعا، والأخرى لمنوعا.

﴿ إِلَّا ٱلْمُصَلِّينَ ﴾[المعارج:22] : استثناء للموصوفين بالصفات المذكورة، بعد من المطبوعين على الأحوال المذكورة قبل المضادة، تلك الصفات لها من حيث أنها دالة على الاستغراق في طاعة الحق والإشفاق على الخلق والإيمان بالجزاء، والخوف من العقوبة، وكسر الشهوة، وإيثار الآجل على العاجل، وتلك ناشئة من الانهماك في حب العاجل، وقصور النظر عليها، أي على الدنيا.

﴿ ٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَآئِمُونَ ﴾[المعارج:23]: لا يشغلهم عنها شاغل، كذا ذكره القاضي[4]، قال الامام: فإن قيل:كيف قال: ﴿ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَآئِمُونَ ﴾، ثم قال: ﴿ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾[

1: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص: 234.

2: مخطوط حاشية سعدي جلبي على أنوار التنزيل، لسعد الله بن عيسى الجلبي، صعب القراءة والإحالة عليه.

3: أورده النسفي في تفسيره وتبعه عليه كثيرون، ولم أجد له أصلا.

4: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:246.

المعارج:34]؟ فأجاب عنه بقوله: معنى دوامهم عليها أن لا يتركوا في شيء من الأوقات، ومحافظتهم عليها يرجع إلى الاهتمام بحالها حتى يؤديها على أكمل الوجوه، وهذا الاهتمام إنما يحصل بأمور سابقة على الصلاة، وتارة بأمور متراخية عنها، أما الأمور السابقة فهي أن يكون المؤمن قبل دخول وقتها متعلق القلب دخول أوقاتها بالوضوء وستر العورة وطلب القبلة ووجدان الثوب والمكان الطاهرين وإتيان الصلاة بالجماعة متبركا وأن يجتهد قبل الدخول في الصلاة][1]بتفريغ القلب عن الوساوس بالتفات إلى ما سوى الله تعالى، وأن يبالغ في الاحتراز عن الرياء والسمعة، وأما الأمور المقارنة فهي أن لا يلتفت يمينا ولا شمالا، وأن يكون حاضر القلب عند القراءة، وأما الأمور المتراخية فهي أن لا يشتغل بعد إقامة الصلاة باللهو واللعب، وأن يحترز كل الاحتراز عن الإتيان بشيء من المعاصي و المنكرات"، كذا ذكره الشيخ زاده[2].

﴿ وَٱلَّذِينَ فِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ مَّعۡلُومٞ ﴾: كالزكاة والصدقات الموظفة، ﴿ لِّلسَّآئِلِ ﴾: للذي يسأل، ﴿ وَٱلۡمَحۡرُومِ ﴾: والذي لا يسأل فيحسب غنيا فيحرم، ﴿ وَٱلَّذِينَ يُصَدِّقُونَ بِيَوۡمِ ٱلدِّينِ ﴾ : تصديقا بأعمالهم، وهو أن يتعب نفسه ويصرف ماله طمعا في المثوبة الأخروية ولذلك ذكر يوم الدين.

﴿ وَٱلَّذِينَ هُم مِّنۡ عَذَابِ رَبِّهِم مُّشۡفِقُونَ ﴾ : خائفون على أنفسهم ﴿ إِنَّ عَذَابَ رَبِّهِمۡ غَيۡرُ مَأۡمُونٖ ﴾ : اعتراض يدل على أنه لا ينبغي لأحد أن يأمن عذاب الله وإن بالغ في طاعته.

﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ﴿٢٩﴾ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ ﴿٣٠﴾ فَمَنِ ٱبۡتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡعَادُونَ ﴿٣١﴾ ﴾: سبق تفسير هذه الآية من سورة المؤمنون.

1: ما بين معكوفتين زيادة من النسخة "ج"، وهي لوحة بتمامها سقطت من الأصل .

2: حاشية محي الدين شيخ زاده، مُحَمَّد بن مصلح الدين القوجوي، ج:08، ص:338.

﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِأَمَٰنَٰتِهِمۡ وَعَهۡدِهِمۡ رَٰعُونَ ﴿٣٢﴾ وَٱلَّذِينَ هُم بِشَهَٰدَٰتِهِمۡ قَآئِمُونَ ﴾: حافظون، وقرأ ابن كثير لأمانتهم يعني: لا يخونون، ولا ينكرون، ولا يخفون ما عملوه من حقوق الله تعالى وحقوق العباد، وقرأ يعقوب وحفص: بشهاداتهم لاختلاف الأنواع، ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ عَلَىٰ صَلَاتِهِمۡ يُحَافِظُونَ ﴾: فيراعون شرائطها، ويكملون فرائضها وسننها، وتكرير ذكر الصلاة ووصفهم بها أولا وأخرا باعتبارين: للدلالة على فضلها، وإنافتها[1] على غيرها، وفي نظم هذه الصلاة مبالغات لا تخفى، ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ فِي جَنَّٰتٖ مُّكۡرَمُونَ ﴾[المعارج:24-35]: بثواب الله ،كذا ذكره القاضي[2]. الآيات السبعة عشر من سورة المعارج.

﴿ وَيُطۡعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ﴾: حب الله أو الطعام أو الإطعام، ﴿ مِسۡكِينٗا وَيَتِيمٗا وَأَسِيرًا ﴾[الإنسان:08]: يعني أسارى الكفار، فإنه (عليه السلام كان يؤتى بالأسير فيدفعه إلى بعض المسلمين، فيقول أحسن إليه)[3]، أو الأسير المؤمن، ويدخل فيه المملوك و المسجون، وفي الحديث: (غريمك أسيرك فأحسن إلى أسيرك)[4]، ﴿ إِنَّمَا نُطۡعِمُكُمۡ لِوَجۡهِ ٱللَّهِ ﴾: على إرادة القول بلسان الحال، أو المقال إزاحة لتوهم المن وتوقع المكافأة المنقصة للأجر، وعن عائشة ﵂ أنها: ((كانت تبعث بالصدقة إلى أهل بيت، ثم تسأل المبعوث: ما قالوا؟ فإن ذكر دعاء فدعت لهم بمثله))[5]، ليبقى ثواب الصدقة لها

1: الإنافَة : الارتفاع والإشراف، "مصدر أنافَ، أناف على الأمر: أشرف عليه، أناف البناءُ: ارتفع"، انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عمر، عالم الكتب، بيروت،ط: 01، ت: 2008 م، ج:03، 2307.

2: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:246.

3: ذكره الزمخشري في الكشاف، وقد بيض له الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف: أي ترك مكان تخريجه فارغًا، لأنه لم يجده، ج:04، ص:133، وكذا ابن حجر في الكافي الشاف: ص:180.

4: ذكره الزمخشري في الكشاف، وبيض له الزيلعي، ج:04، ص:133، ولم يخرجه ابن حجر في الكافي الشاف: ص:180.

5: رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة، عن عائشة، باب ما يرد المهدي إذا دعي له، حديث:276، (243/1).

خالصا عند الله، ﴿ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا ﴾[الإنسان:09] : أي: شكرا، كذا ذكره القاضي[1]. الآية من سورة الإنسان.

عن ابن عباس رضي الله عنهما: ((أن الحسن والحسين رضي الله عنهما مرضا فعادهما رسول الله عليه السلام في ناس، فقالوا: يا أبا الحسن لو نذرت على ولديك، فنذر علي وفاطمة رضي الله عنهما وفضة جارية لهما صوم ثلاث إن برئا، فشفيا وما معهم شيء، فاستقرض علي ﷺ من شمعون الخيبري ثلاث أصوع من شعير، فطحنت فاطمة ﷺ صاعا فاختبزت خمسة أقراص، فوضعوا بين أيديهم ليفطروا فوقف عليهم مسكين فآثروه، ثم لم يذوقوا إلا الماء و أصبحوا صياما، فلما أمسوا فوضعوا الطعام، ووقف عليهم يتيم فآثروه، ثم وقف عليهم في الثالثة أسير ففعلوا مثل ذلك، فنزل جبرائيل بهذه السورة، فقال: خذها يا مُحَمَّد هنأك الله في أهل بيتك))[2]، كذا ذكره القاضي[3] وغيره من المفسرين.

﴿ وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ ﴿١٠﴾ كِرَامًا كَاتِبِينَ ﴿١١﴾ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ ﴿١٢﴾ ﴾[الانفطار:10-12]: تحقيق لما يكذبون به، ورد لما يتوقعون من التسامح والإهمال، وتعظيم الكتبة بكونهم كراما عند الله لتعظيم الجزاء، كذا ذكره القاضي[4]. الآيات الثلاث من سورة الانفطار.

وقد سبق الخلاف في تبدل الملكين بالليل والنهار في الحديث: "(إن مع كل مؤمن خمسة، منهم: واحد عن يمينه، وواحد عن شماله يكتبان أعماله، وواحد عن أمامه يلقيه الخيرات، وواحد وراء ظهره

1: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:270.

2: رواه ابن الجوزي في الموضوعات، عن الأصبغ بن نباتة، كتاب الفضائل والمثالب، حديث: 43، (390/1).

3: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:270.

4: المرجع نفسه، ج:05، ص:293.

يدفع عنه المكاره، وواحد عن ناصيته يكتب ما يصلي عن النبي عليه السلام ويبلغه)[1]، وقيل مع كل مؤمن ستون ملك، وقيل مئة وستون، ويرجح الأول في غاية البيان"، على ما بينا في «مطالب المصلي »، نقلا عن «البحر الرائق »[2].

﴿ فَأَمَّا ٱلۡيَتِيمَ فَلَا تَقۡهَرۡ ﴾[الضحى:09]: فلا تغلبه على ماله لضعفه، وقرئ فلا تكهر[3]: فلا تعبس في وجهه، ﴿ وَأَمَّا ٱلسَّآئِلَ فَلَا تَنۡهَرۡ ﴾[الضحى:10]: أي فلا تزجر، ﴿ وَأَمَّا بِنِعۡمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثۡ ﴾[الضحى:11]: أي فإن التحديث بها شكرها، كذا في القاضي[4]. الآيات الثلاث من سورة والضحى.

﴿ فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ شَرّٗا يَرَهُۥ ﴾[الزلزلة:07-08]: ولعل حسنة الكافر وسيئة المجتنب عن الكبائر تؤثران في نقص الثواب والعقاب، وقيل الآية مشروطة بعدم الإحباط والمغفرة، أو من الأولى مخصوصة بالسعداء والثانية بالأشقياء، لقوله تعالى: ﴿ أَشۡتَاتٗا ﴾، والذرة: النملة الصغيرة، أو الهباء، كذا في القاضي[5]، وفي «الحواشي العصامية »: "ويحتمل أن لا يراد ب ﴿ يَرَهُۥ ﴾: الجزاء بل الرؤية البصرية لأن كل واحد يرى كتابه الذي لا

1: رواه أحمد بن مروان الدينوري المالكي في المجالسة وجواهر العلم، حديث رقم:25، بلفظ: "بلغني أن ما أحد من بني آدم إلا ومعه خمسة من الملائكة: واحد عن يمينه، وواحد عن شماله، وواحد خلفه، وواحد أمامه، وواحد فوقه يدفع عنه ما ينزل من فوقه أو من الهواء"، (317/1).

2: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم، ابن نجيم المصري، دار الكتاب الإسلامي، ط:02، دت، ج:01، ص:354.

3: قال القرطبي: "وقرأ النخعي والأشهب العقيلي" تكهر" بالكاف، وكذا هو في مصحف ابن مسعود"، انظر: و الجامع لأحكام القرآن، مُحَمَّد بن أحمد القرطبي، ج:20، ص:100.

4: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:320.

5: المرجع نفسه، ج:05، ص:330.

يغادر شيئا فيرى الذنب المغفور فيُسرّ[1]، ويرى العمل المحبط ليتأسف"[2] اهـ. وقد مر ما فيه من السؤال والجواب في تفسير قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ ﴾. الآية من سورة الزلزلة.

﴿ وَيْلٌ ﴾: أي تحسر وهلك، ومن قال أنه واد أو جبل في جهنم فمعناه أن فيه موضعا يتبوأ فيها من جعل له الويل، ولعله سماه بذلك مجازا وهو في الأصل مصدر لا فعل له، وإنما ساغ به الابتداء نكرة لأنه دعاء، ذكره القاضي[3] في سورة البقرة، وذكر أبو السعود فيها أيضا: "الويل العذاب الأليم، وعن سفيان الثوري أنه: صديد أهل جهنم، وروى أبو سعيد الخدري ﷺ عن النبي عليه السلام أنه قال: (الويل واد في جهنم يهوي فيه الكافر أربعين خريفا قبل أن يبلغ قعره)[4]، وقال سعيد بن المسيب: "أنه واد في جهنم لو سيرت فيه جبال الدنيا لماعت من شدة حره"، وقال ابن بريدة: "جبل قيح ودم"، وقيل: صهريج في جهنم، وحكى الزهراوي أنه: "باب من أبواب جهنم"[5] اهـ.

وعلى كل مبتدأ خبره ﴿ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ﴾[الهمزة:01]: الهمز الكسر كالهزم، واللمز الطعن كاللهز، فشاعا في الكسر من أعراض الناس والطعن فيهم، وبناء فعلة يدل على الاعتياد فلا يقال ضحكة ولعنة إلا للمكثر المتعود، وقرئ: همزة ولمزة بالسكون على بناء المفعول، وهو المسخرة التي يأتي بالأضاحيك فيضحك منه ويشتم، ونزولها في الأخنس بن شريق فإنه كان مغتابا، أو في الوليد بن

1: فيُسرّ: سقطت من النسخة"ج".

2: حاشية على أنوار التنزيل، عصام الدين الاسفراييني، نسخة بالمجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، قسم التراث العربي، لوحة: 471، وجه:أ.

3: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:01، ص:90.

4: رواه الحاكم في المستدرك على الصحيحين، عن سعد بن مالك،كتاب التفسير، تفسير سورة المدثر، حديث:3837، (551/2). والترمذي في الجامع الصحيح، عن سعد بن مالك أيضا، الذبائح، أبواب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ، باب: ومن سورة الأنبياء، حديث:3164، (390/5). قال الألباني :ضعيف ، ضعيف الجامع الصغير (6148).

5: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود مُحَمَّد العمادي، ج: 01، ص:120.

المغيرة واغتيابه رسول الله، كما في «تفسير القاضي »[1]، وفي[2] «الكواشي »[3]: "لا وقف هناك إن أبدل الذي من لكل همزة، ويحسن إن رفعته أو نصبته شتما"[4] اهـ.

﴿ فَوَيۡلٞ لِّلۡمُصَلِّينَ ٤ ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ ٥ ﴾ [الماعون:04-05]: غافلون غير مبالين بها، كما في «تفسير القاضي »[5].

فإن قيل: ما الفرق بين أن يقال عن صلاتهم وبين في صلاتهم؟ وما الحكمة في اختيار العبارة الأولى على الثانية؟ فالجواب: أن العبارة الثانية إنما يقال إذا كان الإنسان شارعا في الصلاة خالصا لوجه الله، متذللا بين يديه بالتضرع والابتهال، ولكنه يعتريه السهو والغفلة في أثنائها لوسوسة الشيطان، أو حديث النفس، وذلك لا يخلو عنه البشر.

ومعنى السهو عن الصلاة: الغفلة عن أن الصلاة ما هي؟ ولأي شيء يباشرها؟ فيؤدي ذلك إلى عدم المبالاة والاعتناء بشأنها برعاية شروطها، وأركانها، وواجباتها، وأوقاتها، وسننها، وآدابها، فيقوم وينحط ولا يدري ما يفعل وذلك فعل المنافقين، وهو شر من ترك الصلاة لأنه استهزاء بالدين، فثبت أن السهو في الصلاة من أفعال المؤمنين لأنه شرع فيها بنية صحيحة واعتقاد، والسهو عن الصلاة من

1: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:337.

2: زيادة من النسخة: "ج": في.

3: أحمد بن يوسف، موفق الدين أبو العباس الكواشي: عالم بالتفسير، مقرىء، من فقهاء الشافعية، من أهل الموصل، ولد بكواشة (قلعة بالموصل)، ودخل دمشق وأخذ عن السخاوي وغيره، وحج وزار بيت المقدس، ثم عاد إلى بلده، من كتبه: تبصرة المتذكر، في تفسير القرآن، وكشف الحقائق، ويعرف بتفسير الكواشي، وتلخيص في تفسير القرآن العزيز، توفي: 680 هـ. انظر: معجم المفسرين (83/1)، والأعلام (274/1).

4: مخطوط تبصرة المتذكر وتذكرة المتبصر في تفسير القرآن العزيز، لموفق الدين أبي العبَّاس أحمد بن يوسف الكَوَاشي، حقق كرسائل ماجستير في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ،كلية القرآن الكريم، قسم التفسير، سنة 1410هـ، و1429هـ، ولم يطبع بعد.

5: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:341.

أفعال الكافرين فإنه ساه غافل عن حقيقته لانعدام قصده ونيته، عن أنس ﷺ أنه قال: ((الحمد لله على أن لم يقل في صلاتهم))[1]، الكل في «حواشي تفسير القاضي »[2].

"وإنما وضع المصلين موضع الضمير للدلالة على معاملتهم مع الخالق والخلق"،كما في «تفسير القاضي »[3].

فيه أن المكذب بالدين ليس مصليا إلا أن يراد به من يجب عليه الصلاة،كذا ذكره العصام[4].

﴿ ٱلَّذِينَ هُمۡ يُرَآءُونَ ٦ ﴾ [الماعون:06،07]: يراؤون الناس أعمالهم ليروا هم الثناء عليها، ﴿ وَيَمۡنَعُونَ ٱلۡمَاعُونَ ٧ ﴾: الزكاة، وما يتعارف في العادة كما في «تفسير القاضي »[5].

وذكر **حواشيه:** "وذهب أكثر المفسرين إلى أن الماعون اسم لما لا يمنع في العادة، ويسأله الغني والفقير، وينسب مانعه إلى سوء الخلق ،كالفأس والقدر والدلو والمقدحة و الغربال والقادوم، ويدخل الملح و الماء والنار، فإنه روي: ثلاثة لا يحل منعها الماء والنار والملح، فعلى هذا القول الماعون: فاعول من المعن، وهو الشيء القليل، وسمي الزكاة ماعونا لأنها ربع العشر وهو قليل من كثير، والمقصود من الآية على هذا القول: الزجر عن البخل بهذه الأشياء القليلة.

قالت العلماء: ومن الفضائل أن يستكثر الرجل في منزله ما يحتاج إليه الجيران، فيعيرهم ذلك، ولا يقتصر عن اتخاذ ما يهمه فقط اهـ.

1: أورده الطبري في تفسيره عن عطاء بن دينار، ج:24، ص:633.

2: حاشية محي الدين شيخ زاده، مُحَمَّد بن مصلح الدين القوجوي، ج:06، ص:605.

3: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:341.

4: حاشية على أنوار التنزيل، عصام الدين الاسفراييني، لوحة:475، وجه:أ.

5: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:341.

أخبار

وقد سبق وجوه الإعراب فيما سبق، وفي بعض النسخ: **الأخبار**: المعرف باللام لكن لا يظهر له وجه.

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله عليه السلام: (النادم ينتظر من الله تعالى الرحمة والمعجب ينتظر المقت)[1]: وهو أشد البغض، والعجب: وهو استعظام العمل الصالح، وذكر حصول شرفه بشيء دون الله تعالى من النفس أو الناس، تفصيله مذكور في الطريقة، وذكر فيها أيضا أن: "أسباب العجب هي أسباب الكبر وهي سبعة: الأول: العلم، والثاني: العبادة، والثالث: النسب، والرابع: الجمال، والخامس: القوة، والسادس: المال، والسابع: الأتباع.

ومن علامات الكبر: أن يحب قيام الناس له أو بين يديه تعظيما[2]، ومنها أن لا يزور غيره وإن كان يحصل من زيارته خير له أو لغيره، ومنها أن يستنكف من جلوس غيره بالقرب منه إلا أن يجلس الغير بين يديه، ومنها أن يتوقى مجالسة المرضى والمعلولين أو يتحاشى عنهم[3]، ومنها أن لا يتعاطى بيده شغلا في بيته، ومنها أن يستنكف عن لبس الدون من الثياب، ومنها أن يستنكف عن دعوة الفقير لا عن دعوة الغني والشريف، ومنها أن يستنكف عن قضاء حاجة الأقرباء والرفقاء في السوق"، والتفصيل في «الطريقة»[4].

1: رواه الطبراني في المعجم الصغير، عن ابن عباس، من اسمه عمر، حديث:520، (314/1)، قال الألباني: رواه الطبراني في الصغير وفيه مطرف بن مازن وهو ضعيف. انظر مجمع الزوائد، رقم: 16396.

2: في النسخة "ج": تعظيما لنفسه.

3: في النسخة "ج". سقطت **عنهم**.

4: الطريقة المحمدية، مُحَمَّد بن بيرعلي البيركوي، من ص: 221 -232.

واعلموا يا عباد الله أن كل عامل سيندم على عمله، ولا يخرج من الدنيا حتى يرى حسن عمله وسوء عمله: روي عن النبي عليه السلام[1] قال: (ما من أحد يوم القيامة إلا يلوم نفسه، إن كان محسنا يقول: لم لا ازددت إحسانا، وأما إن كان غير ذلك يقول: لم رغبت في المعاصي)[2]، وهذا عند معاينة الثواب والعقاب،كذا في «تفسير أبي الليث[3] »[4].

وإنما الأعمال بخواتيمها، والليل والنهار مطيتان، فأحسنوا السير عليهما إلى الآخرة، واحذروا التسويف: فإنه هلاك، لقوله عليه السلام: (هلك المسوفون)، **فإن الموت يأتي بغتة، ولا يغترن أحدكم بحلم الله ،فإن الجنة والنار أقرب إلى أحدكم من شراك نعله، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم:** (﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ﴾) [5]، **رواه الأصفهاني.**

وعن معاذ بن جبل ﷺ قال: قلت: يا رسول الله أوصني، قال: (اعبد الله كأنك تراه)، وهذا من جوامع الكلم، لأنه جمع مع وجازته بيان مراقبة العبد ربه في تمام الخضوع والخشوع وغيرهما في جميع الأحوال، والإخلاص له في جميع الأعمال، وفي حديث آخر: (فإن لم تكن تراه فإنه يراك)، هذا مشير إلى أنه ينبغي للعبد أن يكون حاله مع فرض عدم عيانه لربه كهو مع عيانه، لأنه تعالى مطلع عليه في

1: في النسخة "ج": ﷺ.

2: رواه الترمذي في الجامع الصحيح ، من حديث أبي هريرة، أبواب الزهد عن رسول الله ﷺ، حديث:2403. قال الألباني: ضعيف جدا، انظر المشكاة (5545). بلفظ آخر.

3: نصر بن مُحَمَّد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي، أبو الليث: مفسر، محدث، صوفي، من أئمة الحنفية، من الزهاد المتصوفين، له تصانيف نفيسة، منها: تفسير القرآن، عمدة العقائد، بستان العارفين، خزانة الفقه، تنبيه الغافلين، قيل في وفاته: سنة 373 هـ.

4: بحر العلوم، أبو الليث نصر بن مُحَمَّد السمرقندي، دط، دت، الشاملة، ج:03، ص: 607.

5: لم أقف عليه، ويبدو أنه من أقوال القدماء وليس حديثا أو أثرا عن الصحابة أو التابعين.

الحالين، إذ هو قائم على كل نفس بما كسبت، مشاهد لكل أحد من خلقه في حركته وسكونه، هذا خلاصة ما في «فتح المبين »[1].

(واعدد نفسك من[2] الموتى): لكن في «الجامع الصغير » وعد، كذا في بعض النسخ، **(واذكر الله عند كل حجر، وعند كل شجر، وإذا عملت سيئة فاعمل بجنبها حسنة)، لقوله تعالى:** ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾[هود: 114]، **(السر بالسر والعلانية بالعلانية)**[3]**، رواه الطبراني**[4].

وعن معاذ ﷺ **قال: أخذ بيدي رسول الله** ﷺ **فمشى ميلا**، ولهذا قيل الميل الهاشمي، واختلف في مقداره على اختلاف مقدار الفراسخ، فقيل ثلاثة آلاف ذراع إلى أربعة، كما في «المغرب »، و « الكافي »[5]، وقيل ألفان وثلاثمائة وثلاث وثلاثون خطوة، كما في حج «النهاية »، وقيل ثلاثة آلاف خطوة كما في «الينابيع » الأول أيسر بالنظر إلى المبدأ، فإن خطوة: ذراع ونصف، والذراع: أربعة وعشرون أصبعا، بعدد حروف لا اله الا الله مُحَمَّد رسول الله، كذا في «جامع الرموز ».

ثم قال: (يا معاذ، أوصيك بتقوى الله، وصدق الحديث، ووفاء العهد، وأداء الأمانة، وترك الخيانة، ورحم اليتيم، وحفظ الجوار، وكظم الغيظ، ولين الكلام، وبذل السلام، ولزوم الإمام، والتفقه في القرآن، وحب الآخرة، والجزع من الحساب، وقصر الأمل، وحسن العمل، وأنهاك:

1: الفتح المبين بشرح الأربعين، أحمد بن مُحَمَّد بن علي بن حجر الهيثمي، تحقيق: أحمد جاسم المحمد وآخرون، دار المنهاج، جدة، ط: 01، ت: 2008 م، ج:01، ص:176.

2: في النسخة "ج": في الموتى.

3: رواه الطبراني في المعجم الكبير عن معاذ بن جبل، بقية الميم، رواية أهل الكوفة، المراسيل، حديث:374، (175/20). قال الألباني: (حسن)، انظر حديث رقم: 1040 في صحيح الجامع.

4: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم: كان حافظ عصره، أصله من طبرية الشام، وإليها نسبته، ولد بعكا، رحل في طلب الحديث من الشام إلى العراق والحجاز واليمن ومصر وبلاد الجزيرة الفراتية، له ثلاثة معاجم في الحديث، منها: المعجم الصغير، وتوفي بأصبهان سنة: 360 هـ. انظر: وفيات الأعيان (407/2)، والأعلام (121/3).

5: لم أجده.

عطف على أوصيك، **أن تشتم مسلما، أو تصدق كاذبا، أو تكذب صادقا، أو تعصي إماما عادلا، وأن تفسد في الأرض، يا معاذ: اذكر عند كل حجر وشجر، وأحدث لكل ذنب توبة، السر بالسر، والعلانية بالعلانية)**[1]. **رواه البيهقي.**

وعن أبي ذر ﷺ أن النبي عليه السلام قال: (ستة أيام اعقل)، وفي الطريقة: يا أبا ذر[2]، **(ما يقال لك بعد)**، ونقل عنه: وإنما قال: ستة أيام اعقل ما يقال لك بعد، ولم يقل اليوم لأن فيه ثلاثة أوجه أحدها: أن أبا ذر طالب أم لا ؟ والثاني: التشوق[3]، التشوق في الانتظار أكثر، والثالث: أن العلم أعز لا يعطى إلا إلى مستحقه، لأنه إذا أعطي لغير مستحقه يكون العلم عبثا اهـ.

وذكر في «شرح الطريقة »: "أن النبي عليه السلام قال لأبي ذر عند إرادة تحديثه بهذا الحديث: (ستة أيام، في كل يوم يا أبا ذر اعقل) أي احفظ (عني ما أحدثك به بعد)، وذلك تنبيه على أن المحدث به مما يجب أن يحفظ ولا يضاع، ويضبط ولا يداع"[4] اهـ.

لكن ما نقل عن المصنف أوجه وأظهر، **(فلما كان اليوم السابع قال: أوصيك بتقوى الله في سر أمرك وعلانيته)**: يعني ليكن خوفك من الله تعالى في جميع الأحوال، وتجنبك لمعاصيه في كل الأمور والأفعال، و ليتق الله خلوتك وجمعيتك لتعد من المخلصين لله، وتنتظم في سلك من اتقى، كذا في بعض «شروح الطريقة »[5].

1: رواه البيهقي في الزهد الكبير، عن معاذ بن جبل، باب الورع والتقوى، حديث: 956، (121/1). قال الالباني: ضعيف، انظر: ضعيف الترغيب والترهيب، مُحَمَّد ناصر الدّين الألباني، مكتَبة المعارف، الرياض ط: 01، ت:2000م، ج:02، ص: 296.

2: الطريقة المحمدية، مُحَمَّد بن بيرعلي البيركوي، ص: 147.

3: زيادة من النسخة"ج":**التشوق.**

4: شرح الطريقة المحمدية الكثير من العلماء ذكرها الباحث عبد الغني عيساوي فلتنظر للاستزادة، ضياء القلوب شرح جلاء القلوب، الطالب: عبد الغني عيساوي، ص:94.

5: شرح الطريقة المحمدية، انظر هامش، ص:92.

(**وإذا أسأت فأحسن**): لأن الإنسان محل الخطأ، فإذا صدر منك شيء من ذلك فأعقبه بالإحسان إلى من أسأت إليه، أو بالتوبة والرجوع والذكر والاستغفار، فإنه أيضا إحسان و ﴿ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ﴾ [هود:114]: الحسنات يذهبن السيئات.

(**ولا تسألن أحدا شيئا**): أي متاع الدنيا، (**وإن سقط سوطك**): وفي الطريقة بدل وإن، ولو[1]، وفي بعض الشروح :لأن متاع الدنيا فان، والمسألة ذل تورث الدناءة، وتزيل المروءة، وهي وسيلة المكسلة ومنشأ المذلة، ولا ينبغي للمؤمن ما هذا شأنه، (**ولا تقبضن أمانة**)[2]: لخطرها وصعوبة القيام، **بها رواه أحمد بإسناد جيد.**

وعن عتبة بن عامر قال: (قلت: يا رسول الله، ما النجاة؟ قال: أمسك لسانك عليك) ، وذكر في الطريقة عن أنس ﷺ أن النبي عليه السلام قال: (لا يبلغ العبد حقيقة الإيمان حتى يخزن لسانه)[3]، وعن عبد الله بن مسعود ﷺ أنه قال: ((والذي لا إله غيره، ما على ظهر الأرض شيء أحوج إلى طول سجن من لسانه))[4]، وعن عمرو بن دينار ﷺ أنه تكلم رجل عند النبي عليه السلام فأكثر، فقال النبي عليه السلام: (كم دون لسانك من حجاب؟ فقال: شفتاي وأسناني، فقال: أما كان في ذلك ما يرد كلامك)[5] اهـ.[6]

1: في الطبعة التي بين يدي لكتاب الطريقة: "وإن"، ص: 147.

2: رواه أحمد بن حنبل في المسند ، حديث أبي ذر الغفاري، مسند الأنصار، حديث: 21573، (452/35). قال الألباني: رواه كله أحمد ورجاله ثقات . انظر: مجمع الزوائد، رقم: 4422.

3: المعجم الصغير للطبراني، عن أنس بن مالك، من اسمه مُحَمَّد، حديث:964، (165/2). قال الألباني: ضعيف، انظر ضعيف الجامع، حديث رقم: 6321.

4: رواه هناد بن السري في الزهد ، عن عبد الله بن مسعود، باب حفظ اللسان، (532/2).

5: رواه ابن أبي الدنيا الصمت، باب النهي عن فضول الكلام، والخوض في الباطل، حديث:94، (165/2). قال الألباني: أخرجه ابن أبي الدنيا هكذا مرسلا ورجاله ثقات . انظر تحقيق المغني عن جمع الأسفار للعراقي، 2829.

6: الطريقة المحمدية، مُحَمَّد بن بيرعلي البيركوي، ص: 346، 350.

(وليسعك بيتك): الظاهر أن المراد بالبيت القلب، (**وابك على خطيئتك)**[1]، **رواه الترمذي**.

وعن أبي ذر قال: (قلت: يا رسول الله، ما كانت صحف إبراهيم عليه السلام): ماكان صحف إبراهيم عليه السلام: والكتب المنزلة مائة صحيفة وأربعة كتب، منها عشر صحائف أنزلت على آدم عليه السلام وخمسون صحيفة على شيث بن آدم، وثلاثون صحيفة على إدريس، وعشر صحائف على إبراهيم، وأنزل التوراة على موسى بن عمران، والإنجيل على عيسى بن مريم، والزبور لداود، والفرقان على مُحَمَّد عليه وعليهم السلام، وذكر بعضهم أنه أنزل على موسى قبل غرق فرعون عشر صحائف، ولم يذكر هذا القائل إنزال عشر صحائف على آدم، فلا يختلف العدد.

وكل من أنكر آية من هذه الكتب يكفر، ولا يجب الإيمان بالتوراة والإنجيل الذين في أيدي اليهود والنصارى اليوم، لأنه محرف، بل نقول آمنا بالتوراة المنزل على موسى بن عمران، وبالإنجيل المنزل على عيسى ابن مريم، وبكل ما جاء من عند الله من كتاب لرسول ونبي، كذا في «شرح المقدمة »للقرماني[2].

(قال: كانت أمثالا كلها): جمع مثل، وهو في الأصل بمعنى النظير، يقال: مثل ومثل ومثيل، كشبه وشبه وشبيه، ثم للقول السائر الممثل مضربه بمورده، ولا يضرب إلا ما فيه غرابة، ولذلك حوفظ عليه من التغيير، ثم استعير لكل حال أو قصة أو صفة لها شأن، وذلك المثل زيادة في التوضيح

1: رواه الترمذي في الجامع الصحيح، عن عقبة بن عامر، أبواب الزهد عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في حفظ اللسان، حديث:2406، (4 /605).وقال حسن. قال الألباني : صحيح ، انظر: السلسلة الصحيحة (888).

2: أحمد بن محمود القرماني، الأصم : مفسر، من فقفاء الحنفية، من أهل قرمان (في وسط تركيا الآسيوية)، واسمها القديم لارندة، قال هدية العارفين: "له "تفسير القرآن" إلى سورة المجادلة"، وقال أيضا: "له شرح على المقدمة البرهانية للنسفي". توفي سنة: 971 هـ. انظر: معجم المفسرين (2 /494).

والتقرير فإنه أوقع في القلب، وأقمع للخصم الألد، لأنه يريك المتخيل محققا، والمعقول محسوسا، ولأمر ما أكثر الله تعالى في كتبه الأمثال، فثبت في كلام الأنبياء والحكماء. هذه زبدة ما في القاضي[1].

(أيها الملك المسلط المبتلى المغرور، إني لم أبعثك لتجمع الدنيا بعضها على بعض، ولكن بعثتك لترد عني دعوة المظلوم، فإني لا أردها ولو كانت من كافر، على العاقل ما لم يكن مغلوبا على عقله، أن يكون له ثلاث ساعات: ساعة): الساعة هنا محمولة على الساعة اللطيفة، كما هو الظاهر لا الساعة النجومية، **(يناجي فيها ربه، وساعة يحاسب فيها نفسه)**، وطريق المحاسبة سيجيء من المصنف، **(وساعة يتفكر فيها صنع الله تعالى، وساعة)**: معطوف على ثلاث، ولم يقل أربعة لأن الرابع من باب الدنيا، والثلاثة الأول من باب الآخرة لأجل الشرف، كذا نقل عنه، **(يخلو فيها لحاجته في المطعم والمشرب، وعلى العاقل أن لا يكون ظاعنا)**: أي طالبا، **(إلا لثلاث تزود لمعاد، أو مرمة)**: رم الشيء يرمه رما، أي أصلحه ،كذا في «الصحاح »[2]، **(لمعاش أو لذة من غير محرم، وعلى العاقل أن يكون بصيرا بزمانه، مقبلا على شأنه، حافظا للسانه، ومن حسب كلامه من عمله، قل كلامه إلا فيما يعنيه)**: بفتح أوله، من عناه الأمر إذا تعلقت عنايته به، وكان من غرضه وإرادته، والذي يعني الإنسان من الأمور ما يتعلق بضرورة حياته في معاشه، مما يشبعه من جوع، ويرويه من عطش، ويستر عورته ونحو ذلك مما يدفع الضرورة، دون ما فيه تلذذ واستمتاع واستكثار، وسلامته في معاده وهو الإسلام والإيمان والإحسان وذلك يسير بالنسبة إلى ما لا يعنيه، فمن اقتصر

1: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:01، ص:49.

2: تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، :04، ت: 1987 م، ج:05، ص:1936.

على ما يعنيه سلم من الآفات والشرور والمخاصمات[1]، كذا في «فتح المبين »، وإليه أشار عليه السلام بقوله: (من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه)[2].

(قلت يا رسول الله فما كان صحف موسى عليه السلام): تفصيله مر آنفا، **(قال كان عبرا كلها)**: جمع عبرة، على وزن فعلة من العبور، كالركبة من الركوب، والجلسة من الجلوس، والمراد بها المواعظ ،كذا في التفاسير، ثم فسر كونه عبر بقوله: **(عجبت لمن أيقن بالموت ثم هو يفرح، عجبت لمن أيقن بالنار ثم هو يضحك، عجبت لمن أيقن بالقدر)**: "وإنما لم يذكر الإيقان بالقضاء لكون الإيقان بالقدر مستلزما للإيقان بالقضاء، إذ القضاء وجود الموجودات في اللوح المحفوظ إجمالا، والقدر تفصيل القضاء السابق بإيجاد تلك الموجودات في المواد الخارجية واحدا بعد واحد"[3]، كذا في « المجالس ».

والقضاء عند الأشاعرة: هو إرادة الله تعالى الأزلية المتعلقة بالأشياء على ما هي عليه فيما لا يزال، والقدر: إيجاده إياها على قدر مخصوص وتقدير معين في ذواتها وأحوالها، والمعتزلة ينكرون القضاء والقدر في الأفعال الاختيارية الصادرة عن العباد، ويثبتون علمه تعالى بهذه الأفعال ولا يسندون وجودها إلى ذلك العلم، بل إلى اختيار العباد وقدرتهم، كذا ذكره السعدي[4] في سورة الفرقان.

1: الفتح المبين بشرح الأربعين، أحمد بن مُحَمَّد بن علي بن حجر الهيتمي، ج:01، ص:300.

2: رواه الترمذي في الجامع الصحيح، عن أبي هريرة ، أبواب الزهد عن رسول الله ﷺ، باب، حديث:2317. قال الألباني : صحيح ، الروض النضير: 293 و 321.

3: مجالس الأبرار ومسالك الأخيار، أحمد بن عبد القادر الرومي، ص:102.

4: مخطوط حاشية سعدي جلبي على أنوار التنزيل، لسعد الله بن عيسى الجلبي، صعب القراءة والإحالة عليه.

(ثم هو ينصب، عجبت لمن رأى الدنيا وتقلبها بأهلها ثم اطمئن إليها، عجبت لمن أيقن بالحساب غدا): أي يوم القيامة، سماه به لدنوه، أو لأن الدنيا كيوم والآخرة كغد، وتنكيره للتعظيم ،كذا ذكره القاضي[1] في تفسير قوله تعالى: ﴿لِغَدٍ﴾: [الحشر:18].

(ثم هو لا يعمل، قلت: يا رسول الله، أوصني، قال: أوصيك بتقوى الله فإنه رأس الأمر كله، قلت: يا رسول الله زدني، قال: عليك بتلاوة القرآن، وذكر الله تعالى فإنه نور لك في الأرض وذخر لك في السماء، قلت: يا رسول الله زدني، قال: إياك وكثرة الضحك، فإنه يميت القلب، ويذهب بنور الوجه، قلت: يا رسول الله زدني، قال: عليك بالجهاد، فإنه رهبانية أمتي، قلت: يا رسول الله زدني، قال: أحب المساكين وجالسهم، قلت: يا رسول الله زدني، قال: انظر إلى من تحتك): أي النظر إلى من هو أسفل منك، **(أجدر)**: أي أحق، **(أن لا تزدري نعمة الله عندك، قلت: يا رسول الله زدني، قال: قل الحق ولو كان مرا، قلت: يا رسول الله زدني، قال ليردك عن الناس ما تعلمه من نفسك، ولا تحد عليهم فيما تأتي، وكفى بك عيبا أن تعرف من الناس ما تجهله من نفسك، ولا تحد عليهم فيما تأتي، ثم ضرب بيده فقال: يا أبا ذر لا عقل كالتدبير)**: التدبير هو النظر إلى عاقبة الشيء، **(ولا ورع كالكف)**: عن الشهوة، **(ولا حسب)**: أي لا شرف، **(كحسن الخلق)**[2]. **رواه ابن حبان في «صحيحه» والحاكم وقال صحيح الإسناد.**

1: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، ج:05، ص:205.

2: رواه ابن حبان في صحيحه، عن أبي ذر، كتاب البر والإحسان، باب ما جاء في الطاعات وثوابها، ذكر الاستحباب للمرء أن يكون له من كل خير حظ رجاء، (2 /79). قال شعيب الأرناؤوط: إسناده ضعيف جداً.

تتمة: مصدر بمعنى الفاعل، مبني على السكون لأنه غير مركب، أو مرفوع على أنه خبر محذوف.

اعلموا يا إخواني[1]: **أن التوبة أن نحاسب أنفسنا قبل أن نحاسب:** على صيغة المجهول، **إذ لم نخلق عبثا وسدى:** [أي مهملا لا نكلف ولا نجاز][2]، **قال الله تعالى:** ﴿ **أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا** ﴾ [المؤمنون:115]، ﴿ **أَيَحْسَبُ ٱلْإِنسَٰنُ أَن يُتْرَكَ سُدًى** ﴾[القيامة:37]: تفسير الآيتين سبق في صدر الكتاب.

وطريق المحاسبة، أن ننظر في أحوالنا منذ ولدنا إلى زمان التوبة: وإنما قال ذلك لأن الصبي إذا أخذ حق الناس بالغصب والسرقة تلزم قضاؤه، وكذا نقل عنه، وذكر في الأكمل[3]: "حتى أن ابن يوم لو انقلب على قرورة وكسرها وجب عليه الضمان في الحال، وكذلك العبد والمجنون إذا أتلفا شيئا لزمهما الضمان في الحال"[4] اهـ.

هل أدينا ما علينا من حقوق الله تعالى: "وحق الله تعظيمه وامتثال أمره، وذكر في« الأصول»: أن حق الله ما يتعلق به النفع العام كحرمة الزنا، فإنه يتعلق به سلامة الإنسان وصيانة الفراش وغيرهما، بخلاف حق العبد كحرمة ماله، فإنه يتعلق به صيانة له، ولهذا يباح المال بإباحته، بخلاف الزنا، فيدخل فيه ما هو خالص حق الله تعالى كحد الزنا والشرب والسرقة وقطع الطريق، وما غلب فيه حق

1: في النسخة "ج": اعلموا أن الواجب علينا مع التوبة.

2: زيادة من النسخة "ج".

3: مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن محمود، أكمل الدين، أبو عبد الله الرومي البابرتي (يعني البايبوردى من ملحقات ارضروم بتركيا): علامة بفقه الحنفية، عارف بالأدب، رحل الى حلب ثم إلى القاهرة، وعرض عليه القضاء مرارا فامتنع، وتوفي بمصر، من كتبه: حاشية على شرح تجريد العقائد، حاشية على الكشاف، شرح تلخيص الجامع الكبير للخلاطي، والإرشاد فِي شرح الْفقه الاكبر لابي حنيفة، توفي سنة: 786هـ، انظر: هدية العارفين (171/2)، والأعلام (42/7).

4: العناية شرح الهداية، مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن محمود، أكمل الدين البابرتي، دار الفكر، بيروت، دط، دت، ج:09، ص:255. وفيه: "لو أن ابن آدم".

الله كحد القذف فإن نفعه عام، ولذا لا يجري فيه الإرث والعفو، قال عين الأئمة[1]: أن حق العبد فيه غالب إلا أن الإمام يستوفيه، والأول أظهر". الكل في «جامع الرموز »[2].

وحقوق الناس: "وحق الناس كونه نافعا ودافعا للضرر عنه"، كذا في الكرماني[3]، **أم فات عنا بعضهما، فما أدينا منهما فمن توفيق الله تعالى ولطفه بنا:** ومعنى اللطف مر في صدر الكتاب، و"التوفيق جعل الأسباب متوافقة"،كما في «التلويح »[4].

فنشكر الله تعالى على ذلك، وما فات فننظر أهو من حقوق الله تعالى، أم هو من حقوق الناس فنعمل فيهما بفتوى فقهاء مذهبنا حتى نتخلص من إثمهما وتبعتهما: "وهو من تبعت الرجل بحقي"،كذا في «النهاية »[5]، "التبعة بكسر الباء: شول قومشه در لدكه ظلم أيله النمش أوله"[6]، كذا ذكره الأختري[7].

1: لم أجد عالما يلقب بعين الأئمة.

2: جامع الرموز، مُحَمَّد القهستاني، مطبعة قيلندي، قزان، دط، ت:1880م، ج:02، ص:285.

3: أثناء البحث وجدت مجموعة من الفقهاء الأحناف ينتسبون إلى كرمان، وهي كما قال ياقوت في معجم البلدان: "ولاية مشهورة وناحية كبيرة معمورة ذات بلاد وقرى ومدن واسعة، بين فارس ومكران وسجستان وخراسان"، انظر: معجم البلدان، ياقوت الحموي، دار صادر، بيروت، ط: 02، ت: 1995م، ج:04، ص:454. ولم أتمكن من معرفة المؤلف المقصود ولا الكتاب المحال عليه.

4: شرح التلويح على التوضيح، سعد الدين بن عمر التفتازاني، مكتبة صبيح، مصر، دط، دت، ج:01، ص: 05.

5: النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود مُحَمَّد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، دط، ت: 1979م، ج:01، ص:179.

6: مخطوط الأختري في اللغة، مصطفى الأختري، دون معلومات، قمت بتحميله من شبكة الألوكة، لوحة: 47، وجه:أ.

7: مصطفى بن أحمد القره حصاري الرومي الحنفي الشهير بالأختري: فاضل تركي، انتقل إلى بلدة كوتاهيه ودرس بها، وتوفي بها، له تصانيف بالعربية. منها: مختصر في اللغة، مرتب على الأسلوب الحديث، وجامع المسائل في فروع الفقه، وله أختري كبير معجم عربي تركي، وكتاب عربي في التاريخ. انظر: هدية العارفين (434/2)، والأعلام (228/7).

وذكر الإمام حجة الإسلام[1] في «منهاج العابدين »: "فالتبعات لازمة، وسائر الذنوب مغفورة"[2]، ونقل عنه تفسيرها في الحاشية: "وهو أي الحقوق التي يتبع بها عليك، فهي باقية لا تزول بالتوبة، إلا أن يرضي الله خصماءك يوم القيامة"[3]اهـ، فتلك العبارات صريحة في إطلاق التبعة على حقوق الناس فقط، فعلى هذا فتثنية الضمير في تبعتهما ليس على ما ينبغي، لكن يفهم من كتاب وصية «جامع الرموز » إطلاقه على حقوق الله تعالى أيضا[4]، ثم إنه على تقدير كون التبعة عبارة عن حقوق الله وحقوق الناس ، فإضافته إلى لفظهما يكون من قبيل إضافة الليث إلى الأسد، وأما إن كان إلى الله والناس يكون الجمع من قبيل ومن يعصهما كما مر.

فلنبدأ بحقوق الله تعالى: هذا شروع في بيان ما يعمل بفتوى الفقهاء: اعلم أن مدار أمور الدين متعلق بالاعتقاديات، والعبادات، والمعاملات، والمزاجر، والآداب، فما نحن بصدده بعض منها، وقد قدم في كتب الفقه العبادات على غيرها لكونها أهم من غيرها، ثم الصلاة قدمت على غيرها لأنها تالية تابعة الإيمان، وثانية بالنص والخبر، لقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡغَيۡبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾[البقرة:03]، ولحديث (بني الإسلام على خمس)[5]، فلذا قال المصنف:

1: مُحَمَّد بن مُحَمَّد الغزالي الطوسي، أبو حامد، حجة الإسلام: فيلسوف، متصوف، مولده ووفاته في بخراسان، رحل إلى نيسابور واختلف إلى دروس أمام الحرمين، ثم إلى بغداد وفوض إليه الوزير تدريس النظامية وعظمت حشمته بها حتى علت على الأمراء، فالحجاز فبلاد الشام فمصر، وعاد إلى بلدته، له حوالي مئتي مصنف منها: إحياء علوم الدين، وتهافت الفلاسفة، والاقتصاد في الاعتقاد، توفي سنة: 505 هـ. انظر: الوافي بالوفيات (211/1)، والأعلام (22/7).

2: منهاج العابدين، مُحَمَّد الغزالي أبو حامد ، تحقيق: مصطفى حلاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط:01، ت:1989، ص:78.

3: ليس لكتاب منهاج العابدين أية حاشية معروفة، والمحقق لم يشر لذلك، وربما اطلع على نسخة غير المتوفرة الآن.

4: جامع الرموز، مُحَمَّد القهستاني، ج:02، ص: 384.

5: رواه البخاري في صحيحه، عن ابن عمر، كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ : " بني الإسلام"، حديث:8، ومسلم في صحيحه،كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ: "بني الإسلام على خمس"، حديث:45.

ولننظر أولا في الصلاة، فإن عرفنا عدد الفائتة فيها، وإن لم نعلم فلنقدرها قدرا نعلم أنها ليست أكثر منه فلنقضه، ويجب التعيين في النية، والطريق الأيسر أن نقول في كل فائتة أول يوم، وليلة أول فجر علي، وأول ظهر علي، إلى أول وتر علي: وفيه إشارة إلى ما ذكر في «الدرر »: "إذا كثرت الفوائت فاشتغل بالقضاء، يحتاج إلى تعيين الظهر والعصر ونحوهما، وينوي أيضا ظهر يوم كذا، وعصر يوم كذا، إذ عند اجتماع الظهرين في الذمة لا يتعين أحدهما، فإن أراد تسهيل الأمر عليه نوى أول ظهر عليه أو آخره، فإن نوى الأول وصلى فيما يليه يصير أولا، وكذا لو نوى آخر ظهر عليه وصلى، فما قبلها يصير آخرا فيحصل التعيين"[1] اهـ.

فقوله: فالطريق الأيسر، بالنسبة إلى الطريق الذي ذكره صاحب الدرر بقوله: "يحتاج إلى تعيين الظهر والعصر ونحوهما وينوي ظهر يوم كذا الخ" لا إلى قوله أو آخره، فإنهما مستويان في الأيسرية. **فيكون عدد ركعات فائتهما:** أي يوم وليلة على **قول أبي حنيفة هي عشرين:** إنما قال ذلك لأن الوتر سنة عندهما، كذا في «الدرر» [2].

وأما الصلاة التي أديناها مع الكراهية، مثل ترك التعديل في الأركان: وذكر في «معدل الصلاة »: "وأظهر تفسيره ما ذكره الإمام المطرزي[3] في «المغرب »، وعول عليه في «التاتاريخانية »، وهو تسكين الجوارح في الركوع والسجود والقومة بينهما والقعدة بين السجدتين"[4] اهـ.

وعلى هذا التفسير يكون قوله: **والطمأنينة في القومة والجلسة:** وهو أكثر النسخ التي رأيناها، عطفا تفسيريا للتعديل في الأركان، ويؤيده ما في «العناية » للأكمل من أن: "تعديل الأركان هو

1: درر الحكام شرح غرر الأحكام، مُحَمَّد بن فرامرز خسرو، دار إحياء الكتب العربية، بيروت، دط، دت، ج:01، ص:127.

2: المرجع نفسه، ج:01، ص:126.

3: ناصر بن عبد السيد بن علي بن المطرز، أبو الفتح المشهور بالمطرزي، من أهل خوارزم، قرأ على الزمخشري، وبرع في النحو واللغة والفقه على مذهب الحنفية، وكان معتزليا، ولما توفي رثي بأكثر من 300 قصيدة، صنف: شرح المقامات، المعرب في لغة الفقه، المغرب في شرح المعرب، الإقناع في اللغة. انظر: بغية الوعاة (311/2)، والأعلام (348/7).

4: مخطوط معدل الصلاة، لمحمد بن اسكندر البركلي، شبكة الألوكة، لوحة:01، وجه:أ.

الاستواء قائما بعد الركوع ويسمى قومة، والجلسة بين السجدتين، والطمأنينة في الركوع والسجود، أي القرار فيهما"[1] اهـ.

وأما ما وقع في بعض النسخ وهو: الطمأنينة في القومة والجلسة، فيكون عطف الخاص على العام، تأمل والأحسن التدبر حتى لا تخطئ ابن أخت خالتك، فلم يفرض قضاؤها ولكن يجب على ما قال صاحب الهداية وغيره، فيه إشارة إلى ما ذكره في «معدل الصلاة » نقلا عن «القنية » : "وقد شدد القاضي الصدر في شرحه في تعديل الأركان جميعا تشديدا بليغا فقال: إكمال كل ركن واجب عند أبي حنيفة ومُحَمَّد رحمهما الله، وعند أبي يوسف والشافعي فرض، فيمكث في الركوع والسجود وفي القومة بينهما حتى يطمئن كل عضو منه، هذا هو الواجب عند أبي حنيفة و مُحَمَّد رحمهما الله، حتى لو ترك شيئا منها ساهيا يلزمه السهو، ولو تركها عمدا يكره أشد الكراهة، ويلزمه أن يعيد الصلاة"[2]اهـ. فنقضيه أيضا كما قضينا الفائتة ولكن تقدم الفائتة لكون قضائها فرضا وفيه إشارة. وتمام التحقيق في المعدل المزبور[3].

"وفي التمرتاشي[4]: ولو صلى و في ثوبه صورة وجب الإعادة[5]، وقال أبو اليسر[6]: "هذا هو الحكم في كل صلاة أديت مع كراهية التحريم"[1] اهـ.

1: العناية شرح الهداية، مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن محمود، أكمل الدين البابرتي، ج:01، ص:300.

2: مخطوط قنية المنية لتتميم الغنية، مختار بن مُحَمَّد الزاهدي، نسخة مكتبة جامعة الملك سعود بالرياض، مذهب حنفي، رقم: 7382، لوحة:29.

3: مخطوط معدل الصلاة، لمحمد بن اسكندر البركلي، لوحة:01، وجه:ب، ولوحة:02، وجه:أ.

4: أحمد بن إسماعيل بن مُحَمَّد بن آيدغمش، أبو العباس، وقيل أبومُحَمَّد، ظهير الدين ابن أبي ثابت التمرتاشي: عالم بالحديث، حنفي، مفتي خوارزم، مت مؤلفاته: شرح الجامع الصغير، والفرائض، والتراويح، والفتاوى، توفي سنة: 610هـ. انظر: معجم المؤلفين (167/1)، والأعلام (97/1).

5: الإعادة: زيادة من النسخة "ج".

6: مُحَمَّد بن مُحَمَّد البزدوي صدر الاسلام أبو اليسر الحنفي، فقيه بخاري، انتهت إليه رياسة الحنفية في ما وراء النهر، ولي القضاء بسمرقند، صنف المبسوط في الفروع، توفي سنة: 493هـ. انظر: هدية العارفين (77/2)، والأعلام (22/7).

. "وفيه إشعار بأن كراهة التنزهية لا يوجب وجوب الإعادة، وكذا كراهة التحريم عند أبي اليسر، بل الأولى أن يعاد عندهم. وفي «المضمرات »:"إذا دخل فيها نقصان أو كراهة فالأولى الإعادة"، ومثله في «المحيط »و «القنية »و «نوادر الفتوى »و «الترغيب »، ويؤيده ما في «الكشف »: أنه إذا أدى بالمأمور به على وجه الكراهة أو الحرمة يخرج عن العهدة على القول الأصح، وكذا ما في المنية أنه قال الوبري[2]: إذا لم يتم ركوعه وسجوده يؤمر بالإعادة في الوقت لا بعده، وقال يوسف الترجماني: أن الإعادة أولى في الحالين، ورأيت بخط بعض الثقات أن: الكراهة إذا كانت في ركن فالإعادة مستحبة وفي جميع الأركان واجبة، وهذا حسن جدا، الكل في «جامع الرموز »[3].

وأما الاعتماد على التوصية بإسقاط الصلاة، فبعد كفاية الثلث: الظاهر فيه عدم إلغاء كما هو في بعض النسخ، وجواب أما: قوله فليس له سند الخ، **وتنفيذ الورثة:** أو الوصي من الثلث، هذا إن كان له وارث، وإلا فمن الكل، كذا في أواخر كتاب صوم جامع الرموز[4]. **على وفق الشرع مثل أن يكون المعطى فقيرا:** "من فقر مقدر، فإنه لم يقل إلا افتقر فهو فقير، وذكر ابن الأثير وغيره: "فهو صاحب الفقر والحاجة، وشريعة على الصحيح: من له مال دون النصاب"، كذا ذكر في جامع الرموز[5]. وإليه أشار بقوله: **لا يملك مائتي درهم ولا قيمتهما فاضلا عن الحوائج الأصلية:** أي عما يدفع عنه الهلاك تحقيقا أو تقديرا،كطعامه وطعام أهله، وكسوتهما، والمسكن، والخادم، والمركب، وآلة المحترف، كذا في زكاة «جامع الرموز »[6].

1: لم أقف على الكتاب الذي يقصده.

2: مُحَمَّد بن ابى بكر الخوارزمي زين الائمة، الشهير بخمير الوبري: الفقيه الحنفي أخذ عن شمس الأئمة الزربخري، ومات في حدود سنة 510 عشر وخمسمائة، له كتاب الاضاحي، انظر: هدية العارفين (83/2).

3: جامع الرموز، مُحَمَّد القهستاني، ج:01، ص: 123/122.

4: المرجع نفسه، ج:01، ص: 224.

5: المرجع نفسه، ج:01، ص: 206.

6: المرجع نفسه، ج:01، ص: 206، لم أجد ماذكره في كتاب الزكاة، وتوقف النقل عند "فاضلا عن الحوائج الأصلية"، ومازاد عنه فيبدو أنه من شرح الشارح،

وغيره: عطف على فقيرا، **من الشرائط المعتبرة عند الفقهاء:** مثل أن يكون ما يعطى من الفدية لفقير أقل من النصاب على ما بفهم مما سيجيء، **فليس له:** أي الاعتماد المذكور **سند من الكتاب والسنة، ولا يجوز إلحاقه بفدية الصوم المنصوصة عليها:** لقوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖۖ﴾ [البقرة:184]: أي لا يطيقونه، كذا في «الرمز لشرح الكنز »[1]. **قياسا، إذ الأصل غير معقول المعنى:** نقل عنه: وهو فدية الصوم، لأنه لا مناسبة بين الفدية والصوم، لأن الفدية يفيد الشبع والصوم يفيد الجوع، ولا مناسبة بينهما، وقد بين في «الأصول »: أن شرط القياس أن يكون الأصل معقول المعنى اهـ[2]. **ولا دلالة إذ الصلاة أقوى من الصوم، لأن الصلاة حسنة لنفسها، لكونها هيئة موضوعة لتعظيم الله تعالى، وحسن الصوم لقهر النفس، فلا يلزم من قيام الفدية مقام الصوم قيامها:** أي الفدية، **مقام الصلاة، إذ شرط الدلالة مساواة الفرع للأصل أو زيادته عليه، وهما منتفيان هاهنا، ولذا قيد الفقهاء جواز فدية الصلاة بقولهم إن شاء الله، وجزموا بفدية الصوم لكونها منصوصة، نعم حكموا بوجوب الإيصاء لإسقاط الفائتة احتياطا على ما بين في الأصول، فالحزم** بالحاء المبهمة والزاء المعجمة، بالتركية محكم أخذ أتمك، فالمراد به هاهنا الأخذ بالاحتياط، **أن نقضي الفائتة بأسرها في حال الحياة، ثم نوصي بمال معلوم لإسقاط الصلاة جمعا بينهما.**

وذكر في «جامع الرموز »: "والقياس أن لا يجوز الفداء عن الصلاة، و ذهب إليه البلخي كما في قاضي خان، والاستحسان أن يجوز الفداء عنهما، أما في الصوم فلورود النص، وأما في الصلاة

1: مخطوط رمز الحقائق شرح كنز الدقائق لبدر الدين العيني.

2: لم أقف على كتاب الأصول الذي نقل منه.

فلعموم الفضل، ولذا قال مُحَمَّد أنه يجزئها إن شاء الله تعالى"[1] اهـ. ولو فدى عن صلواته في مرضه لا يصح، كذا في «التاتاريخانية »[2]، كذا في الحلبي[3] على هذا الترتيب.

"لما أراد ذكر الزكاة بعد الصلاة لأنهما مقترنان في كتاب الله تعالى اثنين وثمانين آية"، على ما ذكره في «البحر الرائق »[4].

ثم ننظر إلى الزكاة وصدقة الفطر والنذور والضحايا فنقضي ما فات منها بلا حيلة: متعلق بنقضي، **إذ هي مكروه فيها على القول الصحيح:** ذكر في «فتاوى قاضي خان »: "يكره الاحتيال لمنع الزكاة وإبطال الشفاعة في قول مُحَمَّد خلافا لأبي يوسف"[5]. **ولكن قضاء الأضحية أن نقوم شاة وسطا لكل سنة فنتصدق إلى الفقراء ليس إلا،** وفيه حذف المستثنى، وحاصله ليس محل التصدق فيه إلا الفقراء.

ثم ننظر إلى الصوم: فيه إشارة إلى تقدم الزكاة لما تقرر في أصل الصوم أن أفضل الأعمال بعد الزكاة الصوم ،كما في جامع الرموز[6]. **هل كان وجب علينا قضاؤه وحده:** كما أنه لو أفطر خطأ

1: جامع الرموز، ، مُحَمَّد القهستاني، ج:01، ص: 225.

2: الفتاوى التاتاريخانية، عالم بن الولاء الدهلوي، تحقيق: شبير أحمد القاسمي، مكتبة زكريا، ديوبند الهند، ط:01، ت:2010، ج: 02، ص: 459. والفتوى رواية عن الحسن بن علي ﷺ.

3: إبراهيم بن مُحَمَّد بن إبراهيم الحلبي: فقيه حنفي، من أهل حلب، تفقه بها وبمصر، ثم استقر في القسطنطينية، تولى الامامة والخطابة بجامع الفاتح، وتوفي بها عن نيف وتسعين عاما. أشهر كتبه ملتقى الأبحر، و غنية المتملي في شرح منية المصلي وله مختصر طبقات الحنابلة و تلخيص الفتاوي التاتارخانية . انظر: هدية العارفين (27/1)، والأعلام (66/1).

4: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن مُحَمَّد، ابن نجيم المصري، ج: 02، ص:216.

5: فتاوى قاضي خان، حسن بن منصور الأوزجندي، ج:03، ص:349، بتصرف منه.

6: جامع الرموز، مُحَمَّد القهستاني، ج:01، ص: 212.

يظن أنه قبل الصبح، **أو مع الكفارة**:كما أنه لو أكل أو شرب عمدا في رمضان، **فنفعل به[1] على مقتضى الشرع**.[تفصيله في الفقه][2].

ثم ننظر إلى الحج، ولكن ينبغي في الحج أن نوصي وإن حججنا، لاحتمال صدور كلمة الكفر بعد الحج: واعلم أن من كفر ـ عياذا بالله تعالى ـ بطل جميع طاعته، ولم يلزمه القضاء إلا الحج، فإن نسبة العمر إلى الحج كنسبة الوقت إلى الصلاة وقد أحبطه والوقت باق، وهل يبطل معاصيه؟ قال كثير من المحققين أنها لم تبطل كما في التمرتاشي، كذا ذكره القهستاني[3] في «شرح الكيداني[4] »[5].

فإذا تاب فيجب الحج ثانيا بخلاف الصلاة والزكاة والصوم وغيرها، فإنه لا يجب إعادة شيء منها بعد التوبة عن الكفر وإن بطل ثوابها، إلا أن تقع التوبة في وقت صلاة صلاها فيجب إعادتها: عندنا، **وأما قضاء ما فات منها فيجب بعد التوبة بلا خلاف**.

ثم ننظر إلى سائر المعاصي مثل: الزنا واللواطة والكذب وشرب الخمر، فنتوب منها توبة صحيحة، بأن نندم: عليها، **ونعزم على أن لا نفعلها أبدا خوفا من الله تعالى**: وتفصيل التوبة فيما سبق.

فإذا فرغنا من حقوق الله تعالى فننظر في حقوق العباد، وهي نوعان:

1: في النسخة "ج": فنفعله.

2: زيادة من النسخة "ج".

3: مُحَمَّد بن حسام الدين الخراساني القهستاني، شمس الدين الحنفي، كان مفتيا ببخارى، صنف جامع الرموز في شرح النقاية، جامع المباني في شرح فقه الكيداني، توفي سنة: 962 هـ كما قال صاحب هدية العارفين، وقال الزركلي: سنة 953هـ. انظر: هدية العارفين (244/2)، والأعلام (11/7).

4: لم أقف له على ترجمة.

5: مخطوط شرح فقه الكيداني، مُحَمَّد بن حسام الدين القهستاني، نسخة المكتبة الأزهرية، لوحة: 09.

مالي: مثل الغصب: وهو لغة: أخذ المال أو غيره قهرا، وشريعة: أخذ مال متقوم محترم علنا بلا إذن مالكه يزيل يده. تفصيله في كتب الفقه. **والسِّرقة:** بالكسر مصدر، والاسم السَّرقة بالفتح والكسر كما في القاموس[1]، وشرعا: "أخذ مكلف خفية قدر عشرة دراهم مملوكا محرزا بلا شبهة بمكان وحافظ"[2]، كذا في «مختصر الوقاية ». **وأكل مال الغير بغير إذنه، وإتلافه كذلك:** أي بغير إذنه، **إما باليد، أو بشهادة الزور، أو بالسعي إلى ظالم، أو بغيرها، فما علمنا منها مالكه فنستحله، و إن صدرت هذه الأشياء منا في حال الصبى:** بكسر الصاد فإنه مقصور، ولو كان مفتوحا لكان ممدودا كما في الصحاح[3]، كذا في جامع الرموز. **إذ يلزم الصبي غرامة مالية، وإن مات المالك فنستحل من الورثة إن:** وجدت، وإن لم توجد أو لم نعلم المالك فنعطيه أي المال، **كان باقيا، وقيمته إن كان هالكا إلى الفقراء بنية أن يكون وديعة عند الله تعالى يوصلها إلى صاحبها يوم القيامة.**

وغير مالي: وهو أيضا نوعان، بدني: مثل الجرح والضرب والاستخدام بغير حق، وقلبي: مثل الشتم والاستهزاء ونحوهما، وطريق الخلاص منهما أيضا: أي كالمالي، **الاستحلال إن أمكن، و إلا فالتضرع إلى الله تعالى والدعاء والتصدق لمن له الحق ،فلعل الله يرضيه يوم القيامة:** وذكر في المجالس: "وأما إن كان عليك من حقوق العباد فلا بد من استحلال إلى أربابها، ومن عسر عليه الاستحلال فعليه أن يكثر قدر ما عليه من الأعمال الصالحات، ويستغفر لمن ظلمه من المؤمنين والمؤمنات، في عامة الأوقات، فإنه إذا فعل ذلك يرجى من فضل الله وكرمه أن يرضي خصمه يوم القيامة، لما روي عن أبي هريرة ﷺ أنه عليه السلام: (بينما هو جالس إذ ضحك حتى بدت ثناياه، فقيل له: لما تضحك يا رسول الله؟ فقال: رجلان من أمتي جيئا بين يدي رب العزة، فيقول أحدهما: يا رب خذ مظلمتي من هذا الآخذ، فيقول الله تعالى: أعط أخاك مظلمته، فيقول: يا رب ما بقي من

1: القاموس المحيط، مُحَمَّد بن يعقوب الفيروز آبادي، مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط:08، ت: 2005 م، ج:01، ص:893. بتصرف منه.

2: مختصر الوقاية في مسائل الهداية، عبيد الله بن مسعود تاج الشريعة، طشقند، ط:01، ت،1991م، ص: 163.

3: تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، ج:06، ص:2398. بتصرف منه.

حسناتي شيء، فيقول الله تعالى: ما تصنع بأخيك، ما يبقى من حسناته شيء؟ فيقول يا رب، فليحمل عني من أوزاري، ففاضت عينا رسول الله صلى الله وسلم، ثم قال: إن ذلك اليوم، ليوم يحتاج الناس فيه أن يحمل عنهم من أوزارهم، ثم قال: فيقول الله تعالى لطالب حقه: ارفع بصرك إلى الجنان، فيرفع بصره فيرى ما أعجبه من الخير والنعمة، فيقول: لمن هذا يا رب؟ فيقول الله تعالى: هذا لمن يعطيني ثمنه، فيقول: ومن يملك ثمنه يا رب؟ فيقول: أنت، فيقول: بماذا يا رب؟ فيقول: بعفوك عن أخيك؟ فيقول: قد عفوت عنه يا رب، فيقول الله تعالى: خذ بيد أخيك وادخل الجنة، ثم قال رسول الله ﷺ: فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم، فإن الله تعالى يصلح بين المؤمنين يوم القيامة)[1]"[2]، قال القرطبي في «تذكرته »نقلا عن شيخه: "هذا لبعض الناس"[3]، ثم قال صاحب «المجالس »: إذ لو كان ذلك لكل أحد لما دخل أحد النار "[4]اهـ.

وأما إذا كان الحق للبهائم بأن نضربها بغير ذنب، أو نضرب وجهها بذنب: لكن ذكر في كراهة «الأستروشينية »: "ولا يضرب وجوههن ورؤوسهن إجماعا، ولا تضرب أصلا عند أبي حنيفة وإن كان ملكه"[5].

أو نحملها فوق طاقتها: وحمل البعير في العرف وهو الوسق، وهو بالأمناء مائتان وأربعون منا، كما في «إجارة قاضي خان »[6]، وفي الخلاصة: وحمل الحمار مائة وخمسون منا"[1] اهـ، **أو لم نتعاهد**

1: رواه الحاكم في المستدرك على الصحيحين، عن أنس بن مالك،كتاب الأهوال، حديث: 8718، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وفي كل الروايات: جثيا، وليس جيئا.

2: مجالس الأبرار ومسالك الأخيار، أحمد بن عبد القادر الرومي، ص:161.

3: التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، مُحَمَّد بن أبي بكر القرطبي، تحقيق: الصادق بن مُحَمَّد، دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض ط:01، ت: 1425هـ. ص: 662.

4: لم أجد في هذه العبارة.

5: مخطوط كراهة الأستروشنية، مجد الدين أبو الفتح مُحَمَّد بن محمود بن حسين الأسروشني، موقع مخطوطات الأزهر الشريف مصر، رقم النسخة : 334792، لوحة:27، وجه:أ.

6: فتاوى قاضي خان، حسن بن منصور الأوزجندي، ج:02، ص:185.

علفها وماءها: ذكر في «شرعة الإسلام »: "ويعرض عليها العلف والماء كل يوم سبعين مرة"[2]، وفي شرحها: "هذا كناية عن الكثرة"[3]، **فالأمر مشكل جدا:** يعني لا طريق للخلاص من حق البهائم، لا بطريق الاستحلال في الدنيا، ولا بطريق التضرع والدعاء والتصدق على ما هو السياق، ولعله لهذا قال صاحب جامع الرموز: "قالوا إن خصومة الدابة أشد من خصومة الآدمي"،كذا في «المضمرات »[4].

وكذا إذا كان الحق لكافر لم نستحله في الدنيا: وبهذا الاعتبار يكون الأمر مشكلا جدا، ولذا قال: **فإن خصومتهما يوم القيامة أشد، إذ لا طريق لارتضائهما، ولا لإعطاء ثواب المؤمن إياهما، و لا لتحميل إثم الكفر على المؤمن، وإياكم وحقهما.**

فإذا فرغنا وتخلصنا من الحقين معا: أي حق الله وحق العباد جميعا، **فعند ذلك تتم توبتنا وإنابتنا، فنشكر الله تعالى على التوفيق والإحسان، ثم نجتهد في توفية الحقين إلى الموت، فإن صدرت زلة فنبادر إلى التوبة والتدارك، ونسأل الله تعالى دائما التوفيق والحفظ عن الآثام، ونشكر على ذلك ونعود لساننا على أن نقول: الحمد لله على التوفيق، وأستغفر الله** من كل تقصير، ثم الوصية عطف على قوله توفية الحقين **بأمور منها: محافظة الصلوات الخمس:** أي الفرائض وما في حكمها، كالوتر والتراويح دون النفل، كما في «جامع الرموز »[5].

في المساجد: جمع مسجد بالكسر، فإنه اسم لما يقع فيه السجود، بشرط أن يكون بناء على هيئة مخصوصة، وأما بالفتح فهو موقع الجبهة من الأرض، وأعظم المساجد حرمة المسجد الحرام، ثم

1: لم أجد هذا الموضع لتداخل المخطوط وصعوبة قراءته.

2: مفاتيح الجنان شرح شرعة الإسلام، يعقوب بن سيد علي زادة، المطبعة الميرية، قزان، ط:01، ت: 1326 هـ، ص: 535، وقد أحلت على الشرح لعدم توفر المتن منفردا.

3: المرجع نفسه، يعقوب بن سيد علي زادة، ص: 535.

4: بحثت عنه ولم أجده.

5: جامع الرموز، مُحَمَّد القهستاني، ج:01، ص: 105.

مسجد المدينة، ثم مسجد بيت المقدس، ثم الجوامع، ثم مساجد المحال، ثم الشوارع، وهي التي بنيت في الصحاري: ما ليس لها مؤذن وإمام راتبان، الكل في «جامع الرموز »[1].

مع الجماعة: الجماعة فرقة يجتمعون، والمراد صلاة الإمام مع غيره ولو صبيا يعقل، كذا في « جامع الرموز ».[2] **الأولى:** وفيه إشارة إلى ما ذكر في «شرح منية[3] المصلي » للحلبي: "فيكره تكرار الجماعة فيه بأذان وإقامة عندنا، وعن أبي حنيفة لو كانت الجماعة الثانية أكثر من ثلاثة يكره التكرار وإلا فلا، وعن أبي يوسف: إذا لم تكن على هيئة الأولى وإلا يكره وهو الصحيح، و بالعدول عن المحراب تختلف الهيئة"[4] اهـ. وأيضا إشارة إلى ما ذكر في «الدرر »: "ولا يكرر الجماعة في مسجد محلة بأذان وإقامة، لكن يكرر إذا صلى بها أولا غير أهله أو أهله بمخافتة الأذان ، يعني إذا كان لمسجد إمام وجماعة معلومان صلى بعضهم بأذان وإقامة، لا يباح لباقيهم تكرارها بهما خلافا للشافعي، لكن لو كان مسجد طريق يباح تكرارها أي الجماعة بهما بالاتفاق" كذا ذكره في «الدرر »[5].

"وقال الشافعي: أن الفريق الثاني مخاطبون بالجماعة كالفريق الأول، ولنا ما روي أنه عليه السلام خرج ليصلح بين قوم فعاد إلى المسجد فعاد إلى منزله جمع أهله فصلى بهم، ولو جاز ذلك لما اختار النبي عليه السلام الصلاة في بيته على الجماعة في المسجد"، كذا ذكره في «حواشي الدرر »[6].

فإنها من سنن الهدى: فتكون سنة مؤكدة أي قريبة من الواجب، فلو أن أهل مصر تركوها لقوتلوا عليها، وإذا ترك واحد ضرب وحبس ،كما في «الخلاصة »،كذا في «جامع الرموز »[7].

1: جامع الرموز، مُحَمَّد القهستاني، ج:01، ص:121، 123. بتصرف منه.

2: المرجع نفسه، ت:1299هـ، ج:01، ص: 205.

3: منية: زيادة من النسخة "ج".

4: غنية المتملي شرح منية المصلي، لابراهيم بن مُحَمَّد الحلبي،ص:609،610 .

5: درر الحكام شرح غرر الأحكام، مُحَمَّد بن فرامرز خسرو، ج:01، ص:85. بتصرف .

6: لم أقف إلا على حاشية الشرنبلالي على الدرر، وليس فيها ماذكر المؤلف.

7: جامع الرموز، مُحَمَّد القهستاني، ج:01، ص: 105.

"ويأثم الجيران بالسكوت، ولو انتظر الإقامة لدخول المسجد فهو مسيء، ومن سمع النداء كره له الاشتغال بالعمل"، كذا في «البحر الرائق »[1].

بل من الواجبات على القول الأقوى: ويؤيده ما في البحر الرائق من أنه: "والراجح من أهل المذهب الوجوب، ونقله في «البدائع »عن عامة مشايخنا" اهـ[2]. واختار الأول صاحب «جامع الرموز »حيث قال: "ولا تكون واجبة لقوله ﷺ الجماعة من سنن الهدى فيكون سنة مؤكدة"، كما في الكرماني[3]، فكأن صحته لم يبلغ الزاهدي[4] وإلا لم يقل أن الظاهر أنهم أرادوا بالتأكيد الوجوب لاستدلالهم الأخبار الواردة بالوعيد الشديد بترك الجماعة، وفي الجلابي أن سنة الجماعة آكد من سنة الفجر، وفي «المنية »: "قيل واجبة يأثم بتركها مرة بلا عذر، وقيل إنما يأثم إذا اعتاد تركها، وقيل فرض كفاية وبه أخذ الطحاوي والكرخي وعن غير أصحابنا أنها فرض عين" ،كذا ذكره في «جامع الرموز »[5].

ولا يصلي الفرائض في البيوت: ولو بالجماعة، يؤيده ما في «البحر الرائق »: "سئل[6] الحلواني عمن يجمع بأهله أحيانا، هل ينال ثواب الجماعة؟ قال: لا، ويكون بدعة ومكروها بلا عذر" اهـ[7]، لكن

1: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ابن نجيم المصري، ج: 02، ص:365.

2: المرجع نفسه، ابن نجيم المصري، ج: 01، ص:24. والذي وجدته أنه كلام ابن عابدين في حاشيته منحة الخالق على البحر الرائق، وليس كلام ابن نجيم.

3: مخطوط خلاصة الفتاوى، طاهر بن أحمد بن عبد الرشيد البخاري، المكتبة الأزهرية، رقم:26789، لوحة: 27، وجه: أ.

4: مختار بن محمود بن مُحَمَّد، أبو الرجا، نجم الدين، المعروف بالزاهدي الغزميني: فقيه، من أكابر الحنفية، من أهل غزمين بخوارزم، رحل إلى بغداد والروم، من كتبه الحاوي في الفتاوي، والمجتبى شرح به مختصر القدوري في الفقه، وقنية المنية لتتميم الغنية ، توفي سنة 658هـ. انظر: هدية العارفين (423/2)، والأعلام (193/7).

5: جامع الرموز، مُحَمَّد القهستاني، ج:01، ص:106/105.

6: سئل: سقطت من النسخة"ج".

7: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ابن نجيم المصري، ج: 01، ص:273.

ذكر في «جامع الرموز » ولم يقيد بالمسجد قال: "قالوا: الأصح أن إقامتها في البيت كإقامتها في المسجد إلا في الفضيلة كما في «القنية »"[1]اهـ.

ويؤيده ما في «الخلاصة »: "ولو ترك التراويح بالجماعة وصلاها في البيت، اختلف المشايخ فيه، منهم من قال: هو تارك السنة وهو مسيء، وقال وهو اختيار شيخ الإمام الأستاذ خالي، وقال صدر الشهيد: إنما الإساءة فيما إذا ترك أهل المسجد كلهم الجماعة، و ح[2] أساؤوا وتركوا السنة، وإن صلوا بالبيت اختلف المشايخ، والصحيح أن الجماعة فضيلة، والجماعة في المسجد فضيلة أخرى، فهو قد أتى بإحدى الفضيلتين وترك الأخرى ،وهكذا الجواب في المكتوبات اهـ"، وكذا في «فتاوى قاضي خان »[3]، و «المحيط »[4]، و «الكافي »[5]، و «شرح منية المصلي »[6]، و «النوازل »[7]وغيرها.

بغير عذر ولو بأذان وإقامة: والعذر، بضمتين والسكون في الأصل: تحري الإنسان ما يمحو به ذنوبه بأن يقول لم أفعل أو فعلت لأجل كذا أو فعلت ولا أعود وهذه الثلاثة التوبة فكل توبة عذر بلا عكس، كذا ذكره القهستاني في «شرح الكيداني »[8].

وذكر في البحر الرائق نقلا عن «السراج الوهاج » أنها: "لا تجب إلا على الرجال البالغين العاقلين الأحرار القادرين عليها من غير حرج، فلا تجب على شيخ كبير لا يقدر على المشي، ومريض

1: جامع الرموز، مُحَمَّد القهستاني، ج:01، ص: 106.

2: لم أقف على معناها وخاصة أنه لم يستخدمها في موضع غيره، ولا يستخدم الرموز.

3: فتاوى قاضي خان، حسن بن منصور الأوزجندي، ج:01، ص:114، بتصرف منه.

4: المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة، محمود بن أحمد البخاري، تحقيق: عبد الكريم الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:01، ت: 2004 م. ج:01، ص:457.

5: لم أجده.

6: غنية المتملي شرح منية المصلي، لابراهيم بن مُحَمَّد الحلبي،ص:402.

7: فتاوى النوازل، نصر بن مُحَمَّد السمرقندي، تحقيق: السيد يوسف أحمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:01، 2004م، ص:94،95.

8: مخطوط شرح فقه الكيداني، مُحَمَّد بن حسام الدين القهستاني، لوحة: 09.

و زمن وأعمى ولو وجد من يقوده ويحمله، عند أبي ح رحمه الله لما عرف أنه لا عبرة بقدرة الغير، وحقق في فتح القدير أنها: "بالاتفاق والخلاف في الجمعة لا الجماعة، وتسقط بعذر البرد الشديد والظلمة الشديدة، وبالمطر والريح في الليلة المظلمة، وأما بالنهار فليست الريح عذرا، وكذا إذا تدافع الأخبثان أو أحدهما، أو كان إذا خرج يخاف أن يحبسه غريمه في الدين، أو كان يخاف الظلمة، أو يريد سفرا وأقيمت الصلاة فيخشى أن تفوته القافلة، أو يخاف ضياع ماله، وكذا إذا حضر العشاء وأقيمت صلاة العشاء ونفسه تشوق إليه، وكذا إذا حضر الطعام في غير وقت العشاء ونفسه تشوق إليه"اهـ[1].

نعم البيان ما قال صاحب «صرة الفتاوى »، ناقلا عن صلاة «المهمات» للمفتي: أنه قال ﷺ: (إذا حضر العشاء والعشاء فابدؤوا بالعشاء أي بالطعام)، وكان ابن عمر ﷺ يسمع قراءة الإمام ولا يقوم عن عشائه إلا أن يخاف فوت الجماعة، أو لم يكن في الوقت سعة، قال الإمام: "ومهما كانت النفس لا تشتاق إلى الطعام، ولم يكن في تأخير الطعام ضرر، فالأولى تقديم الصلاة، فأما إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة وكان في التأخير ما يبرد الطعام أو يشوش أمره، فتقديمه أحب عند اتساع الوقت، اشتاق النفس أو لم تشتاق لعموم الخبر" [2]اهـ.

فإنها: أي الفرائض في البيوت مع الجماعة أيضا، أي كبلا جماعة **بدعة مكروهة على ما صرح في الفتاوى:** لما نقلنا عن «البحر الرائق »[3] وفي «فتح القدير »[4]، وذكر في «البزازية »: "فاتته الجماعة

1: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ابن نجيم المصري، ج: 01، ص:367.

2: المهمات في شرح الروضة والرافعي، عبد الرحيم الأسنوي، دار ابن حزم، بيروت، ط:01، ت:2009م، ج:03، ص: 301. ذكر الحديث وليس فيه مابعده، وربما كان من كلام صاحب صرة الفتاوى.

3: انظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ابن نجيم المصري، ج:01، ص:273.

4: انظر: فتح القدير، مُحَمَّد بن عبد الواحد السيواسي، ابن الهمام، دار الفكر، دط، دت، ج:01، ص:345.

في حيه إن أقامها في مسجد آخر فحسن، وإن صلى وحده في حيه فحسن، وإن دخل مسجده وأقيم في مسجد آخر لا يخرج من الأول حتى يصلي"[1] اهـ.

وذكر في «البحر الرائق »نقلا عن «فتح القدير »: "وإذا فاتته لا يجب عليه الطلب في المساجد بلا خلاف بين أصحابنا" اهـ[2].

وذكر القدوري[3]: "يجمع بأهله ويصلي بهم، يعني ينال ثواب الجماعة"[4].

" أما الحكمة في مشروعيتها فقد ذكر في ذلك وجوه أحدها: قيام نظام الألفة بين المصلين، ثانيها: دفع حصر النفس، أن يشتغل بهذه العبادة وحدها، ثالثها: يتعلم الجاهل من العالم أفعال الصلاة، وذكر بعضهم أنها ثابتة بالكتاب، وهو قوله:﴿ وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾ [البقرة:43].

وأما فضائلها: ففي السنة الصحيحة أن صلاة الجماعة تفضل صلاة المنفرد بسبع وعشرين درجة، وفي «المضمرات »: "أنه مكتوب في التوراة صفة أمة مُحَمَّد وجماعتهم، وأنه لكل رجل في صفوفهم تزاد في صلاتهم صلاة، يعني إذا كانوا ألف رجل يكتب لكل رجل ألف صلاة" اهـ[5].

ومنها: أي من الأمور المذكورة، **مداومة السواك**: أي الاستياك، "فلا حذف، والمراد إمرار المسواك طولا على ظاهر عرض السن الأيمن أعلى ثم أسفل، ثم الأيسر كذلك، ثم على وجه اللسان بعدما

1: الفتاوى البزازية، أو الجامع الوجيز في مذهب الامام الأعظم أبي حنيفة النعمان،مُحَمَّد بن شهاب البزاز الكردري، دون معلومات، على الشبكة العنكبوتية، ج:01، ص:39.

2: فتح القدير، مُحَمَّد بن عبد الواحد السيواسي، ابن الهمام، ج:01، ص:345.

3: أحمد بن مُحَمَّد بن أحمد بن جعفر بن حمدان، أبو الحسين القدوري: فقيه حنفي، ولد في بغداد سنة 362هـ، انتهت إليه رئاسة الحنفية في العراق، وصنف المختصر المعروف باسمه القدوري، والتجريد ، والنكاح. توفى سنة 428هـ. انظر: هدية العارفين (74/1)، والأعلام (212/1).

4: اطلعت على كتابيه المطبوعين: مختصر القدوري والتجريد، ولم أجد فيهما ماذكر الشارح.

5: جامع المضمرات والمشكلات في شرح مختصر القدوري، يوسف بن عمر الكادوري، تحقيق: سمير صبحي حجازي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:01، ت:2018م، ج:01، ص: 377.

يجعل الإبهام اليمنى وخنصره تحت المسواك، والبواقي فوقه، فلا يقبض القبضة عليه فإنه يورث الباسور، ولا يستاك بطرفي المسواك، ولا يمص لأنه يورث العمى، وإذا استاك يغسله وإلا فالشيطان يستاك به، فلا يوضع عرضا بل ينصب وإلا فخطر الجنون، وموضع سواكه عليه السلام من أذنه موضع القلم من أذن الكاتب، وأسوكة أصحابه خلف أذانهم ،كما قال الحكيم الترمذي[1]، وكان بعضهم يضع في طي عمامته.

ولا يختص بوضوء كما قيل، بل سنة على حدة على ما في ظاهر الرواية ،كما في «الصلاة المسعودي[2] »[3]، لكن في الشارع أنه مستحب وهو الأصح كما في الاختيار، وفي «حاشية الهداية » : أنه يستحب في جميع الأوقات ويتأكد استحبابه عند قصد التوضي، ويسن أو يستحب عند كل صلاة كما عند غيره"، الكل في «جامع الرموز »[4].

وذكر في «البحر الرائق »: "وكيفيته أن يستاك أعالي الأسنان وأسافلها والحنك، وأقله ثلاث في الأعالي، وثلاث في الأسافل بثلاث مياه، ويستحب أن يكون لينا من غير عقد، في غلظ الأصبع طول شبر من الأشجار المرة، ويستاك عرضا لا طولا لأنه يجرح لحم الأسنان. قال الغزنوي[5]: "يستاك طولا وعرضا، والأكثر على الأول ويستحب إمساكه باليد اليمنى"اهـ، وفيه أيضا يكره أن يستاك

1: مُحَمَّد بن علي بن الحسن بن بشر، أبو عبد الله، المؤذن المعروف بالحكيم الترمذي صوفي، عالم بالحديث وأصول الدين، واضطرب مؤرخوه في تاريخ وفاته، فمنهم من قال سنة 255هـ وسنة 285 هـ، توفي: نحو 320 هـ. انظر: هدية العارفين (15/2)، والأعلام (272/6).

2: مُحَمَّد بن عبدالرحمن بن مُحَمَّد، المسعودي، توفي سنة،584هـ، لم أقف له على ترجمة.

3: مخطوط صلاة المسعودي، مُحَمَّد بن عبدالرحمن بن مُحَمَّد المسعودي، منه نسخة بدار الكتب القطرية، بالدوحة، رقم الحفظ: الفقه الحنفي 839، انظر: خزانة التراث.

4: جامع الرموز، مُحَمَّد القهستاني، ج:01، ص:18.

5: عمر بن إسحق بن أحمد الهندي الغزنوي، سراج الدين، أبو حفص: فقيه، من كبار الأحناف، وكان علامة في الأصول والمنطق والفروع تخرج في ذلك بالشمس الأصبهاني وابن التركماني، له كتب، منها: التوشيح في شرح الهداية، والغرة المنيفة في ترجيح مذهب أبي حنيفة ، وزبدة الأحكام في اختلاف الأئمة، و شرح الزيادات، توفي سنة: 773 هـ. انظر: البدر الطالع(505/1)، والأعلام (42/5).

مضطجعا فإنه يورث كبد الطحال، ويقوم الإصبع أو الخرقة الخشنة مقامه عند فقده، أو عدم أسنانه في تحصيل الثواب لا عند وجوده"اهـ[1].

وفي «التاتاريخانية»: "فله أن يستاك بأي سواك كان رطبا أو يابسا، مبلولا كان أو غير مبلول، صائما كان أو غير صائم، بالغداة أو العشي، وعند الشافعي يكره السواك بعد الزوال للصائم"[2]اهـ.

وذكر المصنف في[«شرح الأربعين »[3]: "و لابأس باستعمال سواك غيره بإذنه"[4]، وفي][5] شرح الهداية لابن الهمام[6]: "ومما يدل على محافظته عليه السلام على السواك، استياكه بسواك عبد الرحمن ابن أبي بكر رضي الله عنهما عند وفاته"[7]اهـ، وذكر في«شرح مخزن الفقه » لمصنفه: "واغسل ذلك بعد فراغك في الصيف بماء بارد، وفي الشتاء بماء حار، وهذا من رأي الأطباء، قالوا بأنه يطلق اللسان، ويصفي الكلام، ويصفي الحدقة، ويفرح القلب، ولا ينبغي للمتنخم ولا لمن به القيء والسعال اليابس واللقوة

1: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن مُحَّد، ابن نجيم المصري ، ط:01، دت، ج: 01، ص:21.

2: الفتاوى التاتاريخانية، عالم بن الولاء الدهلوي، ج:02، ص: 221.

3: مخطوط شرح الأربعين حديثا، مُحَّد بن بير علي البركلي، لديه نسخ كثيرة موزعة بمكتبات العالم منها: نسخة: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الاسلامية الرياض، برقم حفظ : 12186.ونسخة بدار الكتب المصرية، القاهرة، رقم الحفظ: 125/1 (87 مجاميع)، (120 مجاميع). وأخرى بالزيتونة، تونس، رقم الحفظ: 127/2. ولم أستطع الحصول عليه بسبب الظروف الراهنة للجزائر والعالم.

4: مخطوط شرح الأربعين حديثا، مُحَّد بن بير علي البركلي.

5: في النسخة"ج": سقط ما بين معكوفتين.

6: مُحَّد بن عبد الواحد بن عبد الحميد ابن مسعود، السيواسي ،كمال الدين، المعروف بابن الهمام: إمام، من علماء الحنفية، قرأ على العز ابن عبد السلام، مشارك في العلوم، أصله من سيواس، ولد بالإسكندرية، أقام في القاهرة، بحلب، والحرمين، ثم كان شيخ الشيوخ بالخانقاه الشيخونية بمصر، حضر السلطان وفاته، من كتبه: فتح القدير في شرح الهداية، والمسايرة في العقائد المنجية في الآخرة، توفي سنة: 861هـ، انظر: البدر الطالع (202/2)، والأعلام (255/6).

7: فتح القدير، مُحَّد بن عبد الواحد السيواسي، ابن الهمام، ج:01، ص:24.

والعطش والخفقان والرمد اليابس، وليكن رطبا مستويا قليل العقد، فلا يكون من شجرة مجهولة لأنه لا يؤمن أن يكون سما"اهـ[1].

وذكر في «شرح منية المصلي »: "ثم المستحب أن يكون من شجرة مرة لزيادة إزالة تغير الفم، قالوا ويستاك بكل عود إلا الرمان والقصب، وأفضله الأراك ثم الزيتون"اهـ[2].

وذكر في «جامع الرموز »: "وأصله من زيتون، فإنه منه سواك الأنبياء عليهم السلام "،كما في « الينابيع» . "ومن خشب الخوخ أو التوت، أو أصل السوك"، كما في «صلاة المسعودية». وكذا في « المحيط »: "ينبغي أن يكون من شجر مر، في غلظ الخنصر وطول الشبر"، وفيه دلالة على أنه يجوز أن يكون أقصر من الشبر، كما صرح به كما في كتب الشافعية، قال الحكيم الترمذي: "لا يزاد على الشبر، وإلا فالشيطان يركب عليه". وفي الكلام إشارة إلى استواء الرجل والمرأة، إلا أنهم قالوا أن العلك في حقها قائم مقامه في حقه، وإلى أن الإبهام والمسبحة لا يقومان مقامه، كما ذهب إليه الإمام أبو منصور[3]، لكنهم قالوا بالقيام عند الفقدان" [4]اهـ.

ويؤيده ما قال المصنف في «شرحه لأربعينه »من أنه: قال في «المحيط »:"قال علي رضي الله عنه: التشويص بالمسبحة والإبهام سواك"اهـ[5]. وفيه أيضا: "و يستحب أن يعود الصبي السواك ليعتاده" اهـ[1].

1: مخطوط مخزن الفقه، لمصلح الدين موسى بن موسى الأماسي، ت: 938هـ، له نسخ كثيرة منها: نسخة مكتبة نور عثمانية استانبول، رقم الحفظ 1821، ونسخة المكتبة الخديوية، القاهرة، رقم الحفظ 128/3، ونسخة المكتبة العبدلية بجامع الزيتونة، تونس، رقم الحفظ 2371/239/4. ولم أجد في كتب الببليوغرافيا من ذكر شرحه.

2: غنية المتملي شرح منية المصلي، لابراهيم بن مُحَمَّد الحلبي،ص:33.

3: مُحَمَّد بن أحمد السمرقندي، أبو منصور: فقيه حنفي، من أهل سمرقند، من كتبه تحفة الفقهاء في الفروع. وهو شيخ أبي بكر بن مسعود الكاشاني ، توفي نحو 575 هـ، أو هو مُحَمَّد بن مكرم شعبان، أبو منصور، زين الدين الكرماني: فقيه حنفي، له كتب، منها: المسالك في المناسك نحو 883 هـ. انظر: الأعلام (318/5)، و(108/7).

4: جامع الرموز، ، مُحَمَّد القهستاني، ت:1299هـ، ج:01، ص:18/17.

5: لم أجد في كتاب المحيط البرهاني هذا الموضع ولا الذي بعده.

"وفيه فوائد: أنه مطهرة للفم، ومرضاة للرب، ومطردة للشيطان، ومفرحة للملائكة، يذهب الحفر والبلغم، ويجلي البصر، ويكفر الخطيئة، ويزيد في الحسنات"، كذا ذكره صاحب «مخزن الفقه في شرحه »[2].

"ويذهب الصفراء، ويشد الأسنان، ويقوي المعدة، ويطيب نكهة الفم"،كذا في «شرح المنية »[3].

وفي حق فضائله أحاديث كثيرة، منها أنه روى ابن ماجة عن أبي أمامة ﷺ عن النبي عليه السلام: (تسوكوا فإن السواك مطهرة للفم، ومرضاة للرب، ما جاءني جبريل عليه السلام إلا أوصاني بالسواك)[4].

ومنها ما سيجيء من المصنف، **لا سيما عند الصلاة:** لما أراد تأييده بما في الصحيحين فقال: **قال النبي ﷺ (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة أو عند كل صلاة)، رواه الشيخان:** يعني البخاري ومسلم، قال في شرحه لأربعينه: "مع كل صلاة في رواية البخاري[5]، عند كل صلاة في رواية مسلم[6]، مع الوضوء عند كل صلاة في رواية النسائي[7] وابن ماجة[8]، مع كل وضوء في رواية أحمد[9]اهـ"[1].

1: مخطوط شرح الأربعين حديثا، مُحَمَّد بن بير علي البركلي.

2: شرح مخزن الفقه، انظر هامش ص:116.

3: غنية المتملي شرح منية المصلي، لابراهيم بن مُحَمَّد الحلبي،ص:33، دون عبارة "ويذهب الصفراء".

4: رواه ابن ماجة في السنن ، عن أبي أمامة،كتاب الطهارة وسننها، باب السواك، حديث:289، (192/01). وقال الألباني: ضعيف، انظر: التعليق الرغيب (101/01- 102).

5: رواه البخاري في صحيحه، عن أبي هريرة،كتاب الجمعة، باب السواك يوم الجمعة، حديث:877، (04/02).

6: رواه مسلم في صحيحه، عن أبي هريرة،كتاب الطهارة، باب السواك، حديث:42، (220/01).

7: رواه النسائي في السنن الكبرى، عن أبي هريرة،كتاب الطهارة، الرخصة في السواك بالعشي للصائم، حديث:7، (192/1). بلفظ: عند كل صلاة.

8: رواه ابن ماجة في السنن، عن أبي هريرة، كتاب الطهارة وسننها، باب السواك، حديث:287، بلفظ: "عند كل صلاة"، وليس فيه مع الوضوء. (191/01).

9: رواه أحمد بن حنبل في المسند ، عن أبي هريرة، ومن مسند بني هاشم، مسند أبي هريرة ﷺ، حديث: 9928، (22/16).

وروى الإمام أحمد أنه قال عليه الصلاة والسلام: (صلاة بسواك أفضل من سبعين صلاة بغير سواك)[2]**، والباء للإلصاق أو المصاحبة، وحقيقتهما في ما اتصل حسا أو عرفا ،وكذا حقيقة كلمة مع وعند، والنصوص محمولة على ظواهرها إذا أمكن، وقد أمكن هاهنا، فلا مساغ إذا على الحمل على المجاز:** بأن يقال المراد بها الوضوء، **أو تقدير مضاف:** بأن يقال وضوء كل صلاة، **كيف:** يسوغ الحمل على أحدهما، **وقد ذكر السواك عند نفس الصلاة في بعض كتب الفروع المعتبرة:** فسرها بقوله: **قال في التاتاريخانية نقلا عن التتمة: "ويستحب السواك عندنا عند كل صلاة ووضوء، وكل شيء يغير فمه، وعند اليقظة"اهـ**[3]**.**

وذكر في «البحر الرائق »: "واختلف في وقته"، ففي «النهاية» و«فتح القدير» : "عند المضمضة"، وفي «البدائع » و «المجتبى »: قبل الوضوء، والأكثر على الأول، وهو أولى لأنه أكمل في الإنقاء، وليس هو من خصائص الوضوء"[4].

ولذا قال المصنف: **وقال الفاضل المحقق ابن همام في شرح الهداية: "ويستحب في خمسة مواضع: عند اصفرار السن، وتغير الرائحة، والقيام من النوم، والقيام إلى الصلاة، وعند الوضوء" اهـ**[5]. وذكر في «البحر الرائق »: "و أول ما يدخل البيت وعند اجتماع الناس وعند قراءة القرآن اهـ[6].

1: مخطوط شرح الأربعين حديثا، مُحَمَّد بن بير علي البركلي.

2: مسند أحمد بن حنبل، مسند الأنصار، الملحق المستدرك من مسند الأنصار، حديث السيدة عائشة ﵂ حديث: 26340، (361/43). بلفظ: " فضل الصلاة بالسواك، على الصلاة بغير سواك، سبعين ضعفا ". قال الألباني: ضعيف، انظر: ضعيف الجامع، حديث رقم: 3965.

3: الفتاوى التاتاريخانية، عالم بن الولاء الدهلوي، ج:02، ص: 221،222 .

4: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ابن نجيم المصري، ج: 01، ص:21.

5: فتح القدير، مُحَمَّد بن عبد الواحد السيواسي، ابن الهمام، ج:01، ص:25.

6: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ابن نجيم المصري، ج: 01، ص:24.

وفيه رد صريح على ما نقل من «الفتاوى الصوفية »و «كنز العباد » ونحوهما، وهو أنه يكره السواك عند النوم، وذكر المصنف في شرحه لأربعينه نقلا عن «الإحياء »: "يبتدئ بالسواك بعد الاستنجاء، ثم عند الفراغ من السواك يجلس للوضوء، وهذا الترتيب أحسن عندي، لأنه روى أبو داود عن عائشة ﵂ أنها قالت: (كان النبي عليه السلام لا يستيقظ من ليل أو نهار إلا يتسوك قبل أن يتوضأ)[1]، ولأن استعمال المسواك كثيرا ما يدمي، ولم يذكر في الأحاديث المذكورة إلا السواك عند الوضوء لا عند المضمضة، ولكن ينبغي أن يستعمله عند المضمضة على خارج الأسنان فقط برفق، وقبل الوضوء يستعمل على وجه المبالغة، أعني على الأسنان داخلها وخارجها، وعلى الحنك وطرف اللسان، ليخرج عن شبهة الخلاف مع الاحتراز عن الإدماء في خلل الوضوء" [2]اهـ.

فظهر أن ما ذكر في بعض الكتب من تصريح الكراهة عند الصلاة، معلل بأنه قد يجرح الفم فينقض الوضوء ليس له وجه، نعم من يخاف ذلك فليستعمل بالرفق على نفس الأسنان واللسان دون اللثة: بالكسر وفتح الثاء المخففة، ويجوز تشديدها، بالتركية ديش دبلرينك، أتى كذا في اللغة الأخترية[3].

وذلك يكفي: في الخروج عن عهدة السنة، وفيه إشارة إلى ما نقله في «شرح أربعينه » عن « التشريح » حيث قال: "وصرح بعضهم بكراهة الاستياك في المسجد، وعللها بأن السواك عند القيام إلى الصلاة ربما يجرح الفم وأخرج الدم فلا يجوز الصلاة به، ولأنه لم يروى أنه عليه السلام استاك عند قيامه إلى الصلاة، ويحمل قوله عليه السلام: (لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة)، على عند كل وضوء، ورواية أحمد والطبراني: (لأمرتهم بالسواك عند كل وضوء) "اهـ[4].

1: رواه أبو داود في السنن ، عن عائشة،كتاب الطهارة، باب السواك لمن قام من الليل، حديث:57، بلفظ:كان لا يرقد من ليل ولا نهار فيستيقظ، إلا تسوك قبل أن يتوضأ، (43/1). الألباني: حسن، انظر صحيح الجامع، حديث رقم: 4853.

2: مخطوط شرح الأربعين حديثا، مُحَمَّد بن بير علي البركلي.

3: مخطوط الأختري في اللغة، مصطفى الأختري، لوحة: 272، وجه:ب.

4: مخطوط شرح الأربعين حديثا، مُحَمَّد بن بير علي البركلي.

وما ذكره هاهنا على تقدير تمامه، إنما يدفع أول تعليلي صاحب «التشريح » دون الثاني، مع أن في تجويز الاستياك عند القيام إلى الصلاة فوات غسل السواك بعد الاستياك، وهو أيضا سنة على ما ذكره المصنف في شرح المزبور ناقلا عن أبي داود أن عائشة ﵂ قالت: (كان النبي عليه السلام يستاك ويعطيني السواك لأغسله فأبدأ به فأستاك ثم أغسله فأدفعه إليه)[1]اهـ[2] ، وأيضا يلزمه ما مر في «جامع الرموز » من أنه: "يغسله وإلا فالشيطان يستاك به"[3] ، ومن تأييدات كلام صاحب « التشريح» ، ما ذكره صاحب «الأشباه» في «البحر الرائق »: "قولهم يستحب عند القيام إلى الصلاة، ينافي ما نقلوه من أنه عندنا للوضوء لا للصلاة خلافا للشافعية"[4]، وعلله سراج الهندي[5] في «شرح الهداية »: "وأنه إذا استاك للصلاة ربما يخرج منه دم وهو نجس بالإجماع، وإن لم يكن ناقضا عند الشافعية، وقالوا فائدة الخلاف تظهر فيمن صلى بوضوء واحد صلوات يكفيه السواك للوضوء، وعند الشافعية يستاك لكل صلاة"[6]اهـ.

والظاهر من «شرح الهداية » لابن همام أن المرضي عنده عدم الاستياك عند نفس الصلاة حيث قال: "المراد بما ذكرنا مما ظاهره الندب عند نفس الصلاة كونه عند الوضوء، فالحق أنه من مستحبات الوضوء ويؤيده"[7]، قول المصنف في شرح أربعينه: "وكنت قديما أميل إلى هذا القول نعم ما اختاره

1: رواه أبو داود في السنن ، عن عائشة ﵂،كتاب الطهارة، باب غسل السواك ،حديث:52، (39/01). قال الألباني: حسن، انظر: صحيح وضعيف السنن الأربعة، رقم: 52.

2: مخطوط شرح الأربعين حديثا، مُحَمَّد بن بير علي البركلي.

3: جامع الرموز، مُحَمَّد القهستاني، ج:01، ص:18.

4: البحر الرائق شرح كنز الدقائق،ابن نجيم المصري ، ج: 01، ص:21.

5: عمر بن إسحق بن أحمد الهندي الغزنوي، سراج الدين، أبو حفص: فقيه، من كبار الأحناف، ولي القضاء استقلالا في سنة 769هـ، له كتب، منها التوشيح في شرح الهداية في الفقه، والغرة المنيفة في ترجيح مذهب أبي حنيفة، والشامل في الفقه، وزبدة الأحكام في اختلاف الأئمة، توفي سنة:773هـ. انظر: البدر الطالع (505/1)، والأعلام (42/05).

6: كتاب التوشيح شرح الهداية، سراج الدين الهندي، غير مطبوع، ونسخه المخطوطة غير متوفرة.

7: فتح القدير، مُحَمَّد بن عبد الواحد السيواسي، ابن الهمام، ج:01، ص:25.

هاهنا مبني على ظاهر إطلاق الأحاديث"[1]، وظاهر قول ابن همام: "يستحب عند القيام إلى الصلاة" كما ذكره في شرح المزبور[2]. خذ ما هو الحق بالإنصاف واجتنب عن التكلف والاعتساف.

ومن تفرغ: عطف بحسب المعنى على قوله ومنها على ما يدل عليه السباق والسياق، **للنوافل:** جمع نافلة، وهي في اللغة الزيادة، وفي الشرع العبادة التي ليست بفرض ولا واجب، فيعم السنة والمستحب وغير المؤقت، كذا في «شرح منية المصلي »[3]، لكن الظاهر أن المراد هاهنا المستحبات، سيظهر لك مما ذكره في الأمثلة.

والأوراد: جمع ورد، فهو مورد الماء والجزء من القرآن "،كما في «القاموس »[4]، وهذا في حق من تفقه في الدين لما ذكره في «الطريقة »: "وهو أنه رجل تفقه ثم اشتغل بالعبادة وامتنع عن التعليم، فإن كان الناس استغنوا عنه بغيره أجزأه كما فعله داود الطائي فإنه تعلم العلم عن أبي حنيفة ثم اشتغل بالعبادة واعتزل الناس، ولم يشتغل بالتعليم وهذا لأنه أخذ بالفاضل، وإن كان التعليم أفضل لأن نفعه أوفر فلا يكون به بئس"[5].

فليختر ما ورد فيه خبر أو أثر: تفسيرهما مر في صدر الكتاب، وفيه إشارة إلى ما روته عائشة رضي الله عنها أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)[6].

كصلاة الضحى أربعة: كانت، **أو ثمانية:** إنما ألحق التاء بالعدد والتمييز مؤنث لأنه إذا حذف جاز في العدد الوجهان، قيل لا تستحب لما في «صحيح البخاري » من إنكار ابن عمر رضي الله

1: مخطوط شرح الأربعين حديثا، مُحَمَّد بن بير علي البركلي.

2: مخطوط شرح الأربعين حديثا، مُحَمَّد بن بير علي البركلي.

3: مخطوط شرح منية المصلي: لوحة: 142.

4: القاموس المحيط، مُحَمَّد بن يعقوب الفيروز آبادي، ج:01، ص:325. بتصرف منه.

5: الطريقة المحمدية، مُحَمَّد بن بيرعلي البيركوي، ص: 136.

6: رواه البخاري في صحيحه، عن عائشة ﵂، كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود، حديث: 2697، (184/03).

عنهما، وقيل مستحبة لما في «صحيح مسلم »عن عائشة ﵂ أنه ﷺ: (يصلي الضحى أربع ركعات ويزيد ما يشاء)[1]، وهذا هو الراجح ،كذا في «البحر الرائق »[2]، والظاهر مما ذكر في «جامع الرموز » أنها من سنن المؤقتة اهـ[3].

وفي «البحر الرائق »: "وظاهر ما في المنية يدل على أن أقلها ركعتان، وأكثرها ثنتا عشر ركعة لما روى الطبراني في الكبير عن أبي الدرداء قال قال رسول الله ﷺ: (من صلى الضحى ركعتين لم يكتب من الغافلين، ومن صلى أربعا كتب من العابدين، ومن صلى ستا كفى ذلك اليوم ومن صلى ثمانيا كتبه الله من القانتين ومن صلى اثني عشر ركعة بنى الله له بيتا في الجنة)"[4][5]اهـ.

ووقتها من ارتفاع الشمس إلى ما قبل الزوال، والمختار إذا مضى ربع النهار، كذا في «شرح منية المصلي »[6].

وأربعة: بالجر عطف على صلاة، **بعد سنة المغرب:** لقوله عليه السلام: (من صلى بعد المغرب ستة ركعات كتب من الأوابين وتلا: ﴿ فَإِنَّهُۥ كَانَ لِلْأَوَّٰبِينَ غَفُورًا ﴾: [الإسراء:25])[7]، كذا في «

1: رواه مسلم في صحيحه، عن عائشة،كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى، حديث:1211، (497/1)، بلفظ: "كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى أربعا، ويزيد ما شاء الله".

2: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ابن نجيم المصري، ج: 02، ص:55.

3: جامع الرموز، مُحَمَّد القهستاني، ج:01، ص:128.

4: السنن الكبرى للبيهقي،كتاب الصلاة، ذكر الأحاديث الثابتة عن النبي ﷺ في عدد، باب ذكر خبر جامع لأعدادها، حديث:4564. ولم أجده عند الطبراني.

5: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ابن نجيم المصري، ج: 02، ص:55.

6: غنية المتملي شرح منية المصلي، لابراهيم بن مُحَمَّد الحلبي،ص:385 .

7: سنن ابن ماجة، عن أبي هريرة،كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الست ركعات بعد المغرب، حديث:1167، (243/2). والترمذي في الجامع الصحيح، عن أبي هريرة، أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ، أبواب الصلاة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في فضل التطوع وست ركعات بعد المغرب، حديث:415، بلفظ: " من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم بينهن بسوء، عدلن له بعبادة ثنتي عشرة سنة".

شرح الهداية »[1]لابن همام وغيره. **بسلامين:** "هذا عندهما، وأما عند أبي حنيفة كونها بتسليمة واحدة "،كذا في «شرح منية المصلي »[2].

وكذا بعد فرض العشاء: "أي الأربع في كونها بتسليمتين عندهما وتسليمة واحد عند أبي حنيفة"، كذا في شرح المزبور.[3]

لكن ذكر في «البحر الرائق » أنه: "حكى في فتح القدير اختلافا بين أهل عصره في المسألتين، الأولى: هل السنة المؤكدة محسوبة من المستحب في الأربع بعد الظهر وبعد العشاء وفي الستة بعد المغرب أو لا؟ والثانية: على تقدير الأول هل يؤدى الكل بتسليمة واحدة أو بتسليمتين؟ واختار الأول فيهما **وصلاة التهجد ركعتين إلى اثني عشر**" اهـ[4]، وفي «جامع الرموز »: " ركعتان سنة وقيل فرض، كما في المحيط"[5]، وروى الطبراني مرفوعا: (لا بد من صلاة الليل ولو حلب شاة، وما كان بعد صلاة العشاء فهو من الليل)".

وهو يفيد أن هذه السنة تحصل بالتنفل بعد صلاة العشاء بعد النوم، وقد تردد في فتح القدير[6] في صلاة التهجد هي:"سنة في حقنا أم تطوع وأطال الكلام على وجه التحقيق كما هو دأبه"، الكل في «البحر الرائق »[7]. وأوسع منه ما ذكره المصنف.

والمسبعات العشر التى أهداها الخضر عليه السلام: إلى إبراهيم التيمي[1]، ووصاه أن يقولها غدوة وعشية، وقال له الخضر: أعطانيها مُحَمَّد عليه السلام، وذكر من فضلها وعظم شأنها ما يجل عن

1: فتح القدير، مُحَمَّد بن عبد الواحد السيواسي، ابن الهمام، ج:01، ص:444.

2: غنية المتملي شرح منية المصلي، ابراهيم بن مُحَمَّد الحلبي،ص:388 .

3: غنية المتملي شرح منية المصلي، ابراهيم بن مُحَمَّد الحلبي،ص:388 .

4: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ابن نجيم المصري، ج: 02، ص:54.

5: جامع الرموز، مُحَمَّد القهستاني، ج:01، ص:129.

6: انظر: فتح القدير، مُحَمَّد بن عبد الواحد السيواسي، ابن الهمام، ج:01، ص:450/448.

7: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن مُحَمَّد، ابن نجيم المصري، ج: 02، ص:56.

الوصف، وأنه لا يداوم على ذلك إلا عبد سعيد، وقد سبقت له من الله الحسنى، حذفنا ذكر فضائلها اختصارا، فإن قال ذلك فقد استكمل الفضل والمداومة عليهن أي على الأدعية التي ذكر من قبل في «الإحياء »، و «قوت القلوب »، وغيرهما.

روي عن كرز بن وبرة[2]، وكان من الأبدال[3]، قال: أتاني أخ لي من الشام فأهدى لي هدية، وقال: يا كرز اقبل مني هذه الهدية، فإنها نعم الهدية، فقلت: يا أخي من أهدى لك هذه الهدية؟ قال: أعطانيها إبراهيم التيمي، قلت: أفلم تسأل إبراهيم من أعطاه؟ قال: بلى، فقال:كنت جالسا في فناء الكعبة وأنا في التهليل والتسبيح والتحميد، فجاءني رجل فسلم علي وجلس عن يميني، فلم أر في زماني أحسن منه وجها، ولا أحسن منه ثيابا، ولا أشد بياضا، ولا أطيب ريحا، فقلت: يا عبد الله، من أنت؟ ومن أين جئت؟ فقال: أنا الخضر، فقلت: في أي شيء جئتني؟ فقال: جئتك للسلام عليك، وحبا لك في الله، وعندي هدية أريد أن أهديها إليك، فقلت: ما هي؟ قال: هي أن تقرأ قبل أن تطلع الشمس وتنبسط على الأرض، وقبل أن تغرب الحمد لله، وقل أعوذ برب الناس، وقل أعوذ برب الفلق، وقل هو الله أحد، وقل ياأيها الكافرون، وآية الكرسي،كل واحد سبع مرات، وتقول:

1: إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي، أبو أسماء، تيم الرباب، الإمام، القدوة، الفقيه، عابد الكوفة، الزاهد، قال الأعمش: "قال إبراهيم التيمي: ربما أتى علي شهر لا أطعم طعاما، ولا أشرب شرابا "، وقال أبو زرعة: "ثقة مرجئ قتله الحجاج بن يوسف"، و قال أبو داود: "مات ولم يبلغ أربعين سنة"، توفي سنة: 92هـ. انظر: سير أعلام النبلاء(60/5)، وتهذيب التهذيب (176/1).

2: كرز بن وبرة الحارثي، أبو عبد الله: تابعي، من أهل الكوفة، يضرب به المثل في التعبد، والزهد، نزيل جرجان، وكبيرها، فإنه دخلها غازيا في سنة 98هـ، مع يزيد بن المهلب، فاتخذ كرز بها مسجدا بقرب قبره، وتوفي بها سنة: 110هـ. انظر: سير أعلام النبلاء(84/6)، والأعلام (221/5).

3: "اعلم أن لله عبادا يقال لهم الأبدال، خلف من الأنبياء هم أوتاد الأرض، فلما انقضت النبوة أبدل الله مكانهم قوما من أمة مُحَمَّد ﷺ لم يفضلوا الناس بكثرة صوم ولا صلاة ولا حسن حلية، ولكن بصدق الورع وحسن النية وسلامة الصدر لجميع المسلمين والنصيحة لهم، ابتغاء مرضاة الله بصبر من غير تجبن، وتواضع في غير مذلة، وهم قوم اصطفاهم الله واستخلصهم لنفسه، وهم أربعون صديقا أو ثلاثون رجلا، قلوبهم على مثل يقين إبراهيم خليل الرحمن عليه السلام، لا يموت الرجل منهم حتى يكون الله قد أنشأ من يخلفه"، انظر: إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي، ج:03، ص:357. قال الألباني: "واعلم أن أحاديث الأبدال لا يصح منها شيء، وكلها معلولة، و بعضها أشد ضعفا من بعض"، انظر: السلسلة الصحيحة والضعيفة، ج:02، ص:339.

سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر سبعا، وتصلي على النبي ﷺ سبعا، وتستغفر لنفسك ولوالديك سبعا، وتقول: اللهم افعل بي وبهم عاجلا وآجلا في الدين و الدنيا والآخرة ما أنت له أهل، ولا تفعل بنا يا مولاي ما نحن له أهل، إنك غفور حليم جواد كريم رؤوف رحيم سبع مرات، وانظر أن لا تدع غدوة وعشية، فقلت: أحب أن تخبرني من أعطاك هذه الهدية؟ فقال: أعطانيها مُحَمَّد صلى الله عليه وسلم ، فسله ثوابه فإنه سيخبرك، فذكر إبراهيم التيمي أنه رأى ذات ليلة في منامه كأن الملائكة جاءته فاحتملته حتى أدخلوه الجنة، فرأى ما فيها ووصف أمرا عظيما مما رأى من صفة الجنة، قال فسألت الملائكة فقلت: لمن هذا كله؟ فقالوا: للذي يعمل بمثل عملك، وذكر أنه أكل من ثمرها وسقوه من شرابها، قال: فأتاني النبي ﷺ ومعه سبعون نبيا، وسبعون صفا من الملائكة،كل صف مثل ما بين المشرق والمغرب، فسلم علي وأخذ بيدي، فقلت: يا رسول الله، إن الخضر أخبرني أنه قد سمع منك هذا الحديث، فقال: (صدق الخضر، صدق الخضر وكل ما يحكيه فهو حق، وهو عالم أهل الأرض وهو رئيس الأبدال، وهو من جنود الله في الأرض، فقلت: يا رسول الله، فمن قال هذا وعمله ولم ير مثل الذي رأيت في منامي هل يعطى شيئا مما أعطيته؟ فقال: والذي بعثني بالحق، إنه ليعطى العامل بهذا وإن لم يرني ولم ير الجنة، إنه ليغفر له جميع الكبائر التي عملها، ويرفع الله عنه غضبه ومقته، ويؤمر صاحب الشمال أن لا يكتب عليه شيئا من السيئات إلى سنة، والذي بعثني بالحق نبيا ما يعمل بهذا إلا من خلقه الله سعيدا)[1]، ولا يتركه إلا من خلقه الله شقيا، وذكر بقية الفضائل.

1: قال الحافظ العراقي: حديث كرز بن وبرة من أهل الشام عن إبراهيم التيمي «أن الخضر علمه المسبعات العشرة»، وقال في آخرها «أعطانيها مُحَمَّد ﷺ»، ليس له أصل، ولم يصح في حديث قط اجتماع الخضر بالنبي ﷺ ولا عدم اجتماعه، ولا حياته ولا موته. انظر: المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، زين الدين عبد الرحيم العراقي، دار ابن حزم، بيروت ، ط:01، ت:2005م، ص: 400.

وقد كان إبراهيم التيمي رحمه الله مكث أربعة أشهر لم يطعم طعاما ولم يشرب شرابا فلعله بعد هذه الرؤية، والله أعلم، ذكره الأعمش عنه، كذا ذكر في «الإحياء »[1]، و «قوت القلوب »[2]، و « عوارف المعارف »[3] ،و «ذخر العابدين »[4] لابن الملك.

وفي هذه الحكاية إشارة إلى ما ذكر الحلبي[5] في «الشرح الكبير للمنية » في فصل الجنازة من أنه: "أن الخضر عليه السلام حي، وهو قول أكثر العلماء، ذكره السروجي في «شرح الهداية »"اهـ[6].

ثم اعلم أن ترتيب هذه السور على هذا المنوال غير الترتيب الذي ذكره المصنف في حاشيته التي كتب هنا، وفي الرسالة التركية وهو على ما في المصاحف.

ولا يلتفت إلى ما أكب: أي سقط الناس، **عليه من صلاة الرغائب[7] والبراءة[1] والقدر[2]**: وفيه رد لما ذكر في «البحر الرائق »نقلا عن حاوي القدسي من أنه: "وما روي من الصلوات في الأوقات

1: إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي، دار المعرفة، بيروت، دط، دت، ج:01، ص:336.

2: قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد،مُحَمَّد بن علي أبو طالب المكي، تحقيق: عاصم إبراهيم الكيالي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:02، ت:2005 م. ج:01، ص:18.

3: عوارف المعارف، شهاب الدين السهروردي، تحقيق: عبد الحليم محمود ومحمود بن الشريف، دار المعارف، القاهرة، دط، دت، ج:02، ص:194.

4: ذخر العابدين في فضائل رجب وشعبان ورمضان والعيدين وفضل الحج : لمحمد بن عبد اللطيف بن عبد العزيز ابن فرشته، ابن ملك، الحنفي الرومي ، قدمه للسلطان بايزيد الأول. مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الاسلامية، اسم الدولة بالمملكة العربية السعودية، الرياض، رقم الحفظ: 03781، وأخرى برقم: 2149- فك. ولم أتمكن من الحصول عليه.

5: إبراهيم بن مُحَمَّد بن إبراهيم الحَلَبي: فقيه حنفي، من أهل حلب، تفقه بها وبمصر، ثم استقر في القسطنطينية، ثم صار إماما وخطيبا بجامع السلطان مُحَمَّد خان، وصار مدرسا بدار القراء التي بناها المولى الفاضل سعدي جلبي المفتي ومات على تلك الحال، وتوفي بها عن نيف وتسعين عاما، أشهر كتبه ملتقى الأبحر، وغنية المتملي في شرح منية المصلي، وله تلخيص الفتاوي التاتارخانية ، توفي سنة: 956 هـ، انظر: الشقائق النعمانية (295/1)، والأعلام (67/1).

6: غنية المتملي بشرح منية المصلي، إبراهيم الحلبي، مطبعة عارف أفندي، اسطنبول، دط، ت: 1325هـ، ص:609.

7: صلاة الرغائب: "هي التي تصلي بين العشاءين ليلة أول جمعة في شهر رجب"، الباعث على إنكار البدع والحوادث، شهاب الدين عبد الرحمن المقدسي، تحقيق: عثمان أحمد عنبر، دار الهدى، القاهرة، ط: 01، ت: 1978م، ص:41.

الشريفة، [كليلة القدر][3]وليلة النصف من شعبان، وليلتي العيد وعرفة، والجمعة وغيرها، تصلى فرادى"[4] اهـ.

ويؤيد هذا الرد ما في «صحيح مسلم » من أنه روى أبو هريرة ﷺ أنه قال: قال ﷺ: (لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي، ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام)[5]، وقال ابن ملك[6] نقلا عن «المظهر[7] »: "إنما نهى عن تخصيصهما تحذيرا عن موافقة اليهود والنصارى، لأنهم كانوا يعظمون يوم السبت والأحد بالصيام، وليلتهما بالقيام، زاعمين أنهما أعز أيام الأسبوع، فاستحب أن تخالفهم في طريق تعظيم ما هو أعز الأيام وهو يوم الجمعة"، قال النووي: "في الحديث نهي صريح عن

1: صلاة البراءة، وتسمى أيضاً الألفية، لأنه يقرأ فيها سور الإخلاص ألف مرة في مائة ركعة، "وصلاة البراءة التي تفعل في ليلة النصف من الشعبان"، انظر: غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، أحمد بن مُحَمَّد مكي، دار الكتب العلمية، ط: 01، ت: 1985م، ج:02، ص:48.

2: صلاة القدر: " أما صلاة رجب، فقد روي بإسناد عن رسول الله ﷺ أنه قال ما من أحد يصوم أول خميس من رجب ثم يصلي فيما بين العشاء والعتمة اثنتي عشرة ركعة يفصل بين كل ركعتين بتسليمة، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب مرة، وإنا أنزلناه في ليلة القدر ثلاث مرات، وقل هو الله أحد اثنتي عشرة مرة، فإذا فرغ من صلاته صلى علي سبعين مرة يقول اللهم صل على مُحَمَّد النبي الأمي وعلى آله، ثم يسجد ويقول في سجوده سبعين مرة سبوح قدوس رب الملائكة والروح ثم يرفع رأسه ويقول سبعين مرة رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم، إنك أنت الأعز الأكرم، ثم يسجد سجدة أخرى ويقول فيها مثل ما قال في السجدة الأولى، ثم يسأل حاجته في سجوده فإنها تقضى"، انظر: إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي، ج:01، ص:203. قلت: وليس المقصود كما قد يتبادر إلى الذهن أنها صلاة ليلة القدر، إذ أنها مستحبة مأمور بها بإجماع المسلمين. انظر: إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي، ج:01، ص:203.

3: زيادة من النسخة "ج".

4: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ابن نجيم المصري، ج: 02، ص:56.

5: رواه مسلم في صحيح ، كتاب الصيام، باب كراهة صيام يوم الجمعة منفردا، حديث:1144، (801/2).

6: عبد اللطيف بن عبد العزيز بن أمين الدين بن فرشتا الكرماني، المعروف بابن ملك: فقيه حنفي، من المبرزين، كان يسكن ويدرس في بلدة تيرة من مضافات ازمير، له مبارق الأزهار في شرح مشارق الأنوار في الحديث، وشرح مجمع البحرين لابن الساعاتي في الفقه، توفي بها سنة 801هـ. انظر: هدية العارفين(617/1)، والأعلام (59/4).

7: الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزيداني: من العلماء بالحديث، نسبته إلى صحراء زيدان بالكوفة، له كتب، منها: المفاتيح في شرح المصابيح للبغوي، ومعرفة أنواع الحديث، وفوائد في أصول الحديث، توفي سنة:727هـ. انظر: والأعلام: (259/2).

تخصيص ليلة الجمعة بصلاة، واحتج به العلماء على كراهية الصلاة المبتدعة التي تسمى صلاة الرغائب- قاتل الله واضعها- وقد صنفت الأئمة مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها أكثر من أن تحصى" اهـ"[1].

وفي «فتاوى مشتمل الأحكام »[2]: "صلاة الرغائب والبراءة، هاتان الصلاتان بدعتان ومنكرتان مكروهتان محرمتان، قاتل الله واضعها وناقلها وفاعلها"[3] اهـ .

لا سيما مع الجماعة: لأن الفقهاء قد اتفقوا على كراهة الجماعة في النوافل ما عدا التراويح والاستسقاء والكسوف، كذا ذكره في «المجالس »[4].

فإن النقاد من المحدثين كابن الجوزي، و ابن البواب وغيرهما صرحوا بموضوعية[5] ما ورد فيها من الأحاديث: ومن جملتها ما ذكر علي القاري في «موضوعاته »، من أنه كحديث: "(يا علي، من صلى ليلة النصف من شعبان مائة ركعة بألف قل هو الله أحد، قضي له كل حاجة طلبها تلك الليلة، وأعطي سبعين ألفا حورا، وسبعين ألف غلام، وسبعين ولدان، إلى أن قال ويشفع والداه كل واحد منهما سبعين ألفا)[6]"، ثم قال: "والعجب ممن شم رائحة العلم بالسنة، أن يغتر بمثل هذا الهذيان ويصليها، وهذه الصلاة وضعت في الإسلام بعد الأربع مائة، ونشأت من بيت المقدس، ووضع لها

1: لم يظهر لي في أي كتاب يقصد المؤلف.

2: مخطوط فتاوى مشتمل الأحكام، فخر الدين يحيى بن عبد الله الرومي الحنفي، ت:864 هـ، حققه د. عمر مصطفى ابراهيم، وطبع بدار التقوى، ولم يتسنه لي الحصول على المطبوع فاستعملت المخطوط، نسخة الملك عبد العزيز بالرياض.

3: فتاوى مشتمل الأحكام، يحيى بن عبد الله الرومي، لوحة: 18، وجه:أ، وليس فيه ماذكر المؤلف، بل أورد قولا بكراهة الجماعة فيها، وقولا آخر باستحسانها، فقال: "كره الاقتداء في صلاة الرغائب وصلاة البراءة وليلة القدر...في البزازي،...وفي المحيط لايكره الاقتداء في النوافل نحو القدر والرغائب وليلة النصف من شعبان، لأنه مارآه المسلمون حسنا فهو حسن".

4: مجالس الأبرار ومسالك الأخيار، أحمد بن عبد القادر الرومي، ص:263.

5: يقصد "بوضع".

6: الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، علي القاري، تحقيق: مُحَمَّد الصباغ، مؤسسة الرسالة، بيروت، دط، دت، فصل: ومن ذلك أحاديث صلاة ليلة النصف من شعبان: ص:462/461.

عدة أحاديث منها: من قرأ ليلة النصف من شعبان ألف مرة قل هو الله أحد الحديث بطوله، وفيه بعث الله إليه مائة ألف ملك يبشرونه، وغير ذلك من الأحاديث التي لا يصح منها شيء"[1].

حتى صرحوا باسم واضعها، قالوا: والمتهم بوضعها ابن جهضم[2]، وقد صرح في الفروع اتفاق الفقهاء بكراهة الجماعة في النوافل إذا كان سوى الإمام أربعة، قال في «الكافي»: "أن التطوع بالجماعة إنما يكره إذا كان على سبيل التداعي: بأن يجتمع جمع كثير فوق الثلاثة، كذا في «شرح المنية »[3]، **أما لو اقتدى واحد بواحد لا يكره، وإذا اقتدى ثلاثة بواحد اختلف فيه، وإن اقتدى أربعة بواحد كره اتفاقا"[4] اهـ.**

وفي «البحر الرائق »: "ومن المندوبات إحياء ليالي العشر من شهر رمضان، وليلتي العيدين، وليالي العشر ذي الحجة، وليلة النصف من شعبان، كما وردت به الأحاديث، وذكرها في الترغيب والترهيب مفصلة، والمراد بإحياء الليل قيامه، وظاهره الاستيعاب، ويجوز أن يراد غالبه، ويكره الاجتماع على إحياء ليلة في المساجد"[5] اهـ.

ثم قال: "كره الاجتماع على صلاة الرغائب التي تفعل في رجب في أول ليلة جمعة، منه فإنها بدعة وما يحتاله أهل الروم من نذرها ليخرج عن النفل والكراهة فباطل، فقد أوضحه العلامة الحلبي وأطال فيه إطالة حسنة كما هو دأبه"[6] اهـ .

1: الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، علي القاري، ص:462.

2: علي بن عبد الله بن الحسين بن جهضم الهمذاني الشافعي، نور الدين، أبو الحسن: زاهد، الإمام الكبير، شيخ الصوفية بالحرم، ووفاته بها عن سن عالية، مصنف بهجة الأسرار ليس بثقة، بل متهم، يأتي بمصائب، توفي سنة: 414هـ، انظر: سير أعلام النبلاء(276/17)، والأعلام (304/4).

3: غنية المتملي شرح منية المصلي، لابراهيم بن مُحَمَّد الحلبي،ص:408 .

4: لم أقف على الكتاب المقصود.

5: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ابن نجيم المصري ، ج: 02، ص:56.

6: المرجع نفسه ، ج: 02، ص:57.

ولا ينافي[لما ذكره المصنف][1]ما ذكره صاحب «المجالس » من أنه: "والحق أن اشتغال المؤمن في تلك الليلة لخاصة نفسه بأنواع العبادة من الصلاة والتلاوة يجوز ولا يكره"[2] اهـ.

وفيه أيضا: "وينبغي للعاجز عن تغيير تلك المنكرات أن لا يحضر الجماعة تلك الليلة، بل يصلي في بيته إن لم يجد مسجدا سالما من هذه البدعة لأن الصلاة في المسجد بالجماعة سنة، وتكثير سواد أهل البدع منهي عنه وترك المنهي عنه واجب"[3].

ولا يغرنك ما ذكر في «شرح النقاية »من جواز الجماعة في النوافل مطلقا نقلا عن «المحيط »، فإنه نقل فاسد، إذ قد ذكر في «المحيطين»[4]كراهتها: في مواضع كثيرة، فقد افتري على «المحيط » ما يدل على جوازها، وقد ذكر كراهتها أني تتبعت «المحيطين »، فلم أجد بل وجدت نقلا بخلافها كذا نقل عنه، **وكذا ما ذكر في «الفتاوى الصوفية »: وأمثالها ك «قوت القلوب » فإنه لا اعتداد لأمثال هذه الكتب.**

1: زيادة من النسخة "ج".

2: لم أجد فيه هذه العبارة.

3: ليس فيه أيضا هذه العبارة.

4: المحيط البرهاني في الفقه النعماني لبرهان الدين بن مازة، والمحيط لرضي الدين السرخسي.

انتهى بحمد

الله تعالى وفضله

الكشافات والفهارس:

أولا: كشاف الآيات القرآنية:

﴿ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾[البقرة:03].....104

﴿ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ ﴾ [البقرة:44].....80

﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾ [البقرة:184].....108

﴿ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ ﴾[البقرة:281].....89

﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ ﴾ [آل عمران:104].....80

﴿ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ [التوبة:122].....80

﴿ وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَآ أَنْهَىٰكُمْ عَنْهُ ﴾ [هود:88].....80

﴿ فَإِنَّهُۥ كَانَ لِلْأَوَّٰبِينَ غَفُورًا ﴾[الإسراء:25].....128

﴿ لَهُمْ فِيهَا دَارُ ٱلْخُلْدِ ﴾: [فصلت:28].....64

﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴾ [الشعراء:214] 55

﴿ وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾[الشعراء:215]:.....56

﴿ فَقُلْ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴾[الشعراء:216]:.....56

﴿ وَسَيَعۡلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَيَّ مُنقَلَبٖ يَنقَلِبُونَ ﴾ [الشعراء:227].....56

﴿ وَسَيَعۡلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَيَّ مُنقَلَبٖ يَنقَلِبُونَ ﴾ [الشعراء:227].....56

﴿ وَإِذۡ قَالَ لُقۡمَٰنُ لِٱبۡنِهِۦ ﴾. [لقمان:13].....57

﴿ يَٰبُنَيَّ ٱرۡكَب ﴾ [هود:42].....58

﴿ قَالَ يَٰبُنَيَّ لَا تَقۡصُصۡ ﴾ [يوسف:05].....58

﴿ يَٰبُنَيَّ لَا تُشۡرِكۡ بِٱللَّهِۖ ﴾ [لقمان:13].....58

﴿ يَٰبُنَيَّ إِنَّهَآ ﴾ [لقمان:16].....58

﴿ يَٰبُنَيَّ أَقِمِ ﴾ [لقمان:17] 58

﴿ يَٰبُنَيَّ إِنِّيٓ أَرَىٰ ﴾: [الصافات: 102].....58

﴿ وَوَصَّيۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيۡهِ حَمَلَتۡهُ أُمُّهُۥ وَهۡنًا ﴾. [لقمان:14]:.....58

﴿ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشۡرِكَ بِي مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٞ ﴾[لقمان:15].....60

﴿ يَٰبُنَيَّ إِنَّهَآ إِن تَكُ مِثۡقَالَ حَبَّةٖ مِّنۡ خَرۡدَلٖ ﴾[لقمان:16].....61

﴿ يَٰبُنَيَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأۡمُرۡ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَٱنۡهَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ ﴾[لقمان:17].....61

﴿ وَلَا تُصَعِّرۡ خَدَّكَ لِلنَّاسِ ﴾[لقمان:18].....61

﴿ وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ ﴾[لقمان:19].....62

﴿ لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب:21].....64

﴿ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ لَكُمۡ عَدُوّٞ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّاۚ ﴾[فاطر:06].....65

﴿ وَلَا يَحِيقُ ٱلۡمَكۡرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهۡلِهِۦۚ ﴾[فاطر:06].....65

﴿ إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجۡرَهُم بِغَيۡرِ حِسَابٖ ﴾[الزمر:10].....66

﴿ فَٱدۡعُوهُ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَۗ ﴾[غافر:65].....67

﴿ وَلَا تَسۡتَوِي ٱلۡحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُۚ ﴾[فصلت:34].....67

﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ حَرۡثَ ٱلۡأٓخِرَةِ ﴾[الشورى:20].....68

﴿ وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَا عَلَيۡهِم مِّن سَبِيلٍ ﴾[الشورى:41].....68

﴿ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظۡلِمُونَ ٱلنَّاسَ ﴾ [الشورى:42].....68

﴿ وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنۡ عَزۡمِ ٱلۡأُمُورِ ﴾[الشورى:43]:.....68

﴿ وَتِلۡكَ ٱلۡجَنَّةُ ٱلَّتِيٓ أُورِثۡتُمُوهَا بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾[الزخرف:72].....68

﴿ أَمۡ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجۡتَرَحُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ﴾: [الجاثية:21]:.....69

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرۡكُمۡ وَيُثَبِّتۡ أَقۡدَامَكُمۡ ﴾ [محمد:07].....70

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيۡنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ ﴾[الحجرات:01].....70

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ ﴾[الحجرات:02]:.....70

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ ﴾[الحجرات:06]:.....73

﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ ﴾ [الحجرات:10].....74

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ ﴾ [الحجرات:11]:.....74

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ ﴾ [الحجرات:12].....76

﴿ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ ﴾[الحجرات:13].....78

﴿ فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ ﴾[النجم:32].....79

﴿ وَذَكِّرۡ فَإِنَّ ٱلذِّكۡرَىٰ تَنفَعُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾ [الذاريات:55].....80

﴿ يُعۡرَفُ ٱلۡمُجۡرِمُونَ بِسِيمَٰهُمۡ فَيُؤۡخَذُ بِٱلنَّوَٰصِي وَٱلۡأَقۡدَامِ ﴾[الرحمن:41].....79

﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ ﴾ [الحشر:07].....79

﴿ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ﴾ [الصف:02].....80

﴿ كَبُرَ مَقۡتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ﴾ [الصف:03].....80

﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ﴾ [الطلاق:02].....81

﴿ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۚ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ ﴾ [الطلاق:03] 81

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ ﴾[التحريم:06].....82

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا ﴾[التحريم:08].....83

﴿ وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ﴾[القلم:10] 84

﴿ هَمَّازٍ مَّشَّآءٍۭ بِنَمِيمٍ ﴾[القلم:11].....84

﴿ مَّنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ ﴾ [القلم:11].....84

﴿ عُتُلٍّۭ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ ﴾ [القلم:13] 84

﴿ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴾ [المعارج:19] 85

﴿ إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعًا ﴾ [المعارج:20] 85

﴿ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلْخَيْرُ مَنُوعًا ﴾ [المعارج:21] 85

﴿ إِلَّا ٱلْمُصَلِّينَ ﴾ [المعارج:22] 85

﴿ ٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَآئِمُونَ ﴾ [المعارج:23] 85

﴿ وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴾ [المعارج:24] 86

﴿ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴾ [المعارج:25] 86

﴿ وَٱلَّذِينَ يُصَدِّقُونَ بِيَوۡمِ ٱلدِّينِ ﴾ [المعارج:26] 86

﴿ وَٱلَّذِينَ هُم مِّنۡ عَذَابِ رَبِّهِم مُّشۡفِقُونَ ﴾ [المعارج:27] 86

﴿ إِنَّ عَذَابَ رَبِّهِمۡ غَيۡرُ مَأۡمُونٖ ﴾ [المعارج:28] 86

﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ﴾ [المعارج:29] 86

﴿ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ ﴾ [المعارج:30] 86

﴿ فَمَنِ ٱبۡتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡعَادُونَ ﴾ [المعارج:31] 86

﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِأَمَٰنَٰتِهِمۡ وَعَهۡدِهِمۡ رَٰعُونَ ﴾ [المعارج:32] 87

﴿ وَٱلَّذِينَ هُم بِشَهَٰدَٰتِهِمۡ قَآئِمُونَ ﴾ [المعارج:33] 87

﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ عَلَىٰ صَلَاتِهِمۡ يُحَافِظُونَ ﴾ [المعارج:34] ..... 85،87

﴿ أُوْلَٰٓئِكَ فِي جَنَّٰتٖ مُّكۡرَمُونَ ﴾ [المعارج:35] 87

﴿ وَيُطۡعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسۡكِينٗا وَيَتِيمٗا وَأَسِيرًا ﴾[الإنسان:08].....87

﴿ إِنَّمَا نُطۡعِمُكُمۡ لِوَجۡهِ ٱللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمۡ جَزَآءٗ وَلَا شُكُورًا ﴾[الإنسان:09] 87

﴿ وَإِنَّ عَلَيۡكُمۡ لَحَٰفِظِينَ ﴾[الانفطار:10].....88

﴿ كِرَامٗا كَٰتِبِينَ ﴾[الانفطار: 11].....88

﴿ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ ﴾[الانفطار:12].....88

﴿ فَأَمَّا ٱلْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ﴾[الضحى:09].....89

﴿ وَأَمَّا ٱلسَّآئِلَ فَلَا تَنْهَرْ ﴾[الضحى:10].....89

﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾[الضحى:11].....89

﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ﴾[الزلزلة:07].....89،94

﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ﴾[الزلزلة: 08].....89،94

﴿ وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ﴾[الهمزة:01].....90

﴿ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ﴾ [الماعون:04].....91

﴿ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾ [الماعون: 05].....91

﴿ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ﴾ [هود: 114].....95،97

ثانيا: كشاف الأحاديث:

(اعبد الله كأنك تراه).....94

(الأعمال بالنيات ولكل امرىء ما نوى).....68

(أمك، ثم أمك، ثم قال بعد ذلك ثم أباك).....59

(إني لأعلم آية لو أخذ الناس بها لكفتهم...).....81

(أن تذكر أخاك بما يكرهه، فإن كان فيه فقد اغتبته....).....76

(إن مع كل مؤمن خمسة، منهم: واحد ...).....88

(بني الإسلام على خمس).....104

(بينما هو جالس إذ ضحك حتى بدت ثناياه...).....111

(تسوكوا فإن السواك مطهرة للفم...) 122

(تنهونهم عما نهاكم الله تعالى، وتأمرونهم بما أمركم الله به).....82

رجلين بعثا سلمان إلى رسول الله عليه السلام يبتغى لهما إداما،...).....78

(سرعة المشي تذهب بهاء المؤمن).....62

(سالم بن عوف بن ملك الأشجعي أسره العدو فشكا أبوه..).....81

(صدق الخضر، صدق الخضر وكل ما يحكيه فهو حق...) 130

(صلاة بسواك أفضل من سبعين صلاة بغير سواك).. 123

(غريمك أسيرك فأحسن إلى أسيرك).....87

(كان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما بعد ذلك يسرانه حتى يستفهمهما).....73

(كان النبي عليه السلام لا يستيقظ من ليل أو نهار إلا يتسوك ...).....124

(كان النبي عليه السلام يستاك ويعطيني السواك ...).....125

(كان يعجبه أن يكون الرجل خفيض الصوت، ويكره أن يكون مجهور الصوت).....63

(كم دون لسانك من حجاب؟ ....).....97

(لا تتبعوا عورات المسلمين، فإن من تتبع عوراتهم...).....76

(لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي...).....132

(لا يبلغ العبد حقيقة الإيمان حتى يخزن لسانه).....97

(لست هناك إنك تعيش بخير وتموت بخير وإنك من أهل الجنة).....71

(لو أخبرتكم أن بسفح هذا الجبل ...).....55

(لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك ...).....122

(ما بين منكبي أحدهم كما بين المشرق والمغرب).....82

(ما من أحد يوم القيامة إلا يلوم نفسه...).....93

(من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد).....127

(من سره أن يكون أكرم الناس فليتق الله).....78

(من صلى الضحى ركعتين لم يكتب من الغافلين...).....127

(من صلى بعد المغرب ستة ركعات كتب من الأوابين ...).....128

(النادم ينتظر من الله تعالى الرحمة والمعجب ينتظر المقت).....93

(الندم توبة).....83

(هلا قلت: إن أبي هارون، وعمي موسى، وزوجي مُحَمَّد عليه السلام).....74

(الواعظ ينتظر المقت، والمستمع ينتظر الرحمة).....80

(ولا تسألن أحدا شيئا).....97

(يا رسول الله، ما النجاة؟ قال: أمسك لسانك عليك).....97

(ياأيها الناس، إنما الناس رجلان: مؤمن تقي كريم على الله).....78

(يا بني عبد المطلب، يا بني هاشم، يا بني عبد مناف، افتدوا أنفسكم ...).....55

(ينصب الموازين يوم القيامة لأهل الصلاة والصدقة والحج، ...).....66

(قلت: يا رسول الله، ما كانت صحف إبراهيم عليه السلام).....98

(يا معاذ، أوصيك بتقوى الله، وصدق الحديث...).....95

(يا علي، من صلى ليلة النصف من شعبان مائة ركعة ...).....134

(يصلي الضحى أربع ركعات ويزيد ما يشاء).....127

ثالثا: كشاف الآثار:

((أن الحسن والحسين رضي الله عنهما مرضا فعادهما ...)).....87

((أن أناسا ذبحوا يوم الأضحى قبل الصلاة فنزلت، وأمرهم رسول الله أن)).....70

((بعث وليد بن عقبة مصدقا إلى بني المصطلق..)).....73

((الحمد لله على أن لم يقل في صلاتهم)).....91

((دخل على أمه مشاهرا سيفه، وقال أن مُحَمَّدا ذمني ...)).....85

((الغيبة إدام كلاب الناس)).....76

((كان عمر ﷺ إذا مشى أسرع)).....62

((كانت تبعث بالصدقة إلى أهل بيت، ثم تسأل المبعوث: ما قالوا؟ ...)).....87

((كرم الدنيا الغنى، وكرم الآخرة التقوى))..... 78

((مكثت لإسلامه ثلاثة أيام لم تطعم فيها شيئا))..... 60

((والذي لا إله غيره، ما على ظهر الأرض...))..... 97

((يا معشر القصاص لا تقصوا فقد فقه الناس))..... 80

((يجمعها ستة أشياء: على الماضي من الذنوب...))..... 83

رابعا: كشاف الأعلام:

إبراهيم عليه السلام..... 98

إبراهيم الأول..... 28

إبراهيم التيمي..... 129،130،131

إبراهيم النخعي..... 80

إدريس عليه السلام..... 98

آدم عليه السلام..... 98

أحمد بن حنبل..... 97،122،123

أكمل الدين البيرتي..... 102،105

أبو أمامة..... 122

أنس بن مالك..... 66،97

البخاري، مُحَمَّد بن اسماعيل..... 122

اللبركوي، مُحَمَّد بن علي.....،7، 14، 15، 16، 20، 21، 22، 23، 24، 33، 52.

ابن بريدة.....90

البزي.....58

أبو بكر البيهقي.....96

أبو بكر الصديق .....56،57،60،72

البيضاوي، .....55،56،57،58
59،62،65،66،67،68،69،70،71،73،74،76،78،79،80،81، 82، 83، 85،87،88،89،90،100،101

الترمذي.....59،98

التمرتاشي.....106،110

التوقاتي، إسحاق بن حسن.....1، 4، 5، 6، 9، 10، 23، 27، 28، 29، 30، 31، 32، 33، 34، 36، 41، 52، 55.

ثابت بن قيس.....71

الثعلبي.....66

جابر بن زيد.....66

بن جهضم علي بن عبد الله 134

الحاكم النيسابوري.....101

أبو حامد الغزالي 103

ابو حبان.....66

ابن حبان.....101

الحسن بن علي.....70

حفص.....58،69،87

الحكيم الترمذي.....119

الحلبي.....109

حمزة .....58،59،69

أبو حنيفة.....59،106،112،126

الخضر عليه السلام.....129،130،131

داوود عليه السلام.....98

داوود الطائي.....126

أبو داوود.....59،124

أبو الدرداء.....127

أبو ذر الغفاري.....96،98

الراغب الأصفهاني.....94

الزاهدي.....115

الزهراوي.....90

سراج الدين الهندي.....125

سعدي جلبي.....59،63،83،100

أبو السعود العمادي.....58،59،67،73،79،90

سعيد ابن المسيب.....90

سفيان الثوري.....90

أبو سفيان بن حرب.....68

سليمان خان الثاني.....48

سفيان ابن عيينة.....59

السندي.....72

الشافعي.....59،106

شعبة بن الحجاج.....58

شيث بن آدم عليه السلام.....98

صفية بنت حيي.....74

الطبراني.....127،66،95

الطيبي.....63

عاصم.....64

عائشة بنت أبي بكر.....62،87،124،126،127

ابن عامر.....58

عبد الرحمن ابن الجوزي.....133

عبد الله ابن عباس.....66،78،93

عبد الله ابن مسعود.....97

عتبة بن عامر.....97

عثمان بن عفان.....57

ابن عدي.....62

ابن العراقي.....66

علي بن أبي طالب.....83،88

علي القاري.....72

عمر بن الخطاب.....56،57،62،72،80

أبو عمرو.....61،58

عمرو بن دينار.....97

عيسى عليه السلام.....98

الغزنوي.....119

القدوري.....118

القرماني 98

القرطبي.....112

قنبل 58

القهستاني.....110،116

ابن كثير 87

كرز بن وبرة.....129

الكرماني.....102

الكسائي.....58،61،69

الكواشي.....90

لقمان الحكيم.....58،60،63

ابن ماجة القزويني.....122

مُحَمَّد بن عبد الله ﷺ.....74،129،130،70

مُحَمَّد شيخ.....106

محي الدين زادة.....57،58،64،82،86

ابن مردويه.....66

المطرزي.....105

مظهر الدين الزيداني.....134

معاذ بن جبل.....94،95

مسلم بن الحجاج.....122

ابن ملك عبد اللطيف بن عبد العزيز 132

أبو منصور مُحَمَّد السمرقندي.....121

موسى عليه السلام.....74،98

النسائي.....122

أبو نعيم الأصبهاني.....62

نافع المدني.....58،61

هارون عليه السلام.....74

أبو هريرة.....132

ابن الهمام، مُحَمَّد السيواسي.....126

الوليد بن عقبة.....73

الوليد بن المغيرة.....84،90

قاضي خان.....76

الوبري.....107

يعقوب.....87

أبو اليسر.....106

يوسف الترجماني.....107

أبو يوسف.....106،109

خامسا: كشاف الكتب والمخطوطات:

إحياء علوم الدين.....124،129،131

الأستروشينية.....112

الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة.....132

البحر الرائق .....88 ،109، 115،117
118،119،123،125،127،128،129،131،132،134،

البزازية.....117

بستان العارفين.....80

التاتاريخانية.....105،109،119،123

التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة.....112

الترغيب.....107

التشريح.....124،125

تفسير القاضي(أنوار التنزيل).....9،34،35، 52، 70،
92 ،91،90،

تفسير الكواشي.....90

تفسير أبي الليث.....94

التلويح.....103

التوشيح شرح الهداية.....125

جامع الرموز 95

109،111،113،114،115،119،121،125،127،128،102،103،107،108،

الجامع الصغير.....95

جلاء القلوب.....1، 4، 5، 6، 9، 17، 20،19، 22، 23،

24، 28، 31، 33، 34، 41، 52

حاشية الدرر.....114

حاشية زادة.....91،92

حاشية السعدي.....59،62،65،66،84،85

حاشية عصام الدين الاسفراييني.....89

الخلاصة.....76،114

درر الحكام شرح غرر الأحكام.....105،114

ذخر العابدين.....131

رمز الحقائق لشرح كنز الدقائق.....108

الصلاة المسعودية.....119،120،121

ضياء القلوب شرح جلاء القلوب.....1، 4، 5، 6، 9،17، 20،

22، 23، 24، 28، 30، 31، 32، 33، 42.34، 41،

السراج الوهاج.....116

شرح الأربعين.....119،120،121،122

شرح الطريقة.....96

شرح الكيداني.....110،116

شرح مخزن الفقه.....120،122

شرح المناسك.....72

شرعة الإسلام.....113

صحاح العربية.....99

صحيح ابن حبان.....101

صرة الفتاوى.....117

الطريقة المحمدية.....63،74،93،97،126

الفتاوى الصوفية.....124،135

فتاوى قاضي خان.....76،109،116

فتاوى مشتمل الأحكام.....132

فتح القدير.....128،117،118،123.

فتح المبين.....95،100

قنية المنية.....106،107،116

القاموس المحيط.....126

قوت القلوب.....129،131،135

العناية شرح الهداية.....105

عوارف المعارف.....131

غنية المتملي شرح منية المصلي .....116،120،122،127،128،131،132،134،114

الكافي.....95،116،134

الكشف.....107

كنز العباد 124

اللغة الأختية.....، 10.102،124

مجالس الأبرار.....83،84،100،112،132،134

المحيط البرهاني.....107،116،120،121،128،135

مختصر الوقاية.....111

مدارك التنزيل.....9،34،37، 55، 57، 59، 63، 66،
67، 70، 80.

المضمرات.....107،113،118

مطالب المصلي.....88

المغرب،.....95،105

معدل الصلاة.....106

منهاج العابدين.....103

منية المصلي.....107،127

النهاية.....95،102،123

نوادر الفتوى.....107

النوازل.....116

الينابيع.....95

قائمة المصادر والمراجع:

1. إحياء علوم الدين، مُحَمَّد بن مُحَمَّد الغزالي، دار المعرفة، بيروت، دط، دت.
2. أخبار أصبهان، أبو نعيم الأصبهاني، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 01، ت: 1990م.
3. إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود مُحَمَّد العمادي ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، دط، دت.
4. أسد الغابة، عز الدين ابن الأثير، دار الفكر، بيروت، ت: 1989م.
5. الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، علي القاري، تحقيق: مُحَمَّد الصباغ، مؤسسة الرسالة، بيروت، دط، دت.
6. الأعلام، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط:15، ت:2002م.
7. أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبد الله بن عمر البيضاوي، تحقيق: مُحَمَّد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط:01، ت:1418هـ.
8. الباعث على إنكار البدع والحوادث، شهاب الدين عبد الرحمن المقدسي، تحقيق: عثمان أحمد عنبر، دار الهدى، القاهرة، ط: 01، ت: 1978م.
9. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم، ابن نجيم المصري، دار الكتاب الإسلامي، ط:02، دت.
10. بحر الفوائد، مُحَمَّد بن أبي إسحاق الكلاباذي، تحقيق: مُحَمَّد حسن مُحَمَّد حسن إسماعيل، أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 01، ت: 1999م.
11. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، مُحَمَّد بن علي الشوكاني، دار المعرفة، بيروت، دط، دت.
12. تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، :04، ت: 1987 م.

13. التجريد للقدوري، أحمد بن مُحَمَّد القدوري، تحقيق: مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية، دار السلام، القاهرة، ط: 02، ت: 2006 م.

14. تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، مُحَمَّد الزيلعي، تحقيق: عبد الله السعد، دار ابن خزيمة، الرياض، ط: 01، ت: 1414هـ.

15. التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، مُحَمَّد بن أبي بكر القرطبي، تحقيق: الصادق بن مُحَمَّد، دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض، ط:01، ت: 1425هـ.

16. جامع البيان في تأويل القرآن، مُحَمَّد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط: 01، ت: 2000 م.

17. جامع الرموز، مُحَمَّد القهستاني، مطبعة قيلندي، قزان، دط، ت:1880م.

18. الجامع الصحيح، مُحَمَّد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد شاكر، مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، إبراهيم عطوة، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط: 02، ت: 1975 م.

19. الجامع في الحديث، أبو مُحَمَّد عبد الله بن وهب، تحقيق: مصطفى حسن أبو الخير، دار ابن الجوزي، الرياض، ط:01، ت:1995م.

20. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، دط، دت.

21. الجامع لأحكام القرآن، مُحَمَّد بن أحمد القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط:02، ت: 1964م.

22. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: مُحَمَّد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط: 01، ت: 1422هـ.

23. جامع المضمرات والمشكلات في شرح مختصر القدوري، يوسف بن عمر الكادوري، تحقيق: سمير صبحي حجازي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:01، ت:2018م.

24. حاشية على أنوار التنزيل، مُحَمَّد بن مصلح الدين القوجوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 01، ت: 1999م.

25. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله، دار السعادة، مصر، دط، ت:1974م.

26. درر الحكام شرح غرر الأحكام، مُحَمَّد بن فرامرز خسرو، دار إحياء الكتب العربية، بيروت، دط، دت.

27. الدولة العثمانية العلية، إبراهيم بك حليم. دار عالم الكتب، بيروت، ط:01، ت: 2002.

28. ذم الغيبة والنميمة، أبو بكر ابن أبي الدنيا، تحقيق: بشير مُحَمَّد عيون، دار البيان، دمشق، مكتبة المؤيد، الرياض، ط: 01، ت: 1992م.

29. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، محمود بن عبد الله الألوسي، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:01، ت: 1415هـ.

30. الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي، تحقيق: عمر عبد السلام السلامي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: 01، ت: 2000م.

31. الزهد، أحمد بن حنبل، تحقيق: مُحَمَّد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 01، ت: 1999م.

32. الزهد، هناد بن السري، تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ط: 01، ت: 1406هـ.

33. السنن، أبو داود سليمان بن الأشعث، تحقيق: مُحَمَّد محيي الدين، المكتبة العصرية، بيروت، دط، دت.

34. السنن، مُحَمَّد بن يزيد القزويني، تحقيق: مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، دط، دت.

35. السنن الكبرى، أبو بكر البيهقي، تحقيق: مُحَمَّد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 03، ت: 2003م.

36. شعب الإيمان، أبو بكر البيهقي، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض والدار السلفية، بومباي، ط: 01، ت: 2003م.

37. الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية، طاش كبري زاده، دار الكتاب العربي، بيروت، دط، ت : 1975م.

38. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، :04، ت: 1987 م.

39. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، مُحَمَّد بن حبان، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 02، ت: 1993م.

40. طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، تحقيق: محمود مُحَمَّد الطناحي وعبد الفتاح مُحَمَّد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط: 02، ت: 1413هـ.

41. الطريقة المحمدية، مُحَمَّد بن بيرعلي البيركوي، تحقيق: مُحَمَّد رحمة الله حافظ، دار القلم، دمشق، ط:01، ت:2011.

42. العناية شرح الهداية، أكمل الدين البابرتي، دار الفكر، بيروت، دط، دت.

43. عمل اليوم والليلة، أحمد بن مُحَمَّد ابن السني، تحقيق: كوثر البرني، دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن، جدة/بيروت، دط، دت.

44. عوارف المعارف، شهاب الدين السهروردي، تحقيق: عبد الحليم محمود ومحمود بن الشريف، دار المعارف، القاهرة، دط، دت.

45. غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، أحمد بن مُحَمَّد مكي، دار الكتب العلمية، ط: 01، ت: 1985م.

46. غنية المتملي بشرح منية المصلي، إبراهيم الحلبي، مطبعة عارف أفندي، اسطنبول، دط، ت: 1325هـ.

47. الفتاوى التاتاريخانية، عالم بن الولاء الدهلوي، تحقيق: شبير أحمد القاسمي، مكتبة زكريا، ديوبند الهند، ط:01، ت:2010.

48. فتاوى قاضي خان، حسن بن منصور الأوزجندي، نسخة على موقع الشاملة دون معلومات.

49. فتح القدير، مُحَمَّد بن عبد الواحد السيواسي، ابن الهمام، دار الفكر، دط، دت.

50. الفتح المبين بشرح الأربعين، أحمد بن مُحَمَّد بن علي بن حجر الهيتمي، تحقيق: أحمد جاسم المحمد وآخرون، دار المنهاج، جدة، ط: 01، ت: 2008 م.

51. القاموس المحيط، مُحَمَّد بن يعقوب الفيروز آبادي، مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط:08، ت: 2005 م.

52. قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد، أبو طالب المكي، تحقيق: عاصم إبراهيم الكيالي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:02، ت:2005 م.

53. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، محمود بن عمرو الزمخشري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: 03، ت: 1407 هـ.

54. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، حاجي خليفة، دار الفكر، بيروت، دط، ت: 1982.

55. الكشف والبيان عن تفسير القرآن: أحمد بن مُحَمَّد الثعلبي، تحقيق: أبو مُحَمَّد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: 01، ت:2002م.

56. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، علي بن حسام الدين الهندي، تحقيق: بكري حياني، صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط:05، ت:1981م.

57. المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة، محمود بن أحمد البخاري، تحقيق: عبد الكريم الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:01، ت: 2004 م.

58. المجالسة وجواهر العلم، أحمد بن مروان الدينوري المالكي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن حزم، بيروت، دط، ت: 1419هـ.

59. مختصر القدوري في الفقه الحنفي، أحمد بن مُحَمَّد القدوري، تحقيق: كامل عويضة، دار الكتب العلمية، ط: 01، ت: 1997م.

60. مختصر الوقاية في مسائل الهداية، عبيد الله بن مسعود تاج الشريعة، طشقند، ط:01، ت،1991م.

61. مدارك التنزيل وحقائق التأويل، عبد الله بن أحمد النسفي، تحقيق: يوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب، بيروت، ط:01، ت: 1998م.

62. المستدرك على الصحيحين، الحاكم مُحَمَّد بن عبد الله، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 01، ت: 1990م.

63. المسلك المتقسط في المنسك المتوسط بشرح لباب المناسك، علي بن مُحَمَّد القاري، المكتبة الأميرية، دط، ت:1319هـ.

64. المسند، أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 01، ت: 2001م.

65. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج، تحقيق: مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، دط، دت.

66. مفاتيح الجنان شرح شرعة الإسلام، يعقوب بن سيد علي زادة، المطبعة الميرية، قزان، ط:01، ت: 1326 هـ.

67. معالم التنزيل في تفسير القرآن، الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: 01، ت: 1420 هـ.

68. المعجم الصغير، سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: مُحَمَّد شكور أمرير، المكتب الإسلامي، دار عمار، بيروت، عمان، ط: 01، ت: 1985م.

69. المعجم الكبير، المؤلف: سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط:02، ت:1994م.

70. معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عمر، عالم الكتب، بيروت،ط: 01، ت: 2008 م.

71. معجم المؤلفين عمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، دط، دت.

72. معجم المفسرين، عادل نويهض، مؤسسة نويهض الثقافية، بيروت، ط:03، ت: 1988 م.

73. المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، زين الدين عبد الرحيم العراقي، دار ابن حزم، بيروت ، ط:01، ت:2005م.

74. مكارم الأخلاق، أبو بكر ابن أبي الدنيا، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن، القاهرة، دط، دت.

75. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، يحي بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت،ط:02، دت.

76. منهاج العابدين، أبوحامد الغزالي، تحقيق: مصطفى حلاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط:01، ت:1989.

77. المهمات في شرح الروضة والرافعي، عبد الرحيم الأسنوي، دار ابن حزم، بيروت، ط:01، ت:2009م.

78. الموضوعات، عبد الرحمن الجوزي، تحقيق: عبد الرحمن مُحَمَّد عثمان، الناشر: المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط:01، ت: 1966-1968م.

79. الموطأ، مالك بن أنس، تحقيق: بشار عواد معروف ومحمود خليل، مؤسسة الرسالة، بيروت، دط، ت: 1412هـ.

80. النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود مُحَمَّد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، دط، ت: 1979م.

81. النور السافر عن أخبار القرن العاشر، عبد القادر العيدروس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 01، ت: 1405هـ.

82. هدية العارفين إلى أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل باشا البغدادي. دار إحياء التراث العربي، بيروت، مصورة عن طبعة البهية باسطنبول، دط، ت: 1955.

83. الوافي في شرح الشاطبية في القراءات السبع، عبد الفتاح القاضي، مكتبة السوادي، جدة، ط: 04، ت: 1992 م.

84. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أحمد ابن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط:01، ت:1994م.

قائمة الدوريات:

1. ضياء القلوب شرح جلاء القلوب، تحقيق ودراسة، عبد الغني عيساوي، جامعة باتنة 01، كلية أصول الدين، سنة 2012م.
2. مجالس الأبرار ومسالك الأخيار، أحمد بن عبد القادر الرومي، تحقيق: علي مصري سيمجان، رسالة دكتوراه، جامعة المدينة المنورة.

قائمة المخطوطات:

1. الأختري في اللغة، مصطفى الأختري، دون معلومات، شبكة الألوكة.
2. جلاء القلوب، نسخة المكتبة المركزية الآستانة،رقم: 27285.
3. حاشية سعدي جلبي على أنوار التنزيل، مكتبة كتابخانة مجلس شوراي اسلامي، ايران، رقم12081.
4. حاشية على أنوار التنزيل، عصام الدين الاسفراييني، نسخة بالمجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، قسم التراث العربي، غير مرقم.

5. خلاصة الفتاوى، طاهر بن أحمد بن عبد الرشيد البخاري، المكتبة الأزهرية، رقم:26789.
6. شرح فقه الكيداني، مُحَمَّد بن حسام الدين القهستاني، نسخة المكتبة الأزهرية، غير مرقم.
7. فتاوى قاضي خان، حسن بن منصور الأوزجندي، نسخة على موقع الشاملة دون معلومات.
8. فتاوى مشتمل الأحكام، فخر الدين يحيى بن عبد الله الرومي الحنفي، نسخة الملك عبد العزيز بالرياض، غير مرقم.
9. قنية المنية لتتميم الغنية، مختار بن مُحَمَّد الزاهدي، نسخة مكتبة جامعة الملك سعود بالرياض، مذهب حنفي، رقم: 7382.
10. كراهة الأستروشنية، مجد الدين أبو الفتح مُحَمَّد بن محمود بن حسين الأسروشني، موقع مخطوطات الأزهر الشريف مصر، رقم النسخة : 334792.
11. معدل الصلاة، لمحمد بن اسكندر البركلي، دون معلومات، شبكة الألوكة.

فهرس المحتويات:

شكر وتقدير.....ب

إهداء.....ج

ملخص باللغة العربية.....1

ملخص باللغة الفرنسية.....2

مقدمة.....3

أولا: أهمية وأسباب اختيار الموضوع.....5

ثانيا: إشكالية البحث.....6

ثالثا: أهداف الموضوع.....6

رابعا: مجال البحث.....7

خامسا: خطة البحث.....7

سادسا: الدراسات السابقة.....9

سابعا: أهم المصادر والمراجع المعتمدة.....9

ثامنا: صعوبات في وجه عملية التحقيق.....11

قسم الدراسة.....12

المبحث الأول: في الكلام عن صاحب المتن، والمتن المشروح، وفيه مطلبان.....13

المطلب الأول: في الكلام عن صاحب المتن، وفيه فروع.....15

الفرع الأول: اسمُه ونسبُه وكنيتُه.....15

الفرع الثاني: بيئته ونشأته العلمية.....16

الفرع الثالث: مؤلفاته ووفاته، وثناء العلماء عليه.....19

المطلب الثاني: في الكلام عن المتن المشروح، وفيه فروع.....22

الفرع الأول: اسم المتن وأصله.....22

الفرع الثاني: نسبة المتن المشروح إلى مؤلفه.....23

الفرع الثالث: سبب تأليف البركوي للمتن.....24

المبحث الثاني: في الكلام على شرح المتن، ومنهج التحقيق، وفيه ثلاثة مطالب.....25

المطلب الأول: في ترجمة صاحب الشرح، وفيه فروع.....26

الفرع الأول: اسمُه ونسبُه وكنيتُه.....27

الفرع الثاني: بيئته ونشأته العلمية.....28

الفرع الثالث: مؤلفاته ووفاته.....31

المطلب الثاني: في الكلام عن شرح المتن، وفيه فروع.....33

الفرع الأول: اسم الكتاب وأصله.....33

الفرع الثاني: نسبتُه إلى المؤلف.....34

الفرع الثالث: المنهج المتبع للمصنف في تأليف الكتاب.....34

قسم التحقيق: **39**

مبحث: منهج التحقيق وأسلوبه، وفيه ثلاثة مطالب.....40

المطلب الأول: توصيف النُّسخ المعتمدة، ومواطن تواجدها.....41

المطلب الثاني: المنهج المتبع في التحقيق.....43

المطلب الثالث: لوحات من النسخ المعتمدة في التحقيق.....46

خاتمة.....52

النص المحقق.....54

الكشافات والفهارس.....137

كشاف الآيات القرآنية.....137

كشاف الأحاديث النبوية.....143

كشاف الآثار.....146

كشاف الأعلام.....147

كشاف الكتب والمخطوطات.....154

قائمة المصادر والمراجع.....159

قائمة الدوريات.....165

قائمة المخطوطات.....165

فهرس المحتويات.....167